

هَذَا السُّورُ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ
وَيَوْمَ يَعْزُّضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ
يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا

مختصر من زاد المعاد

اختصره وأنشأ عليه تعليقات

محمد بن أبي بكر

حقوق الطبع محفوظة

يطبع من المكتبة التجارية الكبرى بأول شارع مصر

بمصر

الطبعة الأولى

obeikandi.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ، من يهد الله فهو المهتدى ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً ،
وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله صلى الله عليه
وعلى آله وصحبه وسلم

أما بعد فإن الناس مطالبون بأن يعبدوا الله ويعملوا بدينه الذي نزله
لإصلاح شؤونهم الدنيوية والأخروية . ولأجل أن يصلوا إلى هذا يجب
عليهم أن يعرفوا هدى الرسول وطريقته العملية التي بين بها ذلك الدين
من أقول ما نزل الوحي إلى يوم أن كمل

وأحسن كتاب رأيته جاء بالمقصود في هذا الموضوع كتاب (زاد المعاد
في هدى خير العباد) تأليف ابن القيم حافظ الدين راسخ العلم محقق البحث
حز الفسکر أحد الأئمة في القرن الثامن الهجري

إلا أن هذا الكتاب فيه أبحاث متفرعة عن موضوعه جعلته طويلاً
يقع في جزئين كبيرين يقل من يقرؤهما ولا يسأم . على أن رداءة ورقه
وطبعه جعلته بعيداً عن تعميم الانتفاع به . وهو مهم جداً فأردت أن
أسهله على الناس وأقربه من كل طبقاتهم فاخترته ثم علقت عليه بما
تدعو الحاجة إليه . وجعلت المختصر والتعليق معاً جزءاً صغيراً يطمع من
يرى حجمه أن يقرأه في جلسة واحدة . وإذا أضيف إلى صغر حجمه
حسن طبعه وجودة ورقه ورخص ثمنه فلا شك أن الرغبة فيه تقوى
والإقبال عليه يكثر . والغرض إظهار الدين بسهولته الداعية إلى تعلمه
والعمل به .

يسر الدين بهدى الرسول ويقظة العلماء

لقد كان تعلم الدين يسراً وسهلاً في الزمن الأول : كان العلماء ينقلون هدى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فيعملون به في أنفسهم ثم يتقدمونه للأمة ويطلبون منها أن تعمل كما يعملون . فالأمة تعمل ولا يعوقها في سبيلها شيء . ويسهل عليها العمل من جهتين : من جهة أن أمور الدين ببساطة المعنى سهلة الفهم ظاهرة الفائدة غير متشعبة الخلاف . ومن جهة أن العلماء يعملون بها فتأنس الأمة بهم لأنهم خلفاء الرسول وورثته وللأمة فيهم قدوة حسنة .

عسر الدين بكتب الفقه وتقصير العلماء

ولقد عسر تعلم الدين وصعب من يوم أن ترك العلماء هدى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في التعليم بالعمل وتمسكوا بالآراء والجدل في كتب الفقه ففترقوا إلى مذاهب وشيع ، وتعصب كل فريق لمذهب ، وأكثروا من الكتب وجعلوا للكتب شروحا ، وللشروح حواشى وللحواشى تقارير . ثم جعلوا أنفسهم أمام ذلك طبقات متعددة : مجتهد مطلق ؛ ومجتهد مذهب ؛ ومفتى مذهب ؛ ومرجح مذهب ؛ ومقلد . وكلفوا الناس أن يأخذوا الدين من هذه الكتب وأن يعملوا بما وضعوا فيها من القيود والشروط والرموز وما أشبه ذلك مما لا يخصيه إنسان ويقف الناس أمامه حيارى لا يهتدون إلى ما فيه من الصواب !!

مقارنة بين هدى الرسول وكتب الفقه

إنك لو قارنت بين هدى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وبين هذه

الكتب المتشعبة في الخلاف لرأيت الفرق الواضح والآية البينة : إن بابا
مثل باب الوضوء وما بعده من الغسل والتيمم تراه في هدى الرسول صلى الله
عليه وآله وسلم فتعرفه بمجرد نظرك إليه ؛ ونحن تلقينا هذا الباب في
الأزهر في ثلاثة أشهر ونيف وما عرفنا سهولة الدين وحقيقته إلا منذ اهتدينا
بهدى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

وإن منا من يقعد في الأزهر اثنتي عشرة سنة أو خمس عشرة يتلقى كتب
مذهب واحد من تلك الكتب ثم يأخذ شهادة العالمية وهو لم يحط بكتب
هذا المذهب علما ، فضلا عن كتب المذاهب الأخرى وكتب التفسير
والسنة . بل يظل في حيرة واضطراب لا يهتدى إلى الترجيح في مسائلها
الخلافية سبيلا !

فكيف مع هذا يكلف عامة الناس أن يعملوا بما في تلك الكتب
وهم يرون العالم يضطرب في قوله ولا يجدون من تكون لهم أسوة حسنة
في عمله ؟ ! وهآخذ الدين كتب ضخمة الحجم كثيرة العدد متعارضة الآراء
معقدة المسائل تعددت فيها التكاليف بعدد الشروط والأركان والفرق
بين شروط الدخول وشروط الصحة والفروض والواجبات والأبغاض
والهيئات والمندوبات والمستحبات والمبطلات والمكروهات وكراهة
التنزيه وكراهة التحريم ؛ وغير هذا كأنواع ألفاظ الطلاق والسكنايات
والتصريحات وكأحكام المحيرة التي حيرتهم في دمها ومقياس المسافات
للقصر في السفر وحد الغوث وحد القرب عند فقد الماء في الوضوء
أو الغسل ؛ وغير هذا كالفروض التي يقولون فيها : لو فرضنا كذا وكذا

بما يشئت الفسك ويضيع الوقت ولا يفيد علماً بشيء وقع . فهذه كلها وأمثالها من الاستنباطات المفرعة في كتب الفقه المعروفة ليس في استطاعة العامة معرفتها ولا العمل بها ، فضلاً عن أن الله لم ينزلها ولم يكلف أحداً اتباعها

القرآن والرسول

وإنما أنزل الله القرآن وقال ﴿ اتَّبِعُوا مَا نُزِّلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مِمَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ وقال ﴿ وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۚ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتِي عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لِمَنِ السَّاخِرِينَ ۚ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ۚ أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْصِنِينَ ۚ بَلَىٰ قَدْ جَاءَ تَكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ وقال ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِيَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَٰئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ وقال ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعُرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴾ وقال ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ وقال ﴿ فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ

لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿١٠﴾ وَقَالَ ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾
وكلف الناس أن يهتدوا بهدى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إذ أنه
هو المبين لما أنزل الله . قال تعالى ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ
مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ وقال تعالى ﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ
إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ وقال تعالى ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى
هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى
لِّلْمُسْلِمِينَ﴾ وقال ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ
وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ وقال ﴿كِتَابَ أَنزَلْنَاهُ
إِلَيْكَ لَتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ
الْحَمِيدِ﴾ وقال ﴿هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ
إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ وقال ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ
بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ وقال ﴿قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَى
إِلَىَّ مِنْ رَبِّي هَذَا بَصَاطٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ وقال ﴿هَذَا بَصَاطٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ وقال ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي
رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ وقال ﴿وَيَوْمَ يَعْصِي الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي

أَتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ۖ يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ۚ لَقَدْ أَضَلَّنِي
عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ۖ وَقَالَ الرَّسُولُ
يَأْرَبِّ إِنِّي قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ۖ وَقَالَ ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ
بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ
الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وَقَالَ
﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ۚ يَوْمَئِذٍ
يُودُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْآرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ
اللَّهَ حَدِيثًا﴾ وَقَالَ ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا
اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ وَقَالَ ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ وَقَالَ ﴿فَالَّذِينَ
آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۙ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾
وَقَالَ ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ
وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَهْدَى
إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ۖ صِرَاطُ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ
أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ وَقَالَ ﴿وَهَٰذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا
الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ وَقَالَ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا
تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

فهذه الآيات كما ترى داعية إلى هدى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومعلنة بأنه المبلغ عن الله المبين لأوامره فهو العالم بمراد ربه ومن اتبعه يكون على بصيرة من دينه قال تعالى ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ . وحسبنا أن الله تعالى وصانا باتباع صراطه وحذرنا من أن نتبع غيره فنتفرق بنا السبل فنضل عن سبيله كما ترى في ختام الآيات . فسبيل الرسول وسنته وصراطه هو هداه الذى لا يمكن أحد أن يقف على حقيقة الدين إلا به وهو اليسير السهل ، ويمكن الاتفاق عليه ولا يكون التفرق فيه . قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا أَتَىٰ مُنْهُم فِي شَيْءٍ إِيْمًا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾

من يدعو إلى هدى الرسول

فع هذا إذا قلنا يا أيها العلماء علموا الناس هذا الهدى ومشوهم على هذا الصراط ليكونوا أمة واحدة وراء إمام واحد يوحد بينهم ويجمع شملهم . وليظهر الدين ببسره وينتشر بسهولة العمل به — فإذا قلنا هذا يقولون إنكم تدعون إلى الاجتهاد وتخرجون على المذاهب المشهورة وتطعنون في الأئمة الأربعة !! ونقول لهم : إننا ندعو إلى مادعا الله اليه من اتباع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

الأئمة الأربعة وغيرهم

وإننا نعتقد أن الأئمة الأربعة ومن قبلهم ومن بعدهم من الأئمة رضى

الله عنهم أجمعين أصحاب الفضل علينا في نقل الدين إلينا فنحن نحترمهم ونعرف قدرهم ، ولكن ليس معنى هذا أننا نقدر رأيهم ونقدمه على أمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهم لا يرضون منا هذا التقديس وقد اتفقوا جميعاً على نهينا عن الأخذ بما يخالف هدى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وكانوا أول العاملين به والداعين إليه .

الكتب المنسوبة إلى الأئمة

ولم يعلم عنهم أنهم كتبوا كتباً بآرائهم في الدين ليكلفوا الناس العمل بها ، إلا أن كلا منهم ترك مسنده من الأحاديث التي كان يأخذ منها الأحكام من قول الرسول وعمله . فكل ما وجد من كتب الفقه المنسوبة إليهم إنما كتبها خلفهم لنشر آرائهم وإظهار اجتهادهم . وكلما جاءت طبقة توسعت في تلك الآراء وفتحت عنها فروعاً إلى أن اجتمعت هذه المئات من الكتب التي يتعب الإنسان في عقد ما عليها من أسماء المائتين والشارحين والمحشين والمقررين .

يصح أن تبقى هذه الكتب في المكتبة حفظاً لتاريخ أصحابها ومعرفة مقدار عقولهم وأفهامهم ، ولا مانع من أن علماء الدين يستنبطون مما فيها من الآراء الخاصة بالمعاملات كالأقضية وأمثالها مما يتغير بتغير الأحوال

الواجب على علماء الدين

إذ علماء الدين في كل عصر مكلفون أن يبحثوا في الشؤون التي ترقى الأمة في الاقتصاد والسياسة ويضعوا لها مواد وقوانين تنطبق على أصول الدين فالدين فيه قسم لا يتغير بتغير الزمان كالصلاة والتميم والحج ، ومثل هذه

من أمور العبادات التي اختارها الله بشكها المخصوص وهيأتها المحدودة ليربط بها بين المؤمنين ويعودهم بها على النظام والوفاء وأنواع الفضيلة ويعتد بهم بها لسائر أمور الاجتماع . فهذا القسم بينه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بكل جزئياته وهيئاته ولا يجوز الزيادة عليه ولا النقص منه ، لأنه لا حاجة للناس في تغييره وتبديله مهما تقدموا وتطوروا . وهناك قسم آخر في الدين يتعلق بالمعاملات والشؤون العامة كنظام الحرب والأمن والمعاهدات الدولية والبيع والشراء والقضاء ونظام التعليم والشركات والقوانين الجنائية والتجارية وغيرها من سائر أمور السياسة والاقتصاد . فلما كانت هذه الأمور تختلف باختلاف الزمان وتتقدم بتقدم الأمة لم يحددها الدين بجزئيات مخصوصة ولم يكلف الأمة الجود فيها على طريقة واحدة بل جاء لها بقواعد عامة كان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأهل الشورى من أصحابه يجتهدون في تطبيق حوادث أزمانهم عليها ، فهي أصول تسع ما يتجدد من حوادث كل عصر ، حتى إذا اجتمع نواب الأمة وأولوا أمرها للبحث في الأنظمة الصالحة لها كان علماء الدين هم المرجع في تطبيق كل نظام صالح على قواعد الدين وأصوله بحيث لا يجمدون أمام كل قانون حديث فيحرمون الأمة مما يقدمها ، ولا يقبلونه من غير تمحيص وتطبيق فيوقعونها في اضطراب التفرنج الذي يبعدها عن دينها ويسلخها من الأمور المقومة لها ، بل يكونون وسطا يربطون الأمة بدينها على الدوام في حين أنهم يقودونها في سياستها ومدنيتها إلى الأمام

عندئذ يصبح لهؤلاء العلماء أن يطلعوا على كتب الفقه المعلومة ويعرفوا رأى أصحابها فيما حدث في الأيام الحالية من المسائل التي ذكرناها ، فإذا

أعجبهم شيء منها وكان صالحاً لهذه الأيام فلا مانع من أن يأخذوه أو يحرقوه
فيجعلوه صالحاً ، ولا يجعلوا تلك الكتب ديناً يتعبدون بها ويقدمون كل
ماسطر فيها . فهذا الواجب على علماء الدين في كل عصر من الاجتهاد
والعمل ، ولكن علماءنا — عفا الله عنهم — أهملوا هذا الواجب وأكبروا
هذا المركز على أنفسهم فتعبدوا بالتقليد ووجدوا في التقليد راحة لهم !
ورضوا بأن يكونوا أسرى تلك الكتب ومقدسين لكل ماسطر فيها
من عبادات ومعاملات صالحة للزمان أو غير صالحة وقالوا : ما ترك الأول
الآخر شيئاً ! ورضوا بأن يكونوا متأخرين في أنفسهم ومؤخرين لدينهم
وأقمتهم . وأكبر من هذا أنهم يرهقون الناس بالتزام تلك الكتب ويوجبون
عليهم تقليد أصحابها في كل رأى ويرمون من يخالفهم في رأيهم بالزندقة
والبعد عن الدين !!

فالأئمة رضوان الله عليهم لم يعملوا هذا ولم يأمرؤا به

الأئمة يأمرؤن باتباع الله والرسول

بل أمرؤنا بالانأخذ الدين إلا بالدليل من كتاب الله تعالى وهدى الرسول
صلى الله عليه وآله وسلم وقال قائلهم : إذا وجدتم قولى يخالف قول رسول
الله فاضربوا بقولى عرض الحائط . وقالوا : كل كلام يؤخذ منه ويرد
عليه إلا كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم — لأنه يتكلم بالوحى
المعصوم من الخطأ — ورأى بعضهم واحداً يكتب عنه كلاماً فنهاه وقال :
أتكتب عنى رأياً فتجعله ديناً للناس وربما أرجع عنه غداً ! فهذا من قولهم
الذى نقل عنهم .

الحكم في الدين لله والرسول

إن أمر الدين مرجعه إلى الله فهو الحاكم فيه وقد أرسل رسوله بالهدى
فهو الإمام الأعظم الذي لا يقبل إيمان الناس به حتى يعرضوا أمر الدين
عليه ويرجعوا في التحكيم إليه . قال الله تعالى ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى
يَحْكُمُوا بِكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسْلُمُوا
تَسْلِيمًا ﴾ وقال ﴿ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ وقال ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ
فُخِّمَهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ وقال ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ وقال
﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ وقال ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ
فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ
وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴾ وقال
﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ وقال ﴿ وَمَنْ يَعْتَصِمِ بِاللَّهِ فَقَدْ
هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ وقال ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾
وقال ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ
اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ وقال ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَمْرًا أَنْ يَسْكُنَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ

ضَلَالًا مُبِينًا) وقال ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ) وقال ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَضَّلًا) وقال ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حَكَمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) وقال ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَايَكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ) وقال ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ)

فإذا قال قائل بعد ذلك : إن العوام لا يمكنهم أن يأخذوا الدين من القرآن وهدى الرسول نقول : إننا لم نكلفهم أن يجتهدوا ويستنبطوا الأحكام وإنما العلماء مكلفون أن يبينوا لهم . على أن هدى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بين فلا يحتاج إلى اجتهد واستنباط ، وغاية الأمر أن العلماء ينقلونه إلى العوام بالعمل ويقولون لهم : الرسول صلى الله عليه وآله وسلم صلى هكذا (صلوا كما رأيتموني أصلي) وتوضأ بصفة كذا وتوضأ العلماء أماءهم أمام العوام فكل شيء من الدين يجب على العوام عمله يعمل به العلماء ويصلون كما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعمل أماء أصحابه . ومثل هذا التعليم العملي يسهل على الناس ويرغبهم في الدين

وليس في هذا إلا دعوة العلماء لتبليغ الدين كما بلغه نبيهم الذي هم ورثته
في التبليغ ، فإذا وجدناه صلى الله عليه وآله وسلم عمل شيئاً نعمله ، فإذا
وجدناه اجتنب شيئاً نجتنبه ، فإذا وجدناه فعل أحياناً وترك أحياناً نفعل
ونترك كذلك . كل هذا فيما يتعلق بأعمال الدين التي يعملها ليهدينا إليها .
وبهذا نهتدى حقاً ونكون محسنين في العمل بالدين لأننا نعمل على علم
والله يقول ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ
أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾

وفي الخاتمة أدعو الناس إلى هذا الهدى هدى الإمام الأعظم صلى الله
عليه وسلم وأطالب المعاهد الدينية بتدريسه ، وأطالب المدارس الأخرى
كذلك . ثم أنصح للوعاظ في المساجد وغيرها أن يجعلوه في وعظهم
ودرسهم وينشروه في طبقات الناس حتى يتيسر العمل بالدين ويكتفى العوام
شر الخلاف الناتج من كتب المذاهب والعلماء كفيين عليها ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا
عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا
الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾

محمد أبو زيد

مقدمة من زاد المعاد

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر وأعن يا كريم . وصلى الله على سيدنا محمد الأمين وعلى آله
الأكرمين . الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على
الظالمين . وأشهد أن لا إله إلا الله كلفة قامت بها الأرض والسموات وهى
حق الله على جميع العباد ، فلا تزول قدما العبد من بين يدي الله حتى يسأل
عن مسألتين : ماذا كنتم تعبدون ؟ وماذا أجبتم المرسلين ؟ فجواب الأولى
بتحقيق لا إله إلا الله معرفة وإقراراً وعملاً . وجواب الثانية بتحقيق أن
محمدًا رسول الله معرفة وإقراراً وانقياداً وطاعة .

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، وأمينه على وحيه وخيرته من خلقه
وسفيره بينه وبين عباده المبعوث بالدين القويم والمنهج المستقيم . أرسله
رحمة للعالمين ، وإماما للمتقين ، وحجة على الخلائق أجمعين . أرسله على
حين فترة من الرسل فهدى به إلى أقوم الطرق وأوضح السبل واقترض
على العباد طاعته وتعزيره وتوقيره ومحبته والقيام بحقوقه . وسدّ دون جنته
الطرق فلم تفتح لأحد إلا من طريقه ، فشرح له صدره ، ووضع عنه وزره
وجعل الذلة والصغار على من خالف أمره ، ففى المسند من حديث أبي منيب
الجرشى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم : « بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده
لا شريك له ، وجعل رزقى تحت ظل رحى ، وجعل الذلة والصغار على من
خالف أمرى . ومن تشبه بقوم فهو منهم »

وكما أن الذلة مضروبة على من خالف أمره فالعز لأهل طاعته ومتابعته
 قال الله سبحانه ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾
 وقال تعالى ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ وقال تعالى ﴿فَلَا تَهِنُوا
 وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ﴾ وقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ
 حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أى الله وحده كافيك وكافى أتباعك
 فلا يحتاج معه إلى أحد .

وقد أقسم صلى الله عليه وسلم ألا يؤمن أحد حتى يكون هو أحب
 إليه من نفسه وولده ووالده والناس أجمعين ، وأقسم الله سبحانه ألا يؤمن
 من لا يحكمه فى كل ما تنازع فيه هو وغيره ثم يرضى بحكمه ولا يجد فى نفسه
 حرجاً مما حكم به ثم يسلم له تسليماً وينقاد له انقياداً . وقال تعالى ﴿وَمَا
 كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ
 أَمْرِهِمْ﴾ فليس لمؤمن أن يختار شيئاً بعد أمره صلى الله عليه وسلم ، بل إذا
 أمر فأمره حتم ، فلا يجب على أحد اتباع قول أحد سواه ، وكل من سواه
 فإنما يجب اتباعه على قوله إذا أمر بما أمر به ونهى عما نهى عنه فكان
 مبلغاً محضاً ومخبراً لا منشئاً . فمن أنشأ أقوالاً وأسس قواعد بحسب فهمه
 وتأويله لم يجب على الأمة اتباعها ولا التحاكم إليها حتى تعرض على ما جاء
 به ، فإن طابقته وشهد لها بالصحة قبلت ، وإن خالفته وجب ردّها
 وإطراحها ، وإن لم يتبين فيها أحد الأمرين جعلت موقوفة

وبعد فإن الله سبحانه وتعالى هو المنفرد بالخلق والاختيار من المخلوقات
قال تعالى ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ فالطيب من كل شيء هو مختاره
تعالى ، وأما خلقه فعام للنوعين . وبهذا يعلم عنوان سعادة العبد وشقاوته
فإن الطيب لا يناسبه إلا الطيب ولا يؤلف من الأعمال إلا أطيبها مثل
أن يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا ، ويؤثر مرضاته على هواه ويحسن
إلى خلقه - ما استطاع - فيعاملهم بما يحب أن يعاملوه . به وله أيضا من
الأخلاق أطيبها كالعلم والوقار والرحمة والصبر والوفاء وسهولة الجانب
والصدق وسلامة الصدر من الغل والغش والحقد والحسد . والتواضع
لأهل الإيمان والعزة ، والغلظة على أعداء الله ، وصيانة الوجه عن بذله وتذله
لغير الله ، والعفة ، والشجاعة ، والسخاء ، والمروءة ، وكل خلق اتفقت
على حسنه الشرائع والفطر والعقول . وكذلك لا يختار من المطاعم إلا
أطيبها وهو الحلال الهنيء المرى الذي يغذى البدن والروح أحسن تغذية
مع سلامة العبد من تبعته ، وكذلك لا يختار من المناكح والرائحة إلا أطيبها
ومن الأصحاب والعشراء إلا الطيبين ويكون كل مثواه طيبا . فهذا من قال
الله تعالى فيهم ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ
أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ومن الذين يقول لهم خزنة الجنة ﴿سَلَامٌ
عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ وهذه الفاء تقتضى السببية أى بسبب
طيبكم ادخلوها . وقال تعالى ﴿الْحَبِيشَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ
وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ فالكلمات والأعمال والنساء

الطيبات لمناسبتها من الطيبين ، والكلمات والأعمال والنساء الخبيثات لمناسبتها من الخبيثين . فآله سبحانه وتعالى جعل الطيب بخذافيره فى الجنة وجعل الخبيث بخذافيره فى النار ، فجعل الدور ثلاثا : دارا أخلصت للطيبين وهى حرام على غير الطيبين وقد جمعت كل طيب وهى الجنة ، ودارا أخلصت للخبيث والخبائث ولا يدخلها إلا الخبيثون وهى النار ، ودارا امتزج فيها الطيب والخبيث وخالط بينهما وهى هذه الدار ، وبهذا وقع الابتلاء والحنة بسبب هذا الامتزاج والاختلاط ، وذلك بموجب الحكمة الإلهية . فإذا كان يوم معاد الخليفة ميز الله الخبيث من الطيب فجعل الطيب وأهله فى دار على حدة لا يخالطهم غيرهم ، وجعل الخبيث وأهله فى دار على حدة لا يخالطهم غيرهم . فعاد الأمر إلى دارين فقط : الجنة وهى دار الطيبين ، والنار وهى دار الخبيثين . وأنشأ الله تعالى من أعمال الفريقين ثوابهم وعقابهم : فجعل طيبات أقوال هؤلاء وأعمالهم وأخلاقهم هى عين نعيمهم ولذاتهم فأنشأ لهم منها أكمل أسباب النعيم والسرور ، وجعل خبيثات أقوال الآخرين وأعمالهم وأخلاقهم هى عين عذابهم وآلامهم ، فأنشأ لهم منها أعظم أسباب العقاب والآلام حكمة بالغة وثمره باهرة قاهرة ليرى عباده كمال ربوبيته وكمال حكمته وعلمه وعدله ورحمته ، وليعلم أعداؤه أنهم كانوا هم المفترين الكذابين ! لا رسله البررة الصادقين . قال الله تعالى : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۖ لِيُبينَ لَهُمُ الَّذِي يُخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ ﴾

والمقصود أن الله تعالى جعل السعادة والشقاوة عنواناً يعرفان به ،
 فالخبث يتفجر من قلبه الخبث على لسانه وجوارحه . والطيب يتفجر من
 قلبه الطيب على لسانه وجوارحه . وقد يكون في الشخص مادتان فأيهما غلب
 عليه كان من أهلها : فإن أراد الله به خيراً طهره من المادة الخبيثة قبل الموافاة
 فيوافيه يوم القيامة مطهراً فلا يحتاج إلى تطهيره بالنار فيطهره منها ما يوققه له
 من التوبة النصوح والحسنات المساحية والمصائب المكفرة حتى يلقى الله
 وما عليه خطيئة : ويمسك عن الآخر مواد التطهير فيلقاه يوم القيامة بمادة خبيثة
 ومادة طيبة . وحكمته تعالى تأبى أن يجاوره أحد في داره بخبائثه فيدخله النار
 طهرة له وتصفية وسبكا ، فإذا خلصت سبيكة إيمانه من الخبث صلح حينئذ
 لجواره ومساكنة الطيبين من عبادته . وإقامة هذا النوع من الناس في النار
 على حسب سرعة زوال تلك الخبائث منهم وبطئها : فأسرعهم زوالاً وتطهيراً
 أسرعهم خروجاً وأبطؤهم أبطؤهم خروجاً ﴿ جَزَاءً وَفَاقًا — وَمَا رَبُّكَ
 بِظَالِمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾

ولما كان المشرك خبيث العنصر خبيث الذات لم تطهر النار خبثه ؛ بل
 لو خرج منها لعاد خبيثاً كما كان ! كالكلب إذا دخل البحر ثم خرج منه ،
 فذلك حرم الله تعالى على المشرك الجنة .

ولما كان المؤمن الطيب المطيب مبرأ من الخبائث كانت النار حراماً
 عليه إذ ليس فيه ما يقتضى تطهيره بها . فسبحان من بهرت حكمته العقول
 والألباب ، وشهدت فطرة عباده وعقولهم بأنه أحكم الحاكمين ، ورب
 العالمين لا إله إلا هو .

﴿فصل﴾

من ههنا نعلم اضطرار العبد إلى معرفة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وتصديقه فيما أخبر به ، وطاعته فيما أمر ، فإنه لا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من جهة الرسل ، فهم الميزان الراجح الذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم توزن الأقوال والأخلاق والأعمال ، فأى ضرورة وحاجة فرضت ، فضرورة العبد وحاجته إلى الرسل فوقها بكثير . وإذا كان سعادة العبد في الدارين معلقة بهدى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيجب على كل من نصح نفسه وأحب نجاتها وسعادتها أن يعرف من هديه وسيرته ما يخرج به عن الجاهلين به ويدخل به في عداد أتباعه وشيعته وحزبه . والناس في هذا بين مستقل ومستكثر ومحروم ، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

نسبه صلى الله عليه وسلم

لنسبه من الشرف أعلى ذروة : فأشرف القوم قومه ، وأشرف القبائل قبيلته ، وأشرف الأئخاذ نخذه فهو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم ابن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر ابن نزار بن معد بن عدنان : إلى هنا معلوم الصحة متفق عليه بين النسابين ، ولا خلاف أن عدنان من ولد إسماعيل عليه السلام وإسماعيل هو الذبيح على القول الصواب عند علماء الصحابة والتابعين ومن بعدهم :

مولده صلى الله عليه وسلم ومبعثه

ولد بمكة عام الفيل ^(١) وكان أمر الفيل مقدمة قدمها الله لنبيه وبيته ؛ وإلا فأصحاب الفيل كانوا نصارى أهل كتاب ، وكان دينهم خيراً من دين أهل مكة إذ ذاك : لأنهم كانوا عباداً واثان فنصرهم الله على أهل الكتاب فصراً لاصنع للبشر فيه إرهاباً وتقدمة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم الذى خرج من مكة ، وتعظيم البيت الحرام . وتوفى أبوه وهو حمل وماتت أمه بين مكة والمدينة بالأبواء بعد منصرفها من المدينة من زيارة أخواله ولم يستكمل إذ ذاك سبع سنين ، فكفله جده عبد المطلب وتوفى والرسول نحو ثمان سنين ، وقيل ست ، وقيل عشر . ثم كفله عمه أبو طالب

فلما بلغ اثنتى عشرة سنة خرج به عمه إلى الشام — وقيل كانت سنة تسع سنين — وفى هذه الخرجة رآه بحيرا الراهب وأمر عمه ألا يقدم به إلى الشام خوفاً عليه من اليهود فبعثه عمه مع بعض غلمانه إلى المدينة . ولما بلغ خمساً وعشرين سنة خرج إلى الشام فى تجارة فوصل إلى «بصرى» ثم رجع فتنزّج خديجة بنت خويلد — وقيل تزوّجها وله ثلاثون سنة ، وقيل

(١) كان سنة ٥٧١ من ميلاد المسيح عليه السلام ، وكان العرب يؤرخون بالحوادث المهمة ، والفيل جاء به نصارى من اليمن على رأسهم أبرهة الحبشى ليهدموا الكعبة وقد أنزل الله تعالى فى ذلك : (ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ؟ ألم يجعل كيدهم فى تضليل ؟ وأرسل عليهم طيراً أبابيل ترميهم بحجارة من سجيل ، فجعلهم كعصف ما كول) والطيور الأبابيل هى التى تسبح فى الجوف جماعات متتابعة وروى الطبرى عن عكرمة فى التفسير المأثور قال : كانت ترميهم بحجارة فإذا أصابت أحدهم خرج به الجدرى ، وكان أول يوم رثى فيه الجدرى .

إحدى وعشرون وهى أول امرأة تزوجها وأول امرأة ماتت من نساءه ، ولم ينكح عليها غيرها وأمره جبريل أن يقرأ عليها السلام من ربها .
ثم حجب إليه الخلوة والتعبد لربه . وكان يخلو بغار حراء يتعبد فيه
الليالى ذوات العدد وبغضت إليه الأوثان ودين قومه فلم يكن شيء أبغض
إليه من ذلك .

فلما كمل له أربعون سنة أشرقت عليه أنوار النبوة وأكرمته الله تعالى
برسالته وبعثه إلى خلقه ، ولا خلاف أن مبعثه صلى الله عليه وآله وسلم كان
يوم الاثنين واختلف في شهر المبعث فقيل : لثمان مضين من ربيع الأول
سنة إحدى وأربعين من عام الفيل ، هذا قول الأكثرين وقيل بل كان
ذلك في رمضان ، واحتج هؤلاء بقوله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ
الْقُرْآنُ ﴾ وقيل كان ابتداء المبعث في رجب .

مراتب الوحي

وكمل له الله من مراتب الوحي مراتب عديدة (إحداها) الرؤيا الصادقة
وكانت مبدأ وحيه صلى الله عليه وآله وسلم وكان لا يرى رؤيا إلا جاءت
مثل فلق الصبح (الثانية) ما يلقى الملك في روعه وقلبه من غير أن يراه ،
كما قال صلى الله عليه وآله وسلم : « إن روح القدس نفث في روعى أنه
لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها ؛ فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ولا يحمنكم
استبطاء الرزق على أن تطالبوه بمعصية الله فإن ما عند الله لا ينال إلا بطاعته ،
(الثالثة) أنه كان يتمثل له الملك رجلا فيخاطبه حتى يعي عنه ما يقول له ،
وفي هذه المرتبة كان يراه الصحابة أحيانا (الرابعة) أنه كان يأتيه في مثل

صالصة الجرس وكان أشده عليه فيلبس به الملك حتى إن جبينه ليتفصد عرقا في اليوم الشديد البرد ، وحتى إن راحلته لتبرك به إلى الأرض إذا كان راكبا . ولقد جاء الوحي مرة كذلك ونخذه على نخذ زيد بن ثابت فتقلت عليه حتى كادت ترضها (الخامسة) أنه يرى الملك في صورته التي خلق عليها فيوحي إليه ما شاء الله أن يوحيه ، وهذا وقع له مرتين كما ذكر الله ذلك في سورة النجم (السادسة) ما أوحاه الله إليه وهو فوق السموات ليلة المعراج من فرض الصلاة وغيرها (السابعة) كلام الله له منه إليه بلا واسطة ملك كما كلم الله موسى بن عمران ، وهذه المرتبة ثابتة لموسى بنص القرآن ، وثبوتها للنبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الإسراء .

وقد زاد بعضهم مرتبة ثامنة وهي تكليم الله كفاحا من غير حجاب ، وهذا على مذهب من يقول إنه صلى الله عليه وآله وسلم رأى ربه تبارك وتعالى وهي مسألة خلاف بين السلف والخلف ، وإن كان جمهور الصحابة بل كلهم مع عائشة كما حكاه عثمان بن سعيد الدارمي إجماعا للصحابة (١)

(١) روى البخاري ومسلم والترمذي والنسائي من حديث مسروق قال : قلت لعائشة يا أم المؤمنين هل رأى محمد ربه ؟ فقالت سبحان الله لقد قف شعري مما قلت ! أين أنت من ثلاث من حدثك بهن فقد كذب : من حدثك أن محمدا رأى ربه فقد كذب . ثم قرأت لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير . « وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بأذنه ما يشاء إنه عليم حكيم » ومن حدثك أنه يعلم ما في غد فقد كذب ! ثم قرأت « وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير » ومن حدثك أنه كتم شيئا من الوحي فقد كذب ! ثم قرأت

ختانه صلى الله عليه وسلم

اختلف فيه على ثلاثة أقوال : (أحدها) أنه ولد مختوناً مسروراً . وروى في ذلك حديث لا يصح : ذكره أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات وليس فيه حديث ثابت . وليس هذا من خواصه فإن كثيراً من الناس يولد مختوناً . (القول الثاني) أنه ختن يوم شق قلبه الملائكة عند ظئره حليلة . (القول الثالث) أن جده عبد المطالب ختنه يوم سابعه وصنع له مأدبة وسماه محمداً . قال أبو عمرو ابن عبد البر : وفي هذا الباب حديث مسند غريب ؛ وقد وقعت هذه المسألة بين رجلين فاضلين صنف أحدهما مصنفاً في أنه ولد مختوناً وأجلب فيه من الأحاديث التي لا خطام لها ولا زمام ! وهو كمال الدين بن طلحة فنقضه عليه كمال الدين بن النديم وبين فيه أنه ختن على عادة العرب . وكان عموم هذه السنة للعرب قاطبة مغنياً عن نقل معين فيها والله أعلم

أمهاته اللاتي أرضعنه صلى الله عليه وسلم

فمنهن ثوية مولاة أبي لُب أرضعته أياها وأرضعت معه عبد الله بن عبد الأسد المخزومي بلبن ابنها مسروح وأرضعت معهما عمه حمزة بن عبدالمطلب ، واختلف في إسلامها فالله أعلم . ثم أرضعته حليلة السعدية بلبن ابنها عبد الله أخى أنيسة وجذامة وهى الشيا أولاد الحرث بن عبد العزى بن رفاعة السعدى ، واختلف في إسلام أبويه من الرضاة

«يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس إن الله لا يهدي القوم الكافرين»

فَالله أعلم . وأَرْضَعَتْ مَعَهُ ابْنَ عَمِّهِ أَبَا سَفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَكَانَ شَدِيدَ الْعَدَاوَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَسْلَمَ عَامَ الْفَتْحِ وَحَسَنَ إِسْلَامِهِ . وَكَانَ عَمُّهُ حَمْزَةُ مُسْتَرْضِعًا فِي بَيْتِ سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ فَأَرْضَعَتْ أُمُّهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ أُمِّهِ حَلِيمَةَ ، فَكَانَ حَمْزَةُ رَضِيعَ رَسُولِ اللَّهِ مِنْ جِهَةِ ثَوْيَةَ وَمِنْ جِهَةِ السَّعْدِيَّةِ

حَوَاضِنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَمِنْهُنَّ أُمُّهُ آمَنَةُ بِنْتُ وَهَبٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زَهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ ، ثُمَّ ثَوْيَةُ وَحَلِيمَةُ وَالشَّيْخَانِ ابْنَتَاهَا ، وَهِيَ أُخْتُهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ كَانَتْ تَحْضِنُهُ مَعَ أُمِّهَا ، وَهِيَ الَّتِي قَدِمَتْ عَلَيْهِ مَعَ وَفْدِهِ وَازْنَفَ بِسَطْلِهَا رِدَاءَهُ وَأَجْلَسَهَا عَلَيْهِ رِعَايَةَ لِحْقِهَا وَمِنْهُنَّ الْفَاضِلَةُ الْجَلِيلَةُ أُمُّ أَيْمَنِ بَرَكَةِ الْحَبَشِيَّةِ وَكَانَ وَرَثَتُهَا مِنْ أَبِيهِ وَكَانَتْ دَائِيَّتُهُ وَزَوْجُهَا مِنْ حَبِيبِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ فَوُلِدَتْ لَهُ أَسَامَةُ ، وَهِيَ الَّتِي دَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرُ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَ : يَا أُمُّ أَيْمَنِ مَا يَبْكِيكَ فَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ؟ قَالَتْ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ وَإِنَّمَا أَبْكِي لَا نَقْطَاعَ خَبَرِ السَّمَاءِ ! فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَبَكَيَا

أَوَّلُ مَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ مِنْ أَمْرِ النَّبُوَّةِ الرَّؤْيَا : فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْهُ مِثْلَ فَلَقِ الصَّبْحِ . قِيلَ وَكَانَ ذَلِكَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَمُدَّةَ النَّبُوَّةِ ثَلَاثَ وَعِشْرُونَ سَنَةً فَهَذِهِ الرَّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ

ثُمَّ أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالنَّبُوَّةِ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ وَهُوَ بِغَارِ حِرَاءَ — وَكَانَ يَحِبُّ الْخَلَاةَ فِيهِ — فَأَقُولُ مَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ

إِلَّا نَسَانَ مِنْ عَلَقٍ الْخ) هذا قول عائشة والجمهور ، وقال جابر ، أول ما أنزل عليه ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ والصحيح قول عائشة (١)

ترتيب الدعوة

المرتبة الأولى : النبوة (الثانية) إنذار عشيرته الأقربين (الثالثة) إنذار قومه (الرابعة) إنذار قوم ما أتاهم من نذير من قبله وهم العرب قاطبة (الخامسة) إنذار جميع من بلغته دعوته من الجن والإنس إلى آخر الدهر . وأقام صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ثلاث سنين يدعو إلى الله سبحانه مستخفياً ثم نزل عليه ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ فأعلن الدعوة وجاهر قومه بالعداوة واشتد الأذى عليه وعلى المسلمين حتى أذن لهم بالهجرة تين

ذكر الهجرتين

لما كثرت المسلمون وخاف منهم الكفار اشتد أذاهم له صلى الله عليه وسلم وفتنتهم إياهم فأذن لهم رسول الله في الهجرة إلى الحبشة وقال : إن بها ملكاً لا يظلم الناس عنده ، فهاجر من المسلمين اثنا عشر رجلاً

(١) وقال بعضهم : إن أول ما نزل عليه الفاتحة . ويمكن أن نجتمع بين هذه الأقوال بأن الأولوية في كل منها نسبية ، فالفاتحة أول ما أنزل وذلك لإناساً له صلى الله عليه وسلم وتوطئة لسماعه الوحي بعد . ويؤيد هذا ما روى من قوله لورقة بن نوفل حين سأله : إني سمعت عن لأراه كلاماً ، وظهر بعد أنه الفاتحة وأما اقرأ باسم ربك ففي ابتداء الوحي وقد ضمه جبريل لتقوى فيه الروحانية ويزيد استعداداً لما يأتي عليه . ثم تكون أولية المدثر بالنسبة للفترة التي أعقبت الوحي الأول ، أو بالنسبة للأمر بالتبليغ والله أعلم

وأربع نسوة منهم عثمان بن عفان وهو أول من خرج ومعه زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقاموا في الحبشة في أحسن جوار ، فبلغهم أن قريشاً أساست وكان هذا الخبر كذباً فرجعوا إلى مكة فلما بلغهم أن الأمر أشد رجوع منهم من رجوع ودخل جماعة فلقوا من قريش أذى شديداً . وكان ممن دخل عبد الله بن مسعود ثم أذن لهم في الهجرة ثانياً إلى الحبشة فهاجر من الرجال ثلاثة وثمانون رجلاً ، ومن النساء ثمان عشرة امرأة فأقاموا عند النجاشي على أحسن حال ؛ فبلغ ذلك قريشاً فأرسلوا عمرو بن العاص وعبد الله بن الزبير المخزومي في جماعة ليكيدوهم عند النجاشي فرد الله كيدهم في نحورهم فاشتد أذاهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم فخصروه وأهل بيته في الشعب شعب أبي طالب ثلاث سنين ، وقيل سنتين . وخرج من الحصر وله تسع وأربعون سنة ، وقيل ثمان وأربعون وبعد ذلك بأشهر مات عمه أبو طالب ثم ماتت خديجة فاشتد أذى الكفار له فخرج إلى الطائف هو وزيد بن حارثة يدعو إلى الله وأقام به أياماً فلم يجيبوه وآذوه وأخرجوه وقاموا له سماطين ^(١) فرجموه بالحجارة حتى أدموا كعبه فانصرف عنهم راجعاً إلى مكة . وفي طريقه لقي عداساً النصراني فآمن به ، وفي طريقه بنخلة صرف إليه نفر من الجن سبعة من أهل نصيبين

(١) أي صفين ليتقابل الرمي من الجانبين ويكون أقوى في الإيذاء وأظهر في السخرية ؛ فليأنس بهذا المجاهدون في سبيل الله والوطن ولا يصعب عليهم ما يصيبهم من السجن والنفي والجلد فإن أعداء الله وأعداء الاستقلال يصادرون الداعي إليه في كل زمان ويتفننون في إيذائه على قدر كفرهم بالله وطمعهم في امتلاك الشعوب والبلاد

فاستمعوا القرآن . وفي طريقه تلك أرسل الله إليه ملك الجبال يأمره بطاعته وأن يطبق على قومه أخشبي مكة وهما جبلاها إن أراد . فقال : لا بل أستأني بهم لعل الله يخرج من أصلابهم من يعبدني لا يشرك به شيئاً . وفي طريقه دعا : « اللهم إليك أشكو ضعف قوتي وقلة حيلتي » ثم دخل مكة في جوار مطعم بن عدي ، ثم أسرى بروحه وجسده إلى المسجد الأقصى ثم عرج به إلى فوق السموات بجسده وروحه إلى الله عز وجل فخاطبه وفرض عليه الصلوات ، وكان ذلك مرة واحدة . هذا أصح الأقوال ، وقيل كان ذلك مناما ^(١) فأقام صلى الله عليه وسلم بمكة ما أقام يدعو القبائل إلى الله تعالى ويعرض نفسه عليهم في كل موسم أن يؤووه حتى يبلغ رسالة ربه ولهم الجنة فلم تستجب له قبيلة !!

ولما أراد الله إظهار دينه وإنجاز وعده ونصر نبيه وإعلاء كلمته والانتقام من أعدائه ساقه إلى الأنصار - لما أراد بهم من الكرامة فانتهى إلى نفر منهم ستة ، وقيل ثمانية ، وهم يحلقون رؤوسهم عند عقبة منى في الموسم فجلس إليهم ودعاهم إلى الله وقرأ عليهم القرآن فاستجابوا لله ورسوله ورجعوا إلى المدينة فدعوا قومهم إلى الإسلام حتى فشا فيهم ولم تبق دار من دور الأنصار إلا وفيها ذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأول مسجد قرئ فيه القرآن بالمدينة مسجد بنى زريق

ثم قدم مكة في العام القابل اثنا عشر رجلا من الأنصار : منهم خمسة

(١) في القرآن قال الله تعالى : ﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير ﴾

من الستة الأولين فبايعوا الرسول على بيعة النساء عند العقبة ثم انصرفوا إلى المدينة ، فقدم عليه في العام القابل منهم ثلاثة وسبعون رجلا وامرأتان وهم أهل العقبة الأخيرة فبايعوه على أن يمنعوه مما يمنعون منه نساءهم وأبنائهم وأنفسهم فترحل هو وأصحابه إليهم واختار منهم اثني عشر نقيبا ، وأذن لأصحابه بالهجرة إلى المدينة فخرجوا أرسالا متسللين فقدموا على الأنصار في دورهم فأوهم وأكرمهم وفشا الإسلام بالمدينة .

ثم أذن الله لرسوله في الهجرة فخرج من مكة يوم الاثنين في شهر ربيع الأول ، وقيل في صفر ، وله إذ ذاك ثلاث وخمسون سنة ومعه أبو بكر الصديق وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر ، ودليلهم عبد الله بن الأريقط الليثي فدخل غار ثور هو وأبو بكر (١) فأقاما فيه ثلاثا ، ثم أخذوا على طريق الساحل فلما انتهوا إلى المدينة — وذلك يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول — نزل بقباء في أعلى المدينة على بني عمرو بن عوف ، وقيل نزل على كلثوم بن الهرم ، وقيل على سعد بن خيشمة — والأول أشهر — فأقام عندهم أربعة عشر يوما وأسس مسجد قباء .

ثم خرج يوم الجمعة فأدركته الجمعة في بني سالم فجمع بهم بمن كان معه من المسلمين — وهم مئة — ثم ركب ناقته وسار ، وجعل الناس يكلمونه في النزول عليهم يأخذون بخطام الناقة فيقول : « خلوا سبيلها فإنها مأمورة » فبركت عند مسجده اليوم — وكان مربدا سهلا وسهلا : غلامين

(١) قال الله تعالى : (إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني

اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا)

من بنى النجار - فنزل عنها ثم سار حتى نزل على أبي أيوب الأنصاري ،
ثم بنى مسجده موضع المربد بيده هو وأصحابه بالجريد واللبن ، ثم بنى مسكنه
ومساكن أزواجه إلى جنبه وأقربها إليه مسكن عائشة ، ثم تحول بعد سبعة
أشهر من دار أبي أيوب إليها .

وباغ أصحابه بالحبشة هجرته إلى المدينة فرجع منهم ثلاثة وثلاثون رجلا
فحبس منهم بمكة سبعة وانتهى بقيتهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة

أولاده صلى الله عليه وسلم

أولهم القاسم ، ثم زينب ، ثم رقية ، وأثم كلثوم ، وفاطمة ، ثم عبد الله .
وهؤلاء كلهم من خديجة ، ولم يولد له من زوجة غيرها . ثم ولد له
إبراهيم بالمدينة من سريته مارية سنة ثمان من الهجرة ، ومات قبل الفطام
وكل أولاده توفي قبله إلا فاطمة فإنها تأخرت بعده بستة أشهر .

أعمامه وعلماته صلى الله عليه وسلم

فمنهم سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب والعباس وأبو طالب وأبو لهب
والزبير وعبد الكعبة والمقوم وضرار وقثم والمغيرة والعيذاق ، وزاد بعضهم
العوام ولم يسلم منهم غير حمزة والعباس .

وأما علماته فصفية أم الزبير بن العوام وعاتكة وبرة وأروى وأميمة
أم حكيم البيضاء . أسلم منهن : صفية ، واختاف في إسلام عاتكة . وصحح
بعضهم إسلام أروى .

أزواجه صلى الله عليه وسلم

أولاهن خديجة بنت خويلد القرشية تزوجها قبل النبوة ولها أربعون

سنة ولم يتزوج عليها حتى ماتت ، وهى التى وازرته على النبوة وجاهدت معه وواسته بنفسها ومالها وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين

ثم تزوج بعد موتها بأيام (سودة) بنت زمعة القرشية وهى التى وهبت يومها لعائشة

ثم تزوج عائشة الصديقة بنت الصديق وبنى بها فى السنة الأولى من الهجرة ولم يتزوج بكراً غيرها ، وكانت أفقه نسائه وأحبهن إليه وكانت مرجع كثير من الصحابة فى الفتوى وهى المبرأة بالوحى

ثم تزوج حفصة بنت عمر بن الخطاب ، وذكر أبو داود أنه طلقها ثم راجعها ، وتزوج زينب بنت خزيمة بن الحارث القيسية من بنى هلال بن عامر ، وتوفيت بعد ضمها لها بشهرين .

وتزوج أم سلمة : هند بنت أبي أمية القرشية الخزومية ، وهى آخر نسائه موتاً .

ثم تزوج زينب بنت جحش من بنى أسد وهى ابنة عمته أميمة وفيها نزل قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا ﴾ (١) وبذلك

(١) الآية فى سورة الأحزاب وتماها : « لكيلا يكون على المؤمنين حرج فى أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً وكان أمر الله مفعولاً » . وبين الله بهذه الآية أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج زينب بالحكمة هى إبطال ما كان يعتقد من جعل زوج الدعوى كزوج الابن الحقيقى . والمتأمل فى غير زينب من الزوجات يرى الحكم التى دعت له للنزوح بهن : فمنها إيجاد الروابط وتقوية العصبيات ، ولا يخفى ما فى ذلك من الفوائد فى حين النهضة : ومنها تعليم نساء المؤمنين إذ امرأة أو اثنتان لا تكفيان

كانت تفتخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، وتقول : زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات ! وتوفيت في أول خلافة عمر بن الخطاب . ثم تزوج جويرة بنت الحارث ، وكانت من سبائا بني المصطلق جاءته تستعين به على كتابتها فأدى عنها وتزوجها

ثم تزوج أم حبيبة بنت أبي سفيان صخر بن حرب القرشية الأموية وكانت تحت عبد الله بن جحش هاجر بها ثم تنصروا ثبتت هي على الإسلام وبعث الرسول صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي يخطبها عليه فزوجه النجاشي منها وأصدقها عنه سنة سبع من الهجرة

وتزوج صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي بن أخطب سيد بني النضير من ولد هارون بن عمران وقد صارت له من الصفي أمة فأعتقها وجعل عتقها صداقها ، فصار ذلك سنة للأمة يعتق الرجل أمته ويجعل عتقها صداقها .

وقد كان بيت الرسول صلى الله عليه وسلم مدرسة للتهذيب والتعاليم ولا بد أن يكون في نسائه قدوة حسنة لنساء المؤمنين فيما يحتجن إليه من أمور النساء وانظر السياسة في تزوجه بجويرة كان قومها أسرى عند الصحابة فأعتقهم إكراما لهذا التزوج فأسلموا جميعا وكانوا عوناً للمسلمين . ولا تغب عنك الحكمة في أم حبيبة التي وجدها ثبتت على الإسلام فأراد أن يكرمها ويحفظها من فتنة زوجها المنتصر بالحبشة وفتنة أهلها الكفار بمكة ، وترى في صفية أنه عظم عليه أن تذلل بالأسر بعد أن قتل أبوها مع بني قريظة وزوجها يوم خيبر ، لما فيها من الأحكام ، وفي هذا كله رد على أعداء الدين الذين يقولون : إن الرسول أكثر من التزوج للشهوة لا للحكمة ! ! ولو كانوا يفقهون لعلموا أنه موجه إلى أعلى مما يقولون . ولما انتهت مهمته التي كان يتزوج من أجلها قال الله له : (لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن إلا ما مَلَكَت يمينك وكان الله على كل شيء رقيبا)

ثم تزوج ميمونة بنت الحارث الهلالية وهى آخر من تزوج ، وكان
زواجه بها فى مكة فى عمرة القضاء بعد أن حل منها

مواليه صلى الله عليه وسلم

فمنهم زيد بن حارثة حب رسول الله أعتقه وزوجه مولاته أم أيمن فولدت
أسامة ، ومنهم أسلم وأبورافع وثوبان وأبو كبشة سليم وشقران - واسمه
صالح - ورباح « نوبى » ويسار « نوبى أيضا » - وهو قتيل العربيين -
ومدعم وكركرة « نوبى » ومنهم أنجشة الحادى وسفينة بن فروخ - واسمه
مهران ، وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفينة لأنهم كانوا يحملونه
فى السفر متاعهم - ومنهم أنيسة - ويكنى أبا مشروح - وأفلح وعبيدة
وطهمان ، ومنهم حنين وسندر وفضالة « يمانى » ومن النساء سلى أم رافع
وميمونة بنت سعد وخضيرة ورضوى وريشحة وريحانة

خدامه صلى الله عليه وسلم

فمنهم أنس بن مالك ، وكان على حوائجه ، وعبد الله بن مسعود ، صاحب
نعله ، وسواكه . وعقبة بن عامر الجهنى ، صاحب بغلته يقوده فى الأسفار
وأسلى بن شريك ، وكان صاحب راحلته ، وأبوذر الغفارى . وأيمن بن
عبيد - وكان على مطهرته وحاجته - وبلال بن رباح المؤذن وسعد -
موليا أبى بكر الصديق

كتابه صلى الله عليه وسلم

أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى ، والزبير ، وعامر بن فهيرة ، وعمر

ابن العاص ، وأبي بن كعب ، وعبد الله بن الأرقم ، وثابت بن قيس بن شماس ، وحنظلة بن الربيع الأسدي ، والمغيرة بن شعبة ، وعبد الله بن رواحة ، وخالد بن الوليد ، وخالد بن سعيد بن العاص — وقيل إنه أول من كتب له صلى الله عليه وسلم — ومعاوية بن أبي سفيان ، وزيد بن ثابت وكان ألزمهم لهذا الشأن وأخصهم به

كتبه إلى أهل الإسلام في الشرائع

صلى الله عليه وسلم

فمنها كتابه في الصدقات الذي كان عند أبي بكر - وكتبه أبو بكر لانس ابن مالك لما وجهه إلى البحرين - ومنها كتابه إلى أهل اليمن وهو الكتاب الذي رواه أبو بكر بن عمرو بن حزم ، ورواه الحاكم في صحيحه والنسائي وغيرهما ، وهو كتاب عظيم فيه أنواع من الفقه ، ومنها كتابه إلى بني زهير وكتاب كان عند عمر بن الخطاب في نصب الزكاة وغيرها

كتبه ورسله إلى الملوك صلى الله عليه وسلم

لما رجع من الحديبية كتب إلى ملوك الأرض وأرسل إليهم رسله فكتب إلى ملك الروم . فقل له . إنهم لا يقرأون كتابا إلا إذا كان مختوما ، فاتخذ خاتما من فضة ونقش عليه ثلاثة أسطر : محمد سطر ، ورسول سطر ، والله سطر . وختم به الكتب إلى الملوك . وبعث ستة نفر في يوم واحد في المحرم سنة سبع . فأقولهم عمرو بن أمية الضمري بعثه إلى النجاشي — واسمه أسحمة وتفسيره بالعربية عطية — فعظم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم أسلم وشهد شهادة الحق وكان من أعلم الناس بالإنجيل . وصلى

عليه النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات بالمدينة وهو بالحبيشة ، هكذا قال جماعة منهم الواقدي وغيره ؛ وليس كما قال هؤلاء فإن أصحمة النجاشي الذي صلى عليه رسول الله ليس هو الذي كتب إليه وهو الثاني ولا يعرف إسلامه بخلاف الأول فإنه مات مسلماً ، وقد روى مسلم في صحيحه من حديث قتادة عن أنس قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي ، وليس بالنجاشي الذي صلى عليه رسول الله ، وقال محمد بن حزم إن هذا النجاشي الذي بعث إليه رسول الله عمرو بن أمية الضمري لم يسلم ، والأول هو اختيار ابن سعد وغيره . والظاهر قول ابن حزم .

وبعث دحية بن خليفة الكلبي إلى قيصر ملك الروم — واسمه هرقل وهم بالإسلام وكاد ولم يفعل . وقد روى أبو حاتم وابن حبان في صحيحه عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من ينطلق بصحيفتي إلى قيصر وله الجنة ؟ » فقال رجل من القوم : وإن لم يقبل ؟ قال « وإن لم يقبل » فوافق قيصر وهو يأتي بيت المقدس فرمى بالكتاب على البساط وتحنى فنأدى قيصر : من صاحب الكتاب فهو آمن ! قال أنا . قال : فإذا قدمت فائتني ؛ فلما قدم أتاه فأمر قيصر بأبواب قصره فغاشت ، ثم أمر منادياً ينادي : ألا إن قيصر قد اتبع محمداً وترك النصرانية فأقبل جنده وقد تسلحوا فقال لرسول رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد ترى أني خائف على مملكتي ! ثم أمر مناديه فنأدى : ألا إن قيصر قد رضى عنكم وكتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن يسلم وبعث إليه بدنانير ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذب غدو الله ليس بمسلم وهو

بلى النصرانية » وقسم الدنانير .

وبعث عبد الله بن حذافة السهمي إلى كسرى — واسمه أبرويز بن هرمز
بن أنوشروان — فزق كتاب النبي ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم :
اللهم مزق ملكه » فمزق ملكه وملك قومه .

وبعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس — واسمه جريج بن مينا وهو
ملك الإسكندرية عظيم القبط — فقال خيراً وقارب الأمر ولم يسلم وأهدى
لنبي صلى الله عليه وسلم مارية وأختها سيرين وقيسرى ، فتسرى مارية
وذهب سيرين لحسان بن ثابت . وأهدى له جارية أخرى وألف مثقال
ذهباً وعشرين ثوباً من قباطى مصر وبغلة شهباء وهى دلدل وخمراً أشهب
— وهو عفير — وغلاماً خصيباً يقال له مابور — وقيل هو ابن عم مارية —
وفرسا — وهو اللزاز — وقدحاً من زجاج وعسلاً فقال النبي صلى الله
عليه وسلم : « ضنّ الخبيث بملكه ولا بقاء لملكه »

وبعث سباع بن وهب الأسدي إلى الحرث بن أبي شمر الغساني ملك
البلقاء ، وبعث سليط بن عمرو إلى هوزة بن علي الحنفي باليمامة فأكرمه ؛
وقيل بعثه ابن هوزة إلى ثمامة بن أنال الحنفي فلم يسلم هوزة وأسلم ثمامة بعد ذلك
فهو لاء الستة قيل هم الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم واحد ،
وبعث عمرو بن العاص فى ذى القعدة سنة ثمان إلى جيفر وعبدان بنى الجندى
الأزدية بنى بعيان فأسلميا وصدقا وخلياً بين عمرو وبين الصدقة والحكم فيما
بينهم ، فلم يزل فيما بينهم حتى بلغته وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وبعث العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى العبدى ملك البحرين
قبل منصرفه من الجعрана ، وقيل قبل الفتح فأسلم وصدق .

وبعث المهاجر بن أبي أمية المخزومي إلى الحرث بن عبد كلال الحميري باليمن ، فقال : سأنظر في أمري .

وبعث أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل إلى اليمن عند انصرافه من تبوك ، وقيل سنة عشر من ربيع الأول داعيين إلى الإسلام فأسلم عامة أهلها طوعا من غير قتال .

ثم بعث بعد ذلك علي بن أبي طالب إليهم ووافاهم بمكة في حجة الوداع وبعث جرير بن عبد الله البجلي إلى ذى الكلاع الحميري وذى عمرو يدعوهم إلى الإسلام فأسلموا وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجرير عندهم ، وبعث عمرو بن أمية الضمري إلى مسيلة الكذاب بكتاب وكتب إليه بكتاب آخر مع السائب بن العوام أخى الزبير فلم يسلم ، وبعث إلى فروة ابن عمرو الجذامي يدعوهم إلى الإسلام ، وقيل لم يبعث إليه ، وكان فروة عاملا لقيصر بمعان فأسلم وكتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم بإسلامه . وبعث إليه هدية مع مسعود بن سعد - وهى بغلة شهباء يقال لها فضة - وفرس يقال له الضرب ، وحمار يقال له يعفور . وبعث أثوابا وقباء سندس مخوص بالذهب فقبل هديته ووهب لمسعود بن سعد اثنتى عشرة أوقية ونشا . وبعث عياش بن أبي ربيعة المخزومي بكتاب إلى الحرث ومسروح ونعيم بن عبد كلال من حمير .

مؤذنه صلى الله عليه وسلم

كانوا أربعة : اثنان بالمدينة ، بلال بن رباح ، وهو أول من أذن للرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعمرو بن أم مكتوم القرشى العامري

الأعمى . وبقباء سعد القرظ ، مولى عمار بن ياسر ، وبمكة أبو مخذورة واسمه
أوس بن مغيرة الجمحي .

وكان أبو مخذورة يرجع الأذان ويثني الإقامة وبلال لا يرجع
ويفرد الإقامة .

أمرأؤه صلى الله عليه وسلم

منهم باذان بن ساسان أمره رسول الله على أهل اليمن كلها بعد كسرى
فهو أول أمير في الإسلام على اليمن وأول من أسلم من ملوك العجم ، ثم
أمر بعد موت باذان ابنه شهر بن باذان على صنعاء وأعمالها ، ثم قتل شهر
فأمر خالد بن سعيد بن العاص

وولى المهاجر بن أبي أمية المخزومي كندة والصدف فتوفى رسول الله
ولم يسر إليها فبعثه أبو بكر لقتال ناس من المرتدين .
وولى زياد بن أمية الأنصارى حضر موت .

وولى أبا موسى الأشعري زييد وعدن وزمعة والساحل ، وولى معاذ
ابن جبل الجند ، وولى أبا سفيان صخر بن حرب نجران ، وولى ابنه يزيد تيمنا
وولى عتاب بن أسيد مكة وإقامة الموسم بالحج بالمسلمين سنة ثمان ، وله
دون العشرين سنة ، وولى علي بن أبي طالب الأخماس باليمن والقضاء بها
وولى عمرو بن العاص عمان وأعمالها ، وولى الصدقات جماعة كثيرة
لأنه كان لكل قبيلة وال يقبض صدقاتها ، وولى أبا بكر إقامة الحج سنة
تسع وبعث في أثره علياً يقرأ على الناس سورة براءة .

حرسه صلى الله عليه وسلم

فمنهم سعد بن معاذ حرسه يوم بدر حين نام في العريش ، ومحمد بن مسلمة حرسه يوم أحد ، والزيبر بن العوام حرسه يوم الخندق .
ومنهم عباد بن بشر وهو الذي كان على حرسه .

وحرسه جماعة آخرون غير هؤلاء ؛ فلما نزل قوله تعالى : (وَاللَّهُ يَعَصَمُكَ مِنَ النَّاسِ) خرج على الناس فأخبرهم وصرف الحرس .

شعراؤه صلى الله عليه وسلم وخطباؤه

كان من شعرائه الذين يذبون عن الإسلام كعب بن مالك وعبدالله بن رواحة وحسان بن ثابت . وكان أشدهم على الكفار حسان . وكعب يعيرهم بالكفر والشرك ، وكان خطيبه ثابت بن قيس بن شماس

حدّاثه في السفر صلى الله عليه وسلم

منهم عبد الله بن رواحة ، وأنجشة ، وعامر بن الأكوع ، وعمه سلمة بن الأكوع . وفي صحيح مسلم : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حاد حسن الصوت فقال له : « رويداً أنجشة لا تكسر القوارير » يعني ضعفة النساء

سلاحه وأثائه صلى الله عليه وسلم

كان له تسعة أسياف : منها ذوالفقار - وكان لا يكاد يفارقه ؛ وكانت قائمته وقيعته وحلقته وذؤابته وبكراته ونعله من فضة - وسبعة أدرع ، وست قسي ، وترس يقال له الفتق ، وترس يقال له الزلوق ، وخمسة أرماع ، وحرية يقال لها النبعة ، وأخرى كبيرة تدعى البيضاء ، وأخرى صغيرة شبه العكاز

يمشى بها بين يديه فى الأعياد تركز أمامه فيتخذها سترة يصلى إليها « وكان
يمشى بها أحيانا (١)

وكان له مغفر من حديد يقال له الموشع ومغفر آخر يقال له المسبوغ ،
وكان له ثلاث جبات يلبسها فى الحرب ؛ قيل فيها جبة سندس أخضر ،
وكان له راية سوداء ، وفى سنن أبى داود عن رجل من الصحابة قال :
رأيت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفراء

وكان له ألوية بيضاء ، ورهما جعل فيها الأسود ، وكان له فسطاط
يسمى السكن ، ومجن يمشى به ويركب به ويعلقه بين يديه على بعيره
وكان له قدح مضرب بسلسلة فضة ، وقدح من قوارير ، ومدهن ، وربعة
فيها المرأة والمشط والمقراضان والسواك ، وسرير قوائمه من ساج ، وفراش
من آدم حشوه ليف

وكانت له قصعة تسمى الغراء لها أربع حلق يحملها أربعة بينهم ، وكان
له بساط ، وكان له قدح من عيدان (٢) يوضع تحت سريره يبول فيه بالليل
وكان له مائة شاة وكان لا يريد أن تزيد — كلما ولد له الراعى بهمة
ذبح مكانها شاة — وغنم يوم بدر جملا مهنيا لأبى جهل فى أنفه برة من
فضة فأهداه يوم الحديبية ليغيط به المشركين .

ملابسه صلى الله عليه وسلم

كانت له عمامة يلبس تحتها القلنسوة — وكان يلبس القلنسوة بغير عمامة

(١) هذا مظهر من مظاهر القوة فى الأمة يظهر به رئيسها وقائدها فيجعلها
تألف عدد الحرب ويربى أبناءها على الشجاعة استعدادا للدفاع والذود عن حياضها

(٢) نخب

ويلبس العمامة بغير قلنسوة — وكان إذا اعتم أرخى عمامته بين كتفيه ، كما رواه مسلم في صحيحه عن عمر بن حريث قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه . وفي مسلم أيضا عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء — ولم يذكر في حديث جابر ذؤابة فدل على أن الذؤابة لم يكن يرتخها دائما بين كتفيه (١) — وقد يقال إنه دخل مكة وعليه أهبة القتال والمغنم على رأسه فلبس في كل موطن ما يناسبه . ولبس القميص وكان أحب الثياب إليه وكان كفه إلى الرِّسغ ولبس الجبة والفروج — وهو شبه القباء والفرجية — ولبس القباء أيضا ؛ ولبس في السفر جبة ضيقة السكمين ؛ ولبس الإزار والرداء .

ولبس حلة حمراء — والحلة إزار ورداء ولا تكون الحلة إلا اسمًا للثوبين معا ، وغلط من ظن أنها كانت حمراء بحتا لا يخالطها غيرها وإنما الحلة الحمراء بردان يمانيان منسوجان بخطوط حمراء مع الأسود كسائر البرود اليمنية وهي معروفة بهذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط الحمراء ، وإلا فالأحمر البحت منهي عنه ، ففي صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المياثر الحمراء (٢) — وفي سنن أبي داود عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى عليه ريطه مضرجة بالعصفر (٣) فقال :

(١) الظاهر أنها كانت عادة في بلاد العرب لوقاية القفا من حرارة الشمس

(٢) المياثر جمع ميثرة ، وهي اللبد أو الفراش الذي يجعل تحت الرأس على

الفرس والبعير :

(٣) الریطة : كل ثوب لين رقيق . وللدجلة : المصبوغة صبغا خفيفا غير مشبع

ما هذه الريطة التي عليك ؟ فعرفت ما كره ! فأتيت أهلى وهم يسجرون
تنورا لهم فتمذفتها فيها ؛ ثم أتيتها من الغد ، فقال : يا عبد الله ما فعلت الريطة ؟
فأخبرته فقال : هلا كسوتها بعض أهلك فإنه لا بأس بها للنساء .

ولبس ثوبا أسود ، ولبس الفروقة المكفوفة بالسندس ، كما روى الإمام
أحمد وأبو داود ، ولبس الخفين ولبس النعل ولبس الخاتم (١) . وفي صحيح
مسلم عن أسماء بنت أبي بكر قالت : هذه جبة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأخرجت جبة طيالية خسرانية (٢) . لها لينة ديباج وفرجاها
مكفوفان بالديباج ! فقالت : هذه كانت عند عائشة حتى قبضت فلما قبضت
قبضتها وكان صلى الله عليه وسلم يلبسها .

وكان قميصه من قطن وكان قصير الطول قصير (٣) الكمين وأما هذه الأكام
الواسعة الطوال التي هي كالأحراج فلم يلبسها هو ولا أحد من أصحابه البتة !
وهي مخالفة لسنة ؛ وفي جوازها نظر فإنها من جنس الخيلاء . وكان أحب
الألوان إليه البياض ، وقال : « هي من خير ثيابكم فالبسوها وكفنوا فيها
موتاكم »

ورأى أنس جماعة عليهم الطيالية فقال : ما أشبههم يهود خيبر !!
ومن ههنا كره لبسها جماعة من السلف والخلف لما روى أبو داود
والحاكم في المستدرک عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من

(١) الخاتم الذى نقش عليه اسمه وكان يختم به كتبه إلى الملوك كان يلبسه في
أصبغه . لا الخاتم الذى يلبسه الناس الآن للزينة والآبهة .

(٢) نسبه إلى نوعها من الثياب

(٣) إن في قصر الثياب حفظا من القدر واقتصادا في الثمن وتنشيطا على العمل .

تشبه بقوم فهو منهم » وفي الترمذى : « ليس منا من تشبه بقوم غيرنا (١) »

(١) يريد صلى الله عليه وسلم أن المرء الذى يتشبه بالأجانب فى الزى ومثله من الشعائر لا يكون من أمة بل ينسلخ منها ويبعد عنها : ذلك بأن كل أمة لها شعار من الزى واللغة والدين يميزها من غيرها ويجعل لها استقلالاً خاصاً بها ، وبقدر ما يكون بين أفراد الأمة من الارتباط بشعائرها يكون استقلال أمتهم وعظمتها بين الأمم : فرسول الله يهدينا إلى ذلك . وقد رأى صلى الله عليه وسلم أحد أصحابه لا يلبس نوعاً من الثياب تحدى له : فالتبس بما فإنه من لباس الكفار . وقد قال الله تعالى (ومن يتولم منهم فإنه من الله لا يهدى القوم الظالمين) فاتفق أمتنا هذه التعاليم ولتحافظ على شعائرها التى يسعى العدو فى هدمها بنشر شعائره وليحذر كل فرد منا أن يترك أى شعار من شعائنا المقومة لنا ولا نقلد الأجانب فى أى شعار من شعائهم التى تدبجنا فيهم وتبعدنا من أمتنا ونحن لا نشعر ولتكن مثلهم فى اختراع الصناعات واستخراج كنوز الأرض والانتفاع بالعلوم السكون والرفق أمتنا من هذه الجهة بقدر ما نستطيع . وإلى أنه أبناء قومى الذين يلبسون أولادهم القبعات (البرابط) إلى أنها شعار الأجانب وإن كانوا يرون من المدنية فهى تحل رابطة الأمة . وإذا أصبحت هذه التقاليد الضارة وراثية فى الأمة فإنه يعمد استقلالها . وإلى أنكر النصيح للإخوان الذين يذهبون إلى أوروبا وأمريكا ألا يخافوا زهم فإنه الشعار الذى به يعرفون . وكذلك الذين يحضرون المؤتمرات والمجامع لتمثيل الأمة إنما يمثلونها بشعارها الذى يجعل لهم صفة وشخصية للأعيون الناضرين : فإن كانوا يرون أنهم إذا ظهروا بظهور الأدم يحتقرون ويضعفون منهم فإن كثيرين من الأجانب جدوا عندنا وكنا نضعفون منهم وما تركوا شعارهم بل بقوا محافظين عليه حتى ألفناهم وصاروا هم أهل البلاد ونحن بما يحيله لنا الوهم والشیطان نترك شعار أمتنا ونزعم أننا نمثلها . وإذا لم يكن الزى كل شئ فى الاستقلال فإنه شئ منه بالضمامة إلى باقى الشعائر يمثل الاستقلال التام ويبعث فى الأمة روح الدفاع عما تشعر به فى نفسها من عظمتها الشخصية . فالتألم وفقنا للعمل يهدى رسولك الموصول إلى أقوم طريق فى الاجتماع وأعنا على الخلاص من عدونا حتى نتمكن من تعميم هذه التعاليم

وكان هديه في اللباس أن يلبس ما تيسر من الصوف تارة والقطن تارة والكتان تارة

وكان إذا استجدّ ثوباً باسمه باسمه وقال : « اللهم أنت كسوتني هذا القميص أو الرداء أو العمامة أسألك خيره وخير ما صنع له ، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له . » وكان إذا لبس قميصه بدأ بميامنه . وفي سنن النسائي عن عائشة أنها جعلت للنبي صلى الله عليه وسلم بردة من صوف فلبسها فلها عرق فوجد ريح الصوف طريحها ^(١) ؛ وكان يحب الريح الطيب . وفي سنن أبي داود عن عبد الله بن عباس : « لقد رأيت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحمرين ما يكون من الحلال » فالذين يمنعون عما أباح الله من الملابس والمطاعم والمناكح تزهداً وتعبداً بإزائهم طائفة قابلوهم فلا يلبسون إلا أشرف الثياب ولم يأكلوا إلا ألين الطعام فلا يرون لبس الخشن ولا أكله تكبراً وتجبراً وكلا الطائفتين هديه مخالف لهدى النبي (صلى الله عليه وسلم) . ولهذا قال بعض السلف : كانوا يكرهون الشهرتين من الثياب العالى والمنخفض . وفي السنن عن ابن عمر يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم « من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوب مذلة ثم يلهب به في النار » وفي الصحيحين : « من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة » . وكذلك لبس الدني من الثياب يذم في موضع ويحمد في موضع

(١) بعض الناس لا تطاق رائحته من كثرة عرقه ووساخة جسمه وثوبه ، وهو مع ذلك يبحث في دم البرغوث : نجس هو أم طاهر ؟ وهل إن قتل يكرن جلده جلد ميتة حمله يبطل الصلاة أم لا ؟ ! فاللهم هب القوم نظافة الثياب والأجسام كما تهبهم نظافة العقول والأفكار .

فيذم إذا كان شهرة وخيلاء ، ويمدح إذا كان تواضعاً واستكانة . كما أن لبس الرفيع من الثياب يذم إذا كان تكبراً ونفراً وخيلاء ويمدح إذا كان تجملاً وإظهاراً لنعمة الله .

وفي صحيح مسلم : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة خردل من كبر ، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان » فقال رجل يارسول الله : إني أحب أن يكون ثوبي حسناً وزملي حسنة أفمن الكبر ذاك ؟ فقال لا إنا لله جميل يحب الجمال ؛ الكبر بطل الحق وغمط الناس .

هديه صلى الله عليه وسلم في الطعام والشراب

كان لا يردّ موجوداً ولا يتكلف مفقوداً : فما قرب إليه شيء من الطيبات إلا أكله ، إلا أن تعافه نفسه فيتركه بدون تحريم . وما عاب طعاماً قط . إن اشتهاه أكله وإلا تركه كما ترك أكل الضب لما لم يعتده ولم يحزّمه على الأكلة ؛ بل أكل على مائدته وهو ينظر .

وكان هديه أكل ماتيسر : فإن أعوزه صبر حتى إنه يربط على بطنه الحجر من الجوع ويرى الهلال والهلال والهلال ولا يوقد في بيته ناراً وكان معظم مطعمه يوضع على الأرض في السفر ، وهي كانت مائدته . وكان من هديه الشراب قاعداً ، وصح عنه أنه شرب قائماً ؛ جاء إلى زمزم وهم يسقون منها فاستقى فناولوه الدلو فشرب وهو قائم .

وروى عنه : إذا شرب أحدكم فليصص الماء مصاً .

وفي صحيح مسلم كان يتنفس في الشراب ثلاثاً ويقول : « إنه أروى وأمرأ »

وأبرأ» ومعنى تنفسه في الشراب إبانة القدح عن فيه وتنفسه خارجه ثم يعود إلى الشراب كما جاء مصرحاً به في الحديث الآخر: «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في القدح ولكن لين الإناء عن فيه». وروى الترمذى: «لا تشربوا أنفساً واحداً كشرب البعير ولكن اشربوا مثني وثلاث، وسموا إذا أنتم شربتم واحداً إذا أنتم فرغتم».

وكان لا يأكل متكئاً، وكان يسمى الله تعالى على أول طعامه ويحمده في آخره، وكان إذا شرب ناول من على يمينه وإن كان من على يساره أكبر منه.

هديه صلى الله عليه وسلم في معاشرة أهله

صح عنه من حديث أنس: «حبب إلى من دنياكم النساء والطيب وجعلت آفة عيني في الصلاة».

وكان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة، وكان يقسم بينهن في المبيت والإيواء والنفقة. وأما المحبة فكان يقول: اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك». وطاق وراجع وآلى إيلاء مؤقتاً بشهر ولم يظاهر أبداً (١)

وكان مع أزواجه حسن المعاشرة وحسن الخلق، وكان يسرب إلى عائشة بنات الأنصار يلعبن معها، وإذا هويت شيئاً لا محذور فيه تابعها عليه وإذا شربت من الإناء أخذه فوضع فيه في موضع فيها وشرب، وكان يتكى في حجرها ويقرأ القرآن ورأسه في حجرها وربما كانت حائضاً،

(١) سيأتى معنى الإيلاء والظهار بعد فارجع إلى الفهرس

وكان يأمرها وهي حائض فتزرت ثم يباشرها ، وكان يقبلها وهو صائم ويربها الحبشة وهم يلعبون في مسجده وهي متسكئة على منكبها تنظر ، وسابقها في السفر على الأقدام مرتين وتداخعا في خروجهما من المنزل .

وكان إذا أراد سفراً أفرع بين نسائه : فأيتهم خرج سهمها خرج بها معه وكان يقول « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي » وكان يرسمه يده إلى بعض نسائه في حضرة باقيهن ، وكان إذا صلى العصر دار على نسائه فدنا منهن واستقرأ أحوالهن ، فإذا جاء الليل انقلب إلى بيت صاحبة النوبة فخصها بالليل . قالت عائشة : كان لا يفضل بعضنا على بعض في مكثه عندهن في القسم . وكان يقسم ثمان منهن دون التاسعة وهي « سودة » لما كبرت وهبت نوبتها لعائشة ، وكان صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومها ويوم سودة .

وكان يأتي أهله آخر الليل وأوله ، وإذا جامع أول الليل فربما اغتسل ونام وربما توضأ ونام ، وكان يطوف على نسائه بغسل واحد ، وربما اغتسل عند كل واحدة .

وكان إذا سافر وقدم لم يطرق أهله ليلاً وينهى عن ذلك .

هديه صلى الله عليه وسلم في نومه وانتباهه

كان ينام على الفراش تارة ، وعلى الحصير تارة ، وعلى السرير تارة ، وعلى الأرض تارة ^(١) ، وكان فرشه حشوه ليف .

(١) كذلك كان يجلس على الأرض تارة وعلى الحصير تارة . والحكمة في هذا الجمع بين التخشن والتمتع بنعمة الله وهو يريد ألا يتعود شيئاً مخصوصاً من هذا

وكان إذا أوى إلى فراشه للنوم قال : « باسمك اللهم أحيا وأموت » وينام على شقه الأيمن ويضع يده اليمنى تحت خذه الأيمن ثم يقول : « اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك » ؛ وإذا انتبه من نومه قال : « الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور » ثم يتسوك ؛ وكان ينام أول الليل ويقوم آخره وربما سهر أول الليل فى مصالح المسلمين ^(١) وكانت تمام عيناه ولا ينام قلبه ؛ وإذا نام لم يوقظوه حتى يكون هو الذى يستيقظ .

هديه صلى الله عليه وسلم فى الركوب

ركب الخيل والإبل والبغال والحمر ؛ وركب الفرس مسرجة تارة وعريا أخرى ، وكان يجريها فى بعض الأحيان ، وكان يركب وحده وهو الأكثر ، وربما أُرْدِف خلفه وأركب أمامه ؛ وكانوا ثلاثة على بعير . وأُرْدِف الرجال وأُرْدِف بعض نسائه ، وكان أكثر مرأى كبه الخيل والإبل ولم تكن البغال مشهورة بأرض العرب بل لما أهديت له البغلة قيل : ألا ترى الخيل على الحمر؟ فقال « إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون » ^(٢)

كما كان يحذر أن يتعود طعاما أو شرابا مخصوصا بحيث تصبح نفسه مكيفة به أسيرة له مترفة بالنعمة فلا يستطيع أن يقاوم طوارئ الزمان ، وهذا اعتدال فى الحياة واقتصاد فى الترتية ، ومن خيرة ما ينفع فى الاجتماع .

(١) فليعتبر بهذا الذين يسهرون طول الليل فى اللعب واللهو ولا تكسب الأمة منهم غير فساد الأخلاق وتعطيل المصالح .

(٢) لأن الذين لا يعلمون لا يحافظون على الخيل ونسلها من جنسها ؛ والخيل قوة عظيمة فى الحرب ؛ وقد أقسم الله تعالى بها بصفاتها الحربية لنعتنى بها فقال : (والعاديات ضبحا فالموريات قدحا . فالمغيرات صبحا ، فأثرن به نقعا . فوسطن به جمعا) وكل قوة فى الحرب تتغير بتغير الزمان إلا الخيل فلا تزال . وانظر بلاغة

هديه صلى الله عليه وسلم في معاملته وأخلاقه

باع واشترى وأجر واستأجر ، ويحفظ عنه أنه أجر نفسه قبل النبوة
في رعاية الغنم وأجر نفسه من خديجة في سفره بما لها إلى الشام

وشارك ، ولما قدم عليه شريكه قال . « أما تعرفني ؟ قال أما كنت
شريكي فنعم الشريك كنت لا تداري ولا تماري » - وتداري بالهمز من
المداراة وهي مدافعة الحق فإن ترك همزها صارت من المداراة وهي المدافعة
بالتى هي أحسن

ووكل وتوكل ، وأهدى وقبل الهدية وأثاب عليها ، وهب واتهب ،
فقال لسليمة بن الأكوع وقد وقع في مهمه جارية : « هبها لي » فوهبها له
فقادى بها من أهل مكة أسارى من المسلمين . واستدان برهن وبغير رهن
واستعار واشترى بالثمن الحال والمؤجل ، وضمن ضمانا خاصا على
ربه على أعمال من عملها كان مضمونا له بالجنة وضمانا عاما لديون من توفي
من المسلمين ولم يدع وفاء . وقد قيل : إن هذا الحكم عام للأئمة بعد
قالسلطان ضامن لديون المسلمين — إذا لم يخلفوا وفاء — يوفىها من بيت
المال . وقالوا : كما يرث من مات ولم يدع وارثا ، فكذلك يقضى عنه

القرآن حيث يقول الله تعالى (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل
ترهبون به عدو الله وعدوكم) نكر القوة فلم يبين أنواعها لأنها تستجدد بالاكتشاف .
وعرف الخيل باسمها لأنها تبقى قوة إلى ما شاء الله فمن يوم أن تركنا تعاليم الدين
تركنا العناية بالخيل كما تركنا العناية بغيرها من قوات الحرب ومعدات التحصين
والدفاع فصرنا سخرة للأعداء يفعلون بنا ما يريدون .

دينه إذا مات ولم يدع وفاء وكذلك ينفق عليه في حياته إذا لم يكن له من ينفق عليه

ووقف أرضاً كانت له جعلها صدقة في سبيل الله (١) وتشفع وشفع إليه وردت بريرة شفاعته في مراجعتها مغنيا فلم يغضب عليها ولا عتب

(١) هذا الوقف هو المشروع النافع ويعرف بالوقف الخيري : أما الذي يعملونه الآن ويسمونه الوقف الأهلي فلا أصل له في الدين : ذلك بأن المرء يقف ما يملك على نفسه مدة حياته ثم على ذريته أو من يشاء بعد موته طبقة بعد طبقة وجيل بعد جيل ويشترط لنفسه (الشروط العشرة) وغيرها والغرض منها أن يبقى الباب مفتوحا له في التغيير في الوقف يخرج منه من يشاء ويدخل فيه من يشاء ، وقد يكون الغرض من وقفه إحرام أبويه أو أحد أولاده من الميراث وقد تكون له زوجة يحبها فورثها كل ما يملك ويحرم جميع أولاده ! وهكذا على حسب هواه وشهوته فهل بهذا يبقى معنى للتوريث الشرعي أم يختل نظامه فيصير غير الوارث وارثا والوارث غير وارث وتهمل وصية الله تعالى في قوله (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) إلى آخر الآيات التي قسم الله بها الميراث في سورة النساء ؟ وهل من يعمل على هذا الوقف يكون راضيا عن حكم الله وقسمته ؟ أم يقولون الملك يتصرف في ملكه كيف يشاء ولو تعدى حدود الله والله تعالى يقول : (ومن يعص الله ورسوله ، ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين) وقد جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهد على ملك أعطاه لولده فقال : ألك أولاد غيره ؟ قال نعم قال : أعطيتهم مثل ما أعطيت ؟ قال لا قال : لا تشهدني على جور إني لا أشهد إلا على الحق .

ومن الشروط الفظيعة في هذا الوقف أن أحد الزوجين يشترط على الآخر ألا يتزوج بعد موته وإلا لا يستحق في وقفه فهل بربك تجوز الرهبانية في الإسلام من أجل الوقف ويعيش المرء راهبا ويفقد نعمة الزواج ويعطل حكمة الله في التناسل ؟ أم أن المرء يزني ويفسد أخلاقه وأخلاق أمة خوف أن يتزوج فتحكم المحكمة الشرعية بحرمانه من الوقف حسب شرط الواقف ؟

وحلف وكان يستثنى في يمينه تارة ويكفرها تارة ويمضى فيها تارة (١).

وكان يمازح ويقول في مزاحه الحق ويوزى ، ولا يقول في توريته إلا الحق ، مثل أن يريد جهة يقصدها فيسأل عن غيرها كيف طريقها وكيف مياهها وكيف مسالكها ويشير ويستشير ، ويعود المريض ويشهد الجنازة ويجيب الدعوة ويمشى مع الأرملة والمسكين والضعيف في حوائجهم وسمع الشعر وأثاب عليه ، وأثاب على الحق ! وسابق بنفسه على الأقدام وصارع ، وخصف نعله بيده ، ورقع ثوبه ودلوه ، وحلب شاته ، وفلى ثوبه ،

فما هذه الشروط المخجلة التي ما أنزل الله بها من سلطان (إن عندكم من سلطان بهذا أتقولون على الله ما لا تعلمون) (يتوفى بكتاب من قبل هذا أو إثارة من علم إن كنتم صادقين) وما ذا نصنع في المحاكم الشرعية التي أصبح أكثر شغلها في هذا الوقف وقد أوجد مشاكل ووقعت بسببها كانت حوادث كافية لجزنا ووقفنا عن هذا الوقف ؟ والرجاء في أهل القضاء الشرعي كبير بأن يغلقوا باب هذا الوقف ويعملوا على حل ما سجل منه ليرحوا أعمال المحاكم الشرعية من كثرة اللغو في مواده وسجلاته ويحولوا الناس إلى الوقف الخيري الذي هداهم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ به يقوى جيش الأئمة المحافظ على عزتها وسيادتها وتكثر المدارس والمستشفيات والملاجئ وغيرها من المشروعات التي تحي الأمة وتعلي شأنها .

(١) أى يمضى في اليمين إذا كان المضاء فيها خيرا ؛ ويرجع عن اليمين ويكفرها إذا رأى في الرجوع خيرا : فهو مع المصلحة والله تعالى يقول (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم) . ويقول : (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بمآقدهم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة . فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون)

وخدم أهله ونفسه ، وحمل معهم اللبن في بناء المسجد ، وأضاف وأضيف
وحمل المريض مما يؤذيه .

وكان أحسن الناس معاملة إذا استلف سلفا قضى خيرا منه ، وإذا
استلف من رجل سلفا قضاه إياه ودعا له فقال : «بارك الله في أهلك ومالك
إنما جزاء السلف الحمد والأداء»

واستلف من رجل أربعين صاعا فاحتاج الانصارى فأتاه فقال صلى
الله عليه وسلم : «ما جاءنا من شيء بعد» فقال الرجل — وأراد أن يتكلم —
فقال رسول الله : «لا تقل إلا خيرا فأنا خير من تسلف» فأعطاه أربعين
فضلا وأربعين سلفة فأعطاه ثمانين — ذكره البزار

واقترض بغير أجره صاحبه يتقاضاه فأغاظ للنبي صلى الله عليه وسلم
فهم به أصحابه فقال : دعوه فإن لصاحب الحق مقالا ،

واشترى مرة شيئا وليس عنده ثمنه فأربح فيه فباعه وتصدق بالربح على
بنى عبد المطلب وقال : «لا أشتري بعد ذلك شيئا إلا وعندي ثمنه» — ذكره
أبو داود — وهذا لا يناقض شراء في الذمة إلى أجل ، فهذا شيء وهذا شيء
وتقاضاه غريم له ديننا فأغاظ عليه فهم . ، عمر بن الخطاب فقال : «مه
يا عمر كنت أحوج إلى أن تأمرني بالوفاء ؛ وكان أحوج إلى أن تأمره
بالصبر» . وباعه يهودى يبيع إلى أجل فجاء قبل الأجل يتقاضاه ثمنه فقال : «لم
يحل الأجل ا» فقال اليهودى : إنكم لمطل يا بنى عبد المطلب أفهم به أصحابه
فنهاهم فلم يزد ذلك إلا حلما ؛ فقال اليهودى : كل شيء منك قد عرفته من
علامات النبوة وبقيت واحدة وهى ألا يزيدك شدة الجهل عليه إلا حلما

فأردت أن أعرفها . فأسلم اليهودي (١)

هديه صلى الله عليه وسلم في مشيه وجلسه واثكائه

قال أبو هريرة : ما رأيت أحداً أسرع في مشيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما الأرض تطوى له وإنما لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث . وقال علي : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مشى تكففاً تكفياً كأنما ينحط من صلب . وأما مشيه مع أصحابه فكانوا يمشون بين يديه وهو خلفهم ويقول «دعوا ظهري للملائكة» ولهذا في الحديث وكان يسوق أصحابه ، وكان يمشى حافياً ومتعللاً . وكان يمشى أصحابه فرادى وجماعة ؛ ومشى في بعض غزواته فأنقطعت أصبعه وسال منها الدم فقال

«هل أنت إلا أصبع دميت» وفي سبيل الله مالقيت

وكان في السفر ساقية أصحابه : يزجي الضعيف ويردفه ويدعو لهم . وكان يجلس على الأرض وعلى الحصير وعلى البساط . ولما قدم عليه عدى ابن حاتم دعاه إلى منزله فألقت إليه الجارية وسادة يجلس عليها فجعلها بينه وبين عدى وجلس على الأرض ، قال عدى : فعرفت أنه ليس بملك .

وكان يستلقي أحياناً وربما وضع إحدى رجله على الأخرى ؛ وكان

(١) حسبه أن الله تعالى شهد له فقال : (وإنك لعلی خلق عظیم) وقال (ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك) ولو كانت المعاملات بين الناس على هذه الأخلاق الكريمة لما قست قلوبهم ولما زالت الثقة من بينهم ولما تداخل الأجني فيهم ولما احتاجوا إلى الظلم والزور وما يتبع هذا من أنواع الخصاصات الجالبة للشقاء والهموم

يتكىء على الوسادة ؛ وربما اتسكأ على يساره وربما اتسكأ على يمينه ، وكان إذا احتاج في خروجه توكأ على بعض أصحابه من الضعف :

هديه صلى الله عليه وسلم في قضاء الحاجة

كان إذا دخل الخلاء قال : « اللهم إني أعوذ بك من الخبيث والخبائث الرجس النجس الشيطان الرجيم » وإذا خرج يقول « غفرانك » وكان يستنجى بالماء تارة ، ويستجمر بالأحجار تارة ، ويجمع بينهما تارة (١)

وكان إذا ذهب في سفره للحاجة انطلق حتى يتوارى عن أصحابه ، وكان يستتر للحاجة بالهدف تارة ، وبجائش النخل تارة ، وبشجر الوادي تارة : وإذا أراد أن يبول في عزاز من الأرض - وهو الموضع الصلب - أخذ عوداً فنكت به حتى يثرى ثم يبول ، فكان يرتاد لبوله الموضع الدمث - وهو اللين الرخو من الأرض - وأكثر ما كان يبول وهو قاعد

وقد روى مسلم من حديث حذيفة أنه قال قائماً - فعل هذا لما أتى

(١) هذا الاستنجاء تراه في كتب الفقه المأثورة مكتوباً في عدة صفحات ومشروطاً فيه عدة شروط لا يصح إلا بها عند أصحاب تلك الكتب ولا حاجة إليها لأنه أمر فطري يهتدى الناس إليه بالفطرة حتى إنك لتجد الذين لا يتدينون يفعلونه . فالرسول بفعله بين أن الإنسان يغسل أو يمسح . والغرض إزالة ما فيه من القذر الذي تهتدى الفطرة إلى إزالته فلم يزد بيانه على سطر : وإذا كان المؤلفون في الفقه يشددون في كيفية هذا الأمر الفطري فكيف غيره مما شددوا فيه حتى نفروا الناس منه ! وليس وراء هذا إلا اختلاف المؤلفين بين محال ومحترم وموجب ومجوز والناس لا يعرفون من يتبعون وهم على كل حال ضالون لا يهتدون إلا بهدى الرسول الذي هو متفق عليه وليس لأحد رأى فيه .

سبابة قوم - وهو ملقى الكناسة - ويسمى المزبلة وهي تكوّن مرتفعة فلو
بال فيها الرجل قاعداً لارتدّ عليه بوله وهو صلى الله عليه وسلم استتر بها
وجعلها بينه وبين الحائط فلم يكن بد من بوله قائماً . وكان يخرج من الخلاء
فيفقرأ القرآن ، وكان يستنجى ويستجمر بشماله ، ولم يكن يصنع شيئاً مما
يصنعه المبتلون بالوسواس من نثر الذكر والمنيحة .

قال أبو جعفر العقيلي : وكان إذا سلم عليه أحد وهو يبول لم يرد عليه
ذكره مسلم في صحيحه عن ابن عمر ، وروى البزار في مسنده في هذه القصة
أنه ردّ عليه . ثم قال : « إنما رددت عليك خشية أن تقول سلمت عليه فلم
يرد عليّ سلاماً ، فإذا رأيتني هكذا فلا تسلم عليّ فإنّي لأردّ عليك السلام
وكان إذا استنجى بالماء ضرب يده بعد ذلك على الأرض . وكان إذا
جلس لحاجته لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض .

هديه صلى الله عليه وسلم في الفطرة والنظافة

كان يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وأخذه وعطائه ، وكانت
يمينه لطعامه وشرابه وطهوره ، ويساره لخلاّته ونحوه من إزالة الأذى
وكان هديه في حلق الرأس : تركه كله ، أو أخذه كله ، وإن يقص
شاربه . روى الترمذى : « من لم يأخذ من شاربه فليس منا » وقال حديث
صحيح ، وفي صحيح مسلم : « قصوا الشوارب وارخو اللحي ، خالفوا
المجوس ، وفي الصحيحين : « خالفوا المشركين ووفروا اللحي وأحفوا
الشوارب » ^(١) وكان يحب الطيب ويكثر التطيب . وقالت طائفة : كان

(١) من الشبان في هذا العصر من يحلقون شاربهم من جانبيه ويقون وسطه

صلى الله عليه وسلم مما يكثر التطيب قد احمر شعره فكان يظن مخضوباً ولم يخضب .

قيل لجابر بن سمرة : أكان في رأس النبي صلى الله عليه وسلم شيب ؟ فقال . لم يكن إلا شعرات في مفرق رأسه إذا ادهن واداهن الدهن ، وفي البخارى أنه كان لا يرد الطيب . وفي مسلم . « من عرض عليه ريحان فلا يردّه فإنه طيب الريح خفيف المحمل » . وفي سنن أبى داود والنسائى : « من عرض عليه ريح فلا يردّه فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة » .

وفي مسند البزار « إن الله طيب يحب الطيب ؛ نظيف يحب النظافة ؛ كريم يحب الكرم ؛ جواد يحب الجود ؛ فنظفوا أفئدتكم وساحاتكم ولا تشبهوا باليهود يجمعون الأكب — الزبالة — فى دورهم » .

وصح عنه « إن لله حقاً على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام ؛ وإن كان له طيب أن يمس منه ^(١) » . وكان يحب السواك ويستاك مفطراً أو صائماً

وهذا نشأ من تربيتهم على عادة الأجنبى الذى يرونه فى نظرهم عظيماً يحترمونه عادة ويحتقرون عادة أمّتهم ، فهلا سابعوا الأجنبى فى الصناعات والمكتشفات العلمية النافعة أو ليس واجبا عليهم — وهم طلاب الاستقلال — أن يرتبطوا بأمّتهم ولا يندمجوا فى عدوّهم ١٩

(١) هذه النظافة هى مظهر الإيمان ولكن يوجد ناس يدّعون الإيمان وهم يحبون الوساخة ويألفون القذر ويقولون : هذا تواضع لله وأكبر من ذلك أن الشخص القذر يسمونه ولياً لله ويعتقدون فيه البركة ! وكثيراً ما اتخذ الناس أولياء لانهم أهل قدر وبلاهة ! فكأن البركة والولاية لا تعرف إلا بذلك مع أن الله يقول : (الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات)

وعند الابتداء من النوم : وعند الوضوء . وعند الصلاة وعند دخول المنزل : وكان يستاك بعود الأراك .

وفي الصحيحين : «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة» وفي البخاري تعليقا . «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب» والأحاديث فيه كثيرة ، وفيه عدة منافع : يطيب الفم ويشد اللثة ويذهب بالحفر ، وينشط للقراءة والذكر . ويستحب في كل وقت ويتأكد عند الصلاة والوضوء وتغير رائحة الفم ، ويستحب المفطر والصائم في كل وقت ، وعموم الأحاديث فيه والحاجة الصائم إليه . ففي السنن عن عامر بن ربيعة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مالا أحصى يستاك وهو صائم ، وقال البخاري قال ابن عمر : يستاك أول النهار وآخره .

وأجمع الناس على أن الصائم يتمضض وجوبا واستحبابا ، والمضمضة أبلغ من السواك ، وأيسر لله غرض في التقرب إليه بالرائحة الكريمة ولا هي من جنس ما شرع التعبد به : وإنما ذكر طيب الخلوف عند الله يوم القيامة حثا منه على الصوم لاحثا على إبقاء الرائحة (١) . والسواك لا يمنع الخلوف عند الله يوم القيامة بل يأتي الصائم وخلوف فمه أطيب من المسك علامة على صيامه ، كما أن الجريح يأتي يوم القيامة ولون دمه لون الدم وريحه ريح المسك وهو مأمور بإزالته في الدنيا ، وأيضا فإن الخلوف لا يزول بالسواك لأن سببه قائم وهو خلو المعدة عن الطعام ،

(١) غرضه الرد على الذين يقولون إن السواك مكروه للصائم بعد الزوال
حديث : « لخلوف فم الصائم عند الله أطيب من ريح المسك »

وإنما يزول أثره وهو المنعقد على الأسنان واللثة ، وأيضا فإن النبي صلى الله عليه وسلم علم أمته ما يستحب لهم في الصيام وما يكره ولم يجعل السواك من القسم المكروه وهو يعلم أنهم يفعلونه وقد حضهم عليه بأبلغ ألفاظ العموم والشمول وهم يشاهدونه يستاك وهو صائم مرارا كثيرة وهو يعلم أنهم يقتدون به ولم يقل لهم يوما : لا تستاكوا بعد الزوال . وتأخير البيان عن وقت الحاجة ممتنع . والله أعلم

هديه صلى الله عليه وسلم في كلامه وسكوته وضحكه وبكائه
كان أفصح خلق الله وأعذبهم كلاما : قالت عائشة : ما كان يسرد سردهم هذا ، ولكن كان يتكلم بكلام يدينه فصل يحفظه من جالس إليه . وكان كثيرا ما يعيد الكلام ثلاثا ليعقل عنه . وكان طويل السكوت لا يتكلم في غير حاجة ، يفتح الكلام ويختمه بأشداقه ، ويتكلم بجوامع الكلم ، لا يتكلم فيما لا يعنيه ، ولا يتكلم إلا فيما يرجو ثوابه ، وإذا كره الشيء عرف في وجهه ، ولم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا ، وكان ضحكه التبسم ، فنهاية ضحكه أن تبدو نواجذه ، وكان يضحك مما يضحك منه وبكاؤه لم يكن بشهيق ورفع صوت ، كما لم يكن ضحكه بقهقهة ولكن كان تدمع عيناه حتى تهملأ ويسمع لصدره أزيز ، وكان بكاءه تارة رحمة للميت ، وتارة خوفا على أمته وشفقة ، وتارة من خشية الله ، وتارة عند سماع القرآن ، وهو بكاء اشتياق ومحبة وإجلال مصاحبة للخوف والخشية ولما مات ابنه إبراهيم دمعت عيناه وبكى رحمة له وقال : « تدمع العين ويحزن القلب ، ولا نقول إلا ما يرضى ربنا ، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون »

وبكى لما شاهد إحدى بناته ونفسها تفيض ، وبكى لما قرأ عليه ابن مسعود سورة النساء وانتهى إلى قوله تعالى ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ وبكى لما كسفت الشمس وصلى صلاة الكسوف وجعل يبكي في صلاته ، وكان يبكي أحيانا في صلاة الليل

هديه صلى الله عليه وسلم في خطبته

خطب على الأرض ؛ وعلى المنبر ، وعلى البعير ، وعلى الناقة . وكان إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كأنه منذر جيش .

وكان يقول : « أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة » .

وكان لا يخطب خطبة إلا افتتحها بحمد الله . وأما قول كثير من الفقهاء

إنه يفتح خطبة الاستسقاء بالاستغفار وخطبة العيد بالتكبير فليس معهم

فيه سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم البتة ، وسنته تقتضى خلافه وهو

افتتاح جميع الخطب بالحمد لله ، وكان يخطب قائما . وفي مراسيل عطاء

وغيره أنه كان إذا صعد المنبر أقبل بوجهه على الناس ثم قال : « السلام

عليكم » قال الشعبي : وكان أبو بكر وعمر يعلان ذلك . وكان يختم خطبته

بالاستغفار ؛ وكان كثيرا ما يخطب بالقرآن . وفي صحيح مسلم عن أم هانئ

بنت حارثة قالت : ما أخذت ﴿ ق وَالْقُرْآنِ الْجَمِيدِ ﴾ إلا عن لسان رسول الله

(صلى الله عليه وسلم) يقرؤها كل يوم الجمعة على المنبر إذا خطب الناس .

وذكر أبو داود أنه كان إذا شهد قال : « الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ

بِالله من شرور أنفسنا؛ من يهد الله فلا مضلّ له ومن يضل فلا هادي له ،
وأشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمد عبده ورسوله أرسله بالحق بشيرا ونذيرا
بين يدي الساعة ، من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصها فإنه لا يضر
إلا نفسه ولا يضر الله شيئا .

وكان مدار خطبه صلى الله عليه وسلم على حمد الله والثناء عليه بآلائه
وأوصاف كماله ، وتعليم قواعد الإسلام وذكر الجنة والنار والمعاد والآسر
تتقوى الله وتبين موارد غضبه ومواقع رضاه .

وكان يخطب في كل وقت بما تقتضيه حاجة المخاطبين ومصلحتهم (١)
ولم يكن يخطب خطبة إلا ويتشهد فيها بكلمتي الشهادة ويذكر فيها نفسه
باسمه العلم .

وكان يتكى في خطبته على عصا أحيانا ؛ وعلى قوس أحيانا ؛ ويقصر
الخطبة أحيانا ، ويطيلها أحيانا بحسب حاجة الناس .

وكان يخطب للنساء على حدة في الأعياد ويحرضهن على الصدقة .

(١) انظر خطبته في الجمعة ؛ وليعتبر بذلك الخطباء الذين لا يهمهم إلا سجع
الكلام وتعقيده والذين يتمسكون بدواوين الخطب القديمة التي لا تراعى الزمان
ولا المكان ولا حالة المخاطبين ؛ وعليهم أن يقولوا ما يفهمه العوام ويؤثر في
نفوسهم وليتبعوا طريقة نبيهم صلى الله عليه وسلم في بناء الخطبة على القرآن الذي
فيه أعظم هداية وأكبر عظة وأقوى تأثير ، وليفسروا كل آية يقرأونها وكل
حديث يروونه وليعلموا أن صلاح الأمة موقوف على صلاحهم وصلاح وعظهم
وهم مسئولون أمام الله تعالى عن كل خطبة يخطبونها ولهم من الأجر بمقدار ما يتأثرون
ويتأثر الناس بعظهم . أصلح الله شأننا أجمعين وفقهنا الخطب النافعة لتزنيه المسلمين .

قسم العبادات

هديه صلى الله عليه وسلم في الوضوء

كان يتوضأ لكل صلاة في غالب أحيانه ، وربما أدى الصلاة بوضوء واحد ، وكان يتوضأ بالماء تارة وبثلثيه تارة وبأزيد منه تارة .

وكان يحذر أمته من الإسراف بقوله : « إن للوضوء شيطانا يقال له الوطنان فاتقوا وسواس الماء » وصح عنه أنه توضأ مرة مرة ، ومرتين مرتين ، وثلاثا ثلاثا ، وبعض الأعضاء مرتين وبعضها ثلاثا . وكان إذا كرر غسل الأعضاء أفرد مسح الرأس ؛ ولم يصح عنه أنه اقتصر على مسح بعض رأسه ؛ بل كان إذا مسح بناصيته كمل على العمامة . وكان يمسح على رأسه تارة ؛ وعلى العمامة تارة ، وعلى الناصية والعمامة تارة . ولم يتوضأ إلا تمضمض واستنشق ، ولم يحفظ عنه أنه أدخل به مرة واحدة . وكان يتمضمض ويستنشق تارة بغرفة ، وتارة بغرفتين ، وتارة بثلاث ، وكان يصل بينهما فيأخذ نصف الغرفة لفته ونصفها لأنفه كما في الصحيحين من حديث عبد الله ابن زيد . وكان يستنشق بيده اليمنى ويستنثر باليسرى ، وكان يمسح أذنيه مع رأسه ظاهرهما وباطنهما ، ولم يثبت عنه أنه أخذ لهما ماء جديدا وإنما صح ذلك عن ابن عمر . وكان يغسل رجليه إذا لم يكونا في خفين ولا جوربين ، ويمسح عليهما إذا كانا في الخفين — وصح عنه المسح على الخفين في الحضر والسفر ولم ينسخ ذلك حتى توفي — ووقت للقيام يوماً وليلة وللسافر ثلاثة أيام ولياليهن . في عدة أحاديث حسان وصحاح .

وكان يمسح ظاهر الخفين ومسح على الجوربين والنعلين (١).

(١) هذا العمل يبين قول الله تعالى : (إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى السكعين) فعلى قراءة وأرجلكم بفتح اللام تكون معطوفة على الأعضاء المغسولة — في قوله فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق — وعلى قراءتها بكسر اللام تكون معطوفة على العضو الممسوح في قوله : (وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم) فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يغسل الرجلين إذا كانا مكشوفتين ويمسح عليهما إذا كانا مستورتين بنعل أو جورب أو غيره فلا يتكلم الناس خلع ما في الرجل ، وفي ذلك ما فيه من السهولة التي ترغب كثير من الناس في العبادة . ولا يخفى أن في كتب الفقه يشترطون في الجورب والخف شروطاً لا يصح المسح عليه إلا بها ولا حاجة إليها لأن الرسول ما خصص الجورب بشروط ولا خصص الخف أو النعل بعلامات بل ترك كل منها على حسب اسمه وشكله ونوعه في أي زمن من الأزمان ، والحكمة معروفة فلا معنى للتشديد في الدين باشتراط ما لم يشترطه الله ورسوله : انظار هديه في الصلاة بالنعل .

وقد رتب صلى الله عليه وسلم في الوضوء كما رتبته الله تعالى في الآية : وجعل غسل الفم والأنف من الوجه كما جعل مسح الأذنين مع الرأس .

وفي الآية من نواقض الوضوء شيان : (جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء) والغائط هو مكان قضاء الحاجة - ونسميه الكنيف والمرحاض وبيت الراحة والخلاء - وهو كناية عما يخرج من مخرج الإنسان ، كما أن قوله : « أو لامستم النساء » كناية عما يكون بين المرء وزوجه . فهذان الشيان متفق على أنهما ينقضان الوضوء .

وقد ذكر الله سبحانه في الآية الطهر من الجنابة حيث قال : (وإن كنتم جنبا فاطهروا) وكان هدى النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل من الجنابة أنه يبدأ فيغسل أعضاء الوضوء ثم يعم جسده بالماء بادئاً بأعلاه ويمناه . وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من

وكان وضوؤه مرتباً متوالياً لم يخل به مرة واحدة ، ولم يواظب على تخليل لحيته وأصابه ، ولم يقل على وضوئه شيئاً غير التسمية في أوله والتشهد في آخره ، ولم يثبت أنه تجاوز المرفقين والكعبين في غسلهما وأما تنشيف الأعضاء فقد قال الترمذى : لا يصح في هذا الباب شيء عنه صلى الله عليه وسلم .

وكان تارة يصب الماء على نفسه وتارة يعاونه غيره ، كما في حديث المغيرة ابن شعبه أنه صب عليه في السفر لما توضأ — خرجه الصحيحان .

هديه صلى الله عليه وسلم في التيمم

كان يتيمم بضربة واحدة للوجه والكفين ، ولم يصح عنه أنه تيمم بضربتين ولا إلى المرفقين . قال الإمام أحمد : من قال إن التيمم إلى المرفقين فإنما هو شيء زاده من عنده .

وكان يتيمم بالأرض التي يصلى عليها ، تراباً كانت أو سبخة أو رملاً . وصح عنه أنه قال : « حيثما أدركت رجلاً من أمتي الصلاة فعنده مسجده وطموره » : ولم يتيمم لكل صلاة ويأمر بذلك بل أطلق وجعله قائماً مقام الوضوء (١)

إناء واحد (وفي رواية النسائي قالت) : فنشرع فيه جميعاً فأيض على رأسى يدي ثلاث مرات وما أنقض لى شعراً

وقد جئت بالغسل هنا لمناسبة ذكره في الآية مع الوضوء ولم يذكر له باب في زاد المعاد

(١) يقوم التيمم مقام الوضوء والاعتسال من الجنابة عند فقد الماء وفي حالة

هديه صلى الله عليه وسلم في الصلاة (١)

كان إذا قام إلى الصلاة قال : « الله أكبر ، ولم يقل شيئا قبلها ولا يلفظ

المرض أو السفر قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا . وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفواً غفوراً) وقال في الآية الأخرى : (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون) .
(١) من فوائد الصلاة أنها تربي الناس على النظام والنشاط وتعودهم حفظ المواعيد والأوقات وترهم كيف أن الاتحاد في الصف يساعده على الاتحاد في القلوب والصف في الحرب ، زد على ذلك النظافة والطهارة التي تصح بتعود الصلاة خلقة وطبيعة في النفس ، ولا تنس وجود المرء في جماعة المصلين فإنه بهذا يشعر دائماً أنه قوى بإخوانه ويألف الجماعة التي هي أساس التعاون على كل خير .

وفوق هذه الفوائد فائدة اتصال العبد بربه بالوقوف بين يديه يتلو آياته ويتدبرها ويقوم ويجلس ويفعل كل أمور الصلاة وهو يعلم أن الله تعالى مراقبه ومطلع عليه فيترتب في نفسه الخوف من الله تعالى وحب إرضائه ؛ وبالمحافظة على الصلاة بهذا الشكل تكون النتيجة منها أنها تبعد صاحبها عن المنكرات قال تعالى (وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر والله يعلم ما تصنعون) .

فبالصلاة تصلح الأخلاق وتنظف الأجسام والآثواب والأمكنة ويكون النشاط والنظام والتعاون وتتأصل كل مبادئ الخير في النفس وبها يستعين الناس على كل عمل من أعمال الدنيا يستعدون للقيام بكل شأن من شؤون الاجتماع قال تعالى : (واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين الذين يظنون أنهم ملاقو ربهم وأنهم إليه راجعون — ولهذا لا يستغنى عنها عامل في هذه الحياة ، وقد تركها بعض الناس لما جهل حكمته وافهم أنها عبارة عن حركات

لا معنى لها ورأى كثيراً من المصلين لم تتحسن أخلاقهم ولم تنظف أجسامهم ولم يتعبدوا نظاماً ولا محافظة على موعد ، وفات هذا الجاهل أن هؤلاء المصلين هم الذين قال الله تعالى فيهم : (فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤون ويمنعون الماعون) فهم يصلون ولكن لا يعلمون معنى للصلاة لأنهم ورثوها بالتقليد عن آبائهم أو لقنوها تلقيناً جافاً بعدد الشروط والأركان من غير أن يتدبروا ما فيها من القرآن ويعتبروا بما فيها من التكبير والتسبيح وحركات القيام والجلوس والركوع والسجود فجعلهم بكل هذا وإعراضهم عنه جعلهم ساهين عن الصلاة لا يخشعون ولا يفاعون قال تعالى : « قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون ، وحكمة بحى اللغو هنا الإعلان بأن الصلاة التي لا خشوع فيها تكون لغوا لا قيمة لها ولا ينتظر إصلاح منها .

هذا وإن حكمة التوقيت في الصلاة هي أن الناس كلما اشتغلوا في الدنيا وقنا رجعوا إلى الصلاة وقنا ليمسحوا ماعاق بنفوسهم من وسخ الجؤ ويحصنوها بذكر الله فيعبدوها بالإحسان والتقوى في العمل ، وهكذا فلا تتمكن مشاغل الدنيا من نفوسهم ولا يتغلب عليها ما يحيط بها من رداء البيئة وسوء الخاطين والمعاشرين ولهذا كانت الصلاة بمواقيت وكانت المحافظة عليها ضرورة لكل إنسان وكل من يقيمها كما يريد الله تعالى منها يكون مستعداً بها لإقامة كل ما فيه سعاداته الدنيوية والأخروية . فليفهم هذا أهل عصرنا الذين يريدون إصلاح الأمة واتحاد أفرادها وتعديل أخلاقها ؛ وليعلموا أن حكمة الله في الصلاة — حكمته في كل عبادة — هي الوصول إلى توحيد الأعمال والحركات التي تتوحد بها الأعمال والمقاصد .

هذا وإن أوقات الصلاة ذكرها الله تعالى في القرآن مع ما فيها من القيام والقراءة والركوع والسجود والتسبيح فقال تعالى : (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) وقال تعالى : (أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً) وقال تعالى : (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين .) (وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا ايستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم

بالنية ألبتة ، ولا قال : أصلى لله صلاة كذا مستقبل القبلة أربع ركعات
إماماً أو مأموماً ، ولا قال أداء ولا قضاء ولا فرض الوقت ، وهذه عشر
بدع لم ينقل عنه أحد قط — بإسناد صحيح ولا ضعيف ولا مسند ولا
مرسل — لفظة واحدة منها ألبتة ، بل ولا عن أحد من أصحابه ولا استحسنته
أحد من التابعين ولا الأئمة الأربعة .

وكان يرفع يديه مع التكبير ممدودة الأصابع إلى المنكبين أو الأذنين ،
ثم يضع اليمنى على ظهر اليسرى .

وكان يستفتح تارة بـ : « اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين
المشرق والمغرب » ، وتارة يقول : « وجهت وجهي للذي فطر السموات
والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين » — « إن صلاتي ونسكي ومحياي
ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين » .

ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد
صلاة العشاء ثلاث عورات لكم) . وقال تعالى (فسبحان الله حين تمسون وحين
تصبحون وله الحمد في السموات والأرض وعشياً وحين تظهرون) . وقال تعالى :
(والعصر إن الإنسان لفي خسر) . وقال تعالى : (وسبح بحمد ربك قبل طلوع
الشمس وقبل الغروب ومن الليل فسبحه وإدبار السجود) وقال تعالى : (يا أيها
الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون) .
وقال تعالى : (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين) : وقال
تعالى : (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين) فالصلوات
هي الخمس ، والوسطى : هي المعتدلة بالخشوع والتدبر ؛ والرسول صلى الله عليه
وسلم بين المراد من ذلك كله بفعله الذي يثبت الصلاة في النفوس ويجعلها محفوظة
بالتواتر العملي ، جعلنا الله تعالى من المحافظين عليها والخاصعين فيها .

وذكر أصحاب السنن أنه كان يقول في استفتاحه : « سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك » . وصح عن عمر أنه كان يستفتح به في مقام النبي ويجهر به ويعلمه الناس .

وكان يقول بعد ذلك : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويجهر بيسم الله الرحمن الرحيم تارة ويخفيها تارة أخرى ؛ ثم يقرأ الفاتحة يقف عند كل آية ويمتد بها صوته . فإذا فرغ من الفاتحة — وكان جاهراً بها — جهر بآمين ورفع بها صوته وقالها من خلفه .

وكان له سكتتان : سكتة بعد التكبيرة وسكتة بعد الفاتحة ؛ ثم يأخذ في قراءة سورة يطيلها أحيانا ويقصرها لعارض من سفر أو غيره ويتوسط فيها غالبا ، وكانت قراءته في الفجر أطول من غيرها ؛ وكان يصلها يوم الجمعة بسورة الم (السجدة) وهل أتى على الإنسان ، لما اشتملتا عليه من ذكر المبدأ والمعاد وخلق آدم ودخول الجنة والنار وغير ذلك مما كان ويكون في يوم الجمعة تذكيرا للأمة بحوادث هذا اليوم كما كان يقرأ في المجمع العظام كالآعياد والجمعة ، سورة ق . واقتربت . وسبح . والغاشية .

وكان لا يعين سورة في الصلاة بعينها لا يقرأ إلا بها إلا في الجمعة والعيدين وأما في سائر الصلوات فقد ذكر أبو داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه قال : ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم الناس بها في الصلاة المكتوبة وكان يطيل الركعة الأولى على الثانية . وكان إذا فرغ من القراءة سكت بقدر ما يتراد إليه نفسه ثم رفع يديه وكبر راكعا ووضع كفيه على

ركبتيه كالأقباض عليهما . ووتر يديه فنجاهما عن جنبيه . وبسط ظهره ولم ينصب رأسه ولم يخفضه بل يجعله معادلا لظهره ، وكان يقول : سبحان ربى العظيم : وتارة يزيد سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفرلى

وكان ركوعه مقدار عشر تسبيحات وسجوده كذلك

روى أهل السنن عن أنس : ما صليت وراء أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم إلا هذا الفقى — يعنى عمر بن عبدالعزيز — فحزرننا فى ركوعه عشر تسبيحات وفى سجوده عشر تسبيحات

ثم كان يرفع رأسه بعد ذلك قائلا : سمع الله لمن حمده ، ويرفع يديه . وروى رفع اليدين عنه فى هذه المواطن الثلاثة نحو من ثلاثين نفساً . واتفق على روايتها العشرة ، ولم يثبت عنه خلاف ذلك البتة

وكان إذا استوى قائماً قال : ربنا ولك الحمد ، وربما قال : ربنا لك الحمد ؛ وربما قال : اللهم ربنا لك الحمد ، صح ذلك عنه . وأما الجمع بين اللهم والواو فلم يصح . وكان من هديه إطالة هذا الركن بقدر الركوع والسجود ؛ فصح عنه أنه كان يقول : سمع الله لمن حمده ؛ اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شىء بعد ؛ أهل الشاء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد ؛ لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد . وصح عنه أنه قال : اللهم اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبرد ؛ ونقنى من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ؛ وباعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب .

ثم كان يكبر ويختر ساجدا ولا يرفع يديه ويضع ركبتيه قبل يديه ؛ ثم يضع يديه ؛ ثم جبهته وأنفه . هذا هو الصحيح الذي رواه شريك عن عاصم ابن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر : رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه ولم يرو في فعله ما يخالف ذلك

وكان إذا سجد مكن جبهته وأنفه من الأرض ونحى يديه عن جنبيه وجافى بهما ووضعهما حذو منكبيه وأذنيه - وفي صحيح مسلم : « إذا سجدت فضع كفك وارفع مرفقك »

وكان يعتدل في سجوده ، ويستقبل بأطراف أصابع رجله القبلة وكان يبسط كفيه وأصابعه ، ولا يفرج بينهما ولا يقبضهما . وفي صحيح ابن حبان : كان إذا ركع فرج أصابعه فإذا سجد ضم أصابعه

وكان يقول : سبحان ربى الأعلى ؛ سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ؛ اللهم اغفرلى . ويقول : « اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ؛ وبمعافاتك من عقوبتك ؛ وأعوذ بك منك ؛ لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ويقول : اللهم اغفرلى جدى وهزلى وخطئى وعمدى وكل ذلك عندى . اللهم اغفرلى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت ؛ أنت إلهى لا إله إلا أنت .

وأمر بالاجتهاد فى الدعاء فى السجود - والدعاء نوعان : دعاء ثناء ودعاء مسألة - والنبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان يكثّر فى سجوده من النوعين

وكان إذا أطال القيام أطال الركوع والسجود ، وإذا خفف القيام خفف الركوع والسجود

وكان يرفع رأسه مكبراً ثم يجلس مفترشاً رجله اليسرى ناصباً اليمنى ، واضعاً يديه على فخذه ، جاعلاً مرفقه على فخذه ، وطرف يده على ركبتيه ثم يقبض ثنتين من أصابعه ويحلق حلقة ثم يرفع أصبعه يدعو بها ويحركها هكذا قال وائل بن حجر في الحديث الصحيح الذى ذكره أبو حاتم .

وكان يجلس بين السجدين بقدر السجود ويقول : اللهم اغفر لى وارحمى واجبرنى واهدنى وارزقنى ، وكان ينهض على صدور قدميه وركبتيه معتمداً على فخذه ، ولا يعتمد على الأرض بيديه .

وكان إذا نهض أخذ فى القراءة من غير سكتة ، ثم يقصر الركعة الثانية عن الأولى ، فإذا جلس للتشهد وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه السبابة وكان يحنيها ويحركها وكان يقبض أصبعين - وهما الخنصر والبنصر - ويحلق بالوسطى مع الإبهام ويرفع السبابة يدعو بها ويرمى ببصره إليها ويسط الكف اليسرى على الفخذ اليسرى ، وكان يفترش - كما تقدم . ففي الصحيحين من حديث أبى حميد - فإذا جلس فى الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب الأخرى ، وإذا جلس فى الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى ونصب اليمنى وقعد على مقعدته .

وكان يقول فى هذه الجلسة ويعلم أصحابه : التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى

عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ،
وكان يخفف هذا التشهد جداً ثم ينهض مكبراً رافعاً يديه .

ولم يثبت أنه زاد في القراءة عن الفاتحة بعد الركعتين الأولين .

ثم إذا جلس للتشهد الأخير زاد على التشهد الأول الصلاة عليه وآله
واستعاذ من عذاب القبر والنار ، ومن فتنة المحيا والممات ، والمسيح الدجال .
ثم كان يسلم عن يمينه : السلام عليكم ورحمة الله ، وعن يساره كذلك
وكان إذا قام في الصلاة طأطأ رأسه - ذكره الإمام أحمد - ولم يغمض
عينيه بل كان ينظر إلى محل سجوده ، وكان في التشهد لا يجاوز بصره إشارته
وقد جعلت قرة عينه في الصلاة . فكان يقول : أرحنا بالصلاة يا بلال ،
وكان يدخل في الصلاة وهو يريد إطالتها فيسمع بكاء الصبي فيخففها مخافة
أن يشق على أمه ، وكان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص بن الربيع
ابنة بنته على عاتقه إذا قام حملها وإذا ركع وسجد وضعها ، وكان يحجى
الحسن أو الحسين فيركب ظهره . فيطيل السجدة كراهية أن يلقيه عن
ظهره .

أرسل مرة فارساً طليعة له فقام يصلي وجعل يلتفت إلى الشعب الذي
يحجى منه الفارس ولكن لم يشغله كل ذلك عن مراعاة أحوال المأمومين
وغيرهم مع كمال إقباله وقربه من الله تعالى وحضور قلبه بين يديه .

وكان يصلي فتجىء عائشة من حاجتها والباب مغلق فيمشى فيفتح لها
الباب ثم يرجع إلى الصلاة .

وكان يرد السلام بالإشارة على من يسلم عليه وهو في الصلاة قال جابر

بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجة ثم أدركته وهو يصلى فسلمت عليه فأشار إلىّ . ذكره مسلم فى صحيحه . وفى السنن والمسند من حديث ابن عمر أنه كان يشير بيده . وقال عبد الله بن مسعود : لما قدمت من الحبشة أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فسلمت عليه فأومأ برأسه : ذكره البيهقى .

وكان يصلى وعائشة معتزلة بينه وبين القبلة ، فإذا سجد غمزها بيده فقبضت رجلها وإذا قام بسطها

وكان يصلى على المنبر ويركع عليه ، فإذا جاءت السجدة نزل القهقرى فسجد على الأرض ثم صعد .

وكان يصلى إلى جدار فجاء بهيمة تمر من بين يديه فما زال يداريها ويدافعها حتى لصق بطنه بالجدار وهزت من ورائه .

وروى الإمام أحمد وغيره أنه رأى جارتين تقتتلان فأخذهما بيده ونزع إحداهما من الأخرى وهو فى الصلاة ولم ينصرف .

وكان يبيىكى فى صلاته ويتنحنح ، قال على بن أبى طالب كان لى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة آتيه فيها فإذا أتيته استأذنت ، فإن وجدته يصلى تنحنح دخلت ، وإن وجدته فارغاً أذن لى ، ذكره أحمد والنسائى وكان يصلى حافياً تارة وهو متعلاً أخرى . وأمر بالصلاة بالنعل مخالفة لليهود (١) . وكان يقنن عند النوازل خاصة للدعاء لقوم وللدعاء على

(١) طالما تكلم الفقهاء فى مبطلات الصلاة وعدوا قصد النجحة والإشارة من المبطلات : فهاذا يقولون فى أفعال رسول الله صلى الله عليه وسلم التى مشى فيها وفتح الباب وتنحنح وأشار ليرد السلام وحمل الأولاد وصلى بهم إلى غير هذا

آخرين . فإذا زال العارض ترك القنوت . ذكره البخارى ومسلم . وفيه أنه كان يقنت فى الفجر والمغرب . وذكر الإمام أحمد عن ابن عباس : قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً متتابعاً فى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح فى دبر كل صلاة إذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الأخيرة يدعو على حتى من بنى سليم ويؤمن من خلفه . وقد ذكره أبو داود وغيره أيضاً ، هذا الذى صح فى قنوته المقيّد بالعوارض والطوارئ ، وأما ماورد من القنوت الدائم فإنما المقصود منه الدعاء والشاء الذى يذكر فى الوقوف لتطويله بعد الرفع من كل ركوع .

هديه صلى الله عليه وسلم فى سجود السهو

ثبت عنه : « إني أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني »
وقد سها مراراً : فسجد سجدتين فى بعضها قبل السلام ، وفى بعضها الآخر

ماذا ذكر ؟ أليس هذا هو الذى يصح أن يكون دين الفطرة الذى لا حرج فيه ؟
هذا وإن بعض الناس ينكر على من يصلون بالنعل وهذا من الجهل بالدين وقد ترك العلماء الرسميون كثيراً من السنن فإذا جاء من يحبسه قالوا جاء بدين جديد !! والناس إذا لم يألفوا شيئاً من الدين كان فعله بدعة فى نظرهم ؛ وما الصلاة بالنعل بدعة . وقد فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بها كما فى البخارى وغيره من كتب السنة حتى قال أهل التفسير المأثور فى قوله تعالى : (يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد) إن من الزينة لبس النعل فى الصلاة ؛ ولا يمنع من الصلاة بالنعل تعرضه للنجاسة فإنه يطهر بالمسح فى الأرض . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا جاء أحدكم إلى المسجد فليقلب نعله ولينظر فيما فى رأى خبئاً فليمسحه بالأرض ثم ليصل فيها » رواه أحمد وأبو داود . وفى رواية : « إذا وطئ أحدكم بعله الأذى فإن التراب له طهور » رواه أبو داود

بعد السلام ، ففي الصحيحين من حديث عبد الله بن بريدة أنه صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين من الظهر ولم يجلس بينهما . فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم ، وفي رواية متفق عليها : يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم .

وسلم من ركعتين في إحدى صلاتي العشي — الظهر أو العصر ثم تكلم ثم أتمها ؛ ثم سجد سجدتين بعد السلام .
وصلى يوماً فسلم وانصرف وقد بقي من الصلاة ركعة فأدركه طلحة فرجع فدخل المسجد وأمر بلالا فأقام فصلى بالناس . ذكره الإمام أحمد . وصلى الظهر خمساً فقليل له ؟ فسجد سجدتين بعد ما سلم . متفق عليه .
وصلى العصر ثلاثاً ثم دخل منزله فذكره الناس فخرج فصلى بهم ركعة ثم سلم ، ثم سجد سجدتين ثم سلم . هذا مجموع ما حفظ عنه صلى الله عليه وسلم من سهوه في الصلاة وهو خمسة مواضع

هديه صلى الله عليه وآله وسلم بعد تمام الصلاة

كان إذا سلم من الصلاة استغفر ثلاثاً وقال : اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام . ولم يمكث مستقبلاً القبلة إلا بمقدار ما يقول ذلك ، بل يسرع الانتقال إلى المأموين . قال ابن مسعود : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ينصرف عن يساره ، خرج الصديقان : وقال أنس : عن يمينه ، خرج مسلم . وقال عبد الله بن عمر : رأيتَه ينفتل عن يمينه ويساره في الصلاة . ثم كان يقبل على المأموين بوجهه ولا يخلص ناحية منهم دون ناحية .

وكان يقول دبر كل مكتوبة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . وذكر ابن حبان في صحيحه أنه أمر بها عشرًا . وروى أبو حاتم في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول عند انصرافه من صلاته : اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته عصمة أمري ، وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي ، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، وأعوذ بعفوك من نقمتك ، وأعوذ بك منك ، لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد .

وأوصى معاذًا أن يقول في دبر كل صلاة : اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك . ودبر الصلاة يحتمل أن يكون قبل السلام وبعده ، ولكن شيخ الإسلام ابن تيمية يرجح قبل السلام ويقول : دبر كل شيء منه كدبر الحيوان .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في اتخاذ السترة في الصلاة

كان إذا صلى إلى جدار لم يتباعد منه ، وكان إذا صلى إلى عود أو عمود أو شجرة جعله على حاجبه الأيمن أو الأيسر ؛ وكان يركز الحربة في السفر والبرية فيصلي إليها فتكون سترة .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في السنن والرواتب

كان يحافظ على عشر ركعات في الحضر دائماً ، كما قال ابن عمر حفظت من النبي صلى الله عليه وآله وسلم عشر ركعات : ركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد المغرب في بيته ، وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل صلاة

الصحيح . روى في الصحيح . وعن حفصة وابن عمر كان يصلي بعد الجمعة في بيته
خارجة الصحيحان . وكان هديه فعل السنن والتطوع في البيت إلا لعارض ، كأن
فعل الفرائض في المسجد إلا لعارض ويؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وآله
وسلم : « أيها الناس صلوا في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة »
وكان تعاهده لسنة الفجر والوتر أشد حتى إنه لم ينقل عنه صلاة
راتبة في السفر غيرهما . وقال ابن تيمية سنة الفجر تجرى مجرى بداية العمل
والوتر خاتمته ، ولذلك كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يصليهما بسورتي
الإخلاص ، وهما الجامعتان لتوحيد العلم والعمل ، وتوحيد المعرفة
والإرادة ، وتوحيد الاعتقاد والقصد .

فسورة الإخلاص متضمنة لتوحيد الاعتقاد والمعرفة وما يجب إثباته
للرب تعالى من الأحدية المنافية لمطلق المشاركة بوجه من الوجوه والصمدية
المثبتة له جميع صفات الكمال الذي لا يلحقه نقص بوجه من الوجوه ونفي
الولد والوالد الذي هو من لوازم الصمدية ، وغناه ، وأحديته ، ونفي الكفء
المتضمن لنفي التشبيه والتشيل والتنظير . وهذه الأصول هي مجامع التوحيد
العلمي الاعتقادي الذي يباين صاحبه جميع فرق الضلال والشرك ؛ فتضمنت
هذه السورة إثبات كل كمال ونفي كل نقصان عنه وخلصت قارئها المؤمن بها
من الشرك العلمي كما خلصت سورة (قل يا أيها الكافرون) من الشرك
العملي الإرادي القصدى .

ولما كان الشرك العملي الإرادي أغلب على النفوس لأجل متابعتها
هواها ؛ وكثير منها ترتكبه مع علمها بمضرته وبطلانها لما لها فيه من نيل

الأغراض؛ وإزالته وقلعه منها أصعب وأشد من قلع الشرك العلى وإزالته لأن هذا يزول بالعلم والحجة ولا يمكن صاحبه أن يعلم الشيء على غير ما هو عليه؛ بخلاف شرك الإرادة والقصد فإن صاحبه يرتكب ما يبدله العلم على بطلانه وضرره لأجل غلبة هواه واستيلاء سلطان الشهوة والغضب على نفسه — جاء من التأكيد والتكرار في سورة (قل يا أيها الكافرون) المتضمنة لإزالة الشرك العملى ما لم يجئ مثله في سورة (قل هو الله أحد) ولهذا كان يقرأ بهاتين السورتين في ركعتي الطواف؛ ولأنهما سورتا الإخلاص والتوحيد كان يفتح بهما عمل النهار ويختمه بهما ويقرأ بهما في الحج الذى هو شعار التوحيد .

وروى مالك عن عائشة أنه كان يصلى من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة؛ فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتية المؤذن فيصلى ركعتين خفيفتين . وكانت عائشة تقول : لم يكن يضطجع لسنة ولكنه كان يدأب ليلته فيسترخ . وذكر أن فى اضطجاعه على الشق الأيمن سرأ وهو أن القلب معاق فى الجانب الأيسر ، فإذا نام عليه استثقل نومه وهو ظاهر فى أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان يريد من ضجعته الراحة ومقاومة النوم حتى لا يمنعه عن صلاة الفجر .

وفى الصحيحين عن القاسم بن محمد قال سمعت عائشة تقول : كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الليل عشر ركعات ويوتر بسجدة ويركع ركعتي الفجر .

وكان صلى الله عليه وآله وسلم يسر بالقراءة فى صلاة الليل تارة ،

ويجهر بها تارة ، ويطيل القيام إذا قام تارة ، ويخففه تارة ، وكان أكثر وتره آخر الليل ، ونارة كان يوتر وسطه أو أوله

وكان يصلي التطوع بالليل والنهار على راحلته في السفر قبل أية جهة توجهت به فبركع ويسجد عليها إلى مساء ، ويجعل سجوده أخفض من ركوعه وقد ذكر أحمد وأبو داود أنه كان يستقبل القبلة فيكبر للصلاة ثم يخلى عن راحلته ثم يصلي أينما توجهت .

وكان صلى الله عليه وآله وسلم إذا قدم من سفره يصلي ركعتين - وهذه الصلاة هي التي سموها (الضحى) إذ رأوه يصليها ضحى حينما رجع من مغيبه ويوم الفتح - ولم يكن من هديه صلى الله عليه وآله وسلم صلاة راتبة مخصوصة لهذا الوقت كما بينته عائشة في الصحيح ، وفهم من مجموع الأحاديث المرفوعة وآثار الصحابة .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في سجود الشكر والقرآن

كان يسجد عند تجديد نعمة تسره ، أو اندفاع نقمة تحزنه ، كما في المسند عن أبي بكر . وذكر ابن ماجه عن أنس أنه صلى الله عليه وآله وسلم بشر بحاجة نحر لله ساجداً .

وكان إذا مر بسجدة في القرآن كبر وسجد (١) وربما قال في سجوده :

(١) ورد أنه لم يكن يسجد عند كل آية فيها سجدة ، ومن ذلك ما روى عن زيد بن ثابت قال : قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم (والنجم) فلم يسجد فيها أخرجه الخمسة ؛ وكذلك نقل عن الصحابة أنهم كانوا يسجدون أحياناً ويتركون أحياناً ؛ كما نقل عن عمر في سجدة النحل ونقله البخاري ومالك .

سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته . ذكره
أهل السنن ، ولم ينقل عنه أنه كبر للرفع من هذا السجود ؛ كما لم ينقل عنه
تشهد ولا سلام .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في الجمعة

قدم صلى الله عليه وآله وسلم المدينة في هجرته فأقام بقاء في بني عمرو
ابن عوف يوم الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخمس - أسس مسجدهم ؛ ثم
خرج يوم الجمعة فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف فصلاها في المسجد
الذي في بطن الوادي - وكانت أول جمعة صلاها بالمدينة قبل تأسيس مسجده
ذكره ابن إسحق وقال : أول خطبة خطبها أنه حمد الله وأثنى عليه بما هو
أهله ، ثم قال : « أما بعد أيها الناس قدموا لأنفسكم والله ليضعن أحدكم ثم
ليدعن غنمه ليس لها راع ثم ليقولن له ربه ، ليس له ترجمان ولا حاجب
يحجبه دونه : ألم يأتك رسولي فبلغك ، وآتيتك مالا وأفضلت عليك فما
قدمت لنفسك ؟ أفلينظرن يمينا وشمالا فلا يرى شيئا ، ثم لينظرن قدماه
فلا يرى غير جهنم . فمن استطاع أن يتقى بوجهه من النار ولو بشق من
تمر فليفعل ، ومن لم يجد فبكامة طيبة فإنها تجزى الحسنة بعشر أمثالها إلى
سبعمائة ضعف . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته » .

وكان من هديه تعظيم هذا اليوم وتشريفه (١) ويقرأ في جفره سورة

(١) لأنه عيد الأسبوع يجتمع الناس فيه من كل الطبقات للصلاة وسماع
الوعظ وإدراك معنى الحياة في الاجتماع - والاجتماع في هذا اليوم شيبه بمؤتمر
لأهل البلد ينظرون فيه ما يحتاجون إليه من شؤونهم الاجتماعية في الأسبوع -
ما فات منها وما يأتي - بعد ما يقفون بين يدي الله تعالى يخلصون له ويستعينون

الم تنزيل - السجدة - وهل أتى على الإنسان - للتذكير بما تضمنته بما كان ويكون في يوم الجمعة كخلق آدم ، وذكر المعاد ، وغيره ، لا للقصد إلى السجدة التي اكتفى بقراءتها كثير من المصلين .

وروى الإمام أحمد وغيره : « من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب ، إن كان له ، ولبس من أحسن ثيابه ثم خرج وعليه السكينة حتى يأتي المسجد ، ثم يركع إن بدا له ولم يؤذ أحداً ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يصلي كانت كفارة لما بينهما » وفي السنن : « ما على أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين لجمعه سوى ثوبي مهنته ؟ » (١)

به ، وبلى هذا اليوم في الاجتماع يوم العيد ، ثم يوم الحج الأكبر يجتمع فيه المسلمون من جميع البلاد ليتعارفوا ويتآمروا على مصالح أمتهم وشؤون بلادهم . فهذه العبادات التي شرعها الله تعالى ليربي بها عباده المؤمنين على أن يكونوا محسنين للاجتماع ، وهذا التعظيم الذي يعظمه ليوم الجمعة - ومثله ليوم العيد والحج -- لم يكن لذات اليوم وإنما لما فيه من الاجتماع الذي يوجد بين أفراد الأمة ، ولما فيه من الخطب والمحاضرات التي توقظهم وتنههم إلى ما يجب عمله لتعزيز الأمة وسعادة البلاد . هذا وفي يوم الجمعة نزل قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون . فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون) .

(١) نرى ناساً يحضرون الجماعة بثيابهم التي يبيعون فيها الفسيخ والزيت وغير هذا من الحالات المنفرة بمنظرها وريحها ، فالمؤمن لا يقبل أن يكون قد ذرأ بل يجب أن يرى غيره حسن الهيئة نظيف الثياب طيب الرائحة ؛ والمؤمن يجب أن يرى الناس منه ما يجب أن يراه منهم . والغرض من هذا الاجتماع تأليف الناس ولا يمكن أن يألف نظيف ومخا أو كم هجر ذروا النظافة أمكنة الصلاة من أجل

وكان صلى الله عليه وآله وسلم يمهّل يوم الجمعة حتى يجتمع الناس فيخرج وحده من غير شاوريش يصيح بين يديه ولا لبس طيلسان ولا طرحة فإذا دخل المسجد سلم عليهم فصعد المنبر فاستقبل الناس وسلم ، ثم جلس وعندئذ يأخذ بلال في الأذان — ولم يكن الأذان إلا واحداً — فإذا فرغ منه قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فخطب من غير فصل بين الأذان والخطبة ولم يقم أحد يركع ركعتين البتة . وهذا يدل على أن الجمعة كالعبادة لاسنة لها قبلها ، ومن ظن أنهم كانوا إذا فرغ بلال من الأذان قاموا كلهم فركعوا ركعتين فهو أجهل الناس بالسنة .

وما يظنه الجهال أنه كان يعتمد على السيف وأن ذلك إشارة إلى أن الدين قام بالسيف فمن فرط جهالهم فإنه لا يحفظ عنه بعد اتخاذ المنبر أنه كان يرقاه بسيف ولا قوس ولا غيره ، ولا قبل اتخاذه أنه أخذ بيده سيفاً البتة ؛ وإنما كان يعتمد على عصاً أو قوس .

وكانت خطبته تدور على ما يحتاج الناس ، وكان يأمر وينهى إذا عرض له

ذوى الوساخة والقذر . وثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم منع بعض الأصحاب من الاجتماع لما شتم من فحش الرائحة الكريهة — رائحة الثوم أو البصل — وقال : (من يأكل من هذا فلا يؤذينا برائحته ليقعد في بيته) ومثل الثوم والبصل في تغيير الفم — البحر — رائحة خبيثة توجد عند بعض الناس ويجتمع مع المصالحين ولا يهتم بإزالة هذه الرائحة — ومن يذوق لذة الإيمان يسعى دائماً في أن يكون طيباً في كل شيء حتى يرغب فيه كل من يراه ولا ينفر منه أحد . ومن هذا كله تفهم الحكمة في أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالسواك وتشديده في العناية بتنظيف الفم وغيره من البدن وغيره من كل ما يحيط بالمرء : انظر هديه في النظافة

أمر أونهى ، كما أمر الداخل وهو يخطب أن يصلى ركعتين ، ونهى المتخطى رقاب الناس أن يتخطى وأمره بالجلوس .

وكان يقطع خطبته للحاجة تعرض أو السؤال لأحد من أصحابه فيجيبه ثم يعود إلى خطبته فيتمها . وكان يدعو الرجل فيقول : تعال اجلس يا فلان صلى يا فلان .

وكان يشير بالسبابة عند ذكر الله ودعائه ، وكان يأمر الناس بالنوم منه ويأمرهم بالانصات ويخبرهم أن الرجل إذا قال لصاحبه أنصت فقد لغا ، ويقول : « من لغا فلا جمعة له » .

ويقول : « من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل أسفارا ، والذي يقول له أنصت ليس له جمعة » . رواه الإمام أحمد .

وكان يخطب في الأول قائما ثم يجلس جلسة خفيفة ، ثم يقوم فيخطب الثانية ، فإذا فرغ منها أخذ بلال في الإقامة . وكانت يطيل الصلاة ولا يصلى بعدها حتى ينصرف فيصلى ركعتين ، كما ثبت عن ابن عمر : كان صلى الله عليه وآله وسلم يصلى بعد الجمعة ركعتين في بيته . خرجه الصحيحان (١)

(١) في المساجد بعد صلاة الجمعة يقيمون صلاة الظهر بالجماعة ! وهذا حدث لم يكن له أصل في السنة ، ولم يفرض الله ظهرا وجمعة في يوم واحد ، ولكن ماذا أنصنع وقد أصبحت البدع والعادات في المساجد وغيرها دينا بسبب كثرة المقلدين بغير فهم وعدم قدرة العلماء على تنفيذ ما يعلمون .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في العيدين

كان يصلي العيدين في المصلى التي على باب المدينة الشرقي ، فيلبس للخروج إليهما أجمل ثيابه ، وصح الحديث في اغتساله .

وكان يأكل قبل خروجه في عيد الفطر تمرات وترا ، وأما في عيد الأضحى فكان لا يطعم حتى يرجع فيأكل من أضحيته .

وكان يعجل صلاة الأضحى ويؤخر صلاة الفطر ، وكان إذا انتهى إلى المصلى أخذ في الصلاة من غير أذان ولا إقامة ولا قول : الصلاة جامعة ولا غير ذلك ، فيصل ركعتين : يكبر في الأولى سبع تكبيرات متوالية بتكبيرة الافتتاح : يسكت بين كل تكبيرتين سمكة يسيرة ، ولم يحفظ عنه ذكر معين بين التكبيرات . ولكن ذكر عن ابن مسعود أنه كان يحمد الله ويثنى عليه ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان إذا تم التكبير أخذ يقرأ الفاتحة فقّ والقرآن المجيد ، وربما قرأ سبح اسم ربك الأعلى ثم يكبر ويركع . فإذا فرغ من السجود قام فكبر خمسا متوالية ، ثم قرأ الفاتحة فاقتربت الساعة وانشق القمر ، وربما قرأ أهل أذاك حديث الغاشية ، ولم يصح عنه أنه قرأ بعد الفاتحة غير هذا ، ولم يثبت أنه قرأ قبل التكبير بل إن التكبير كان أول ما يبدأ به في الركعتين . وقد روى الترمذي من حديث كثير بن عبد الله أنه صلى الله عليه وآله وسلم كبر في العيدين في الأولى سبعا قبل القراءة وفي الثانية خمسا قبل القراءة وقال : سألت محمدا يعني البخاري — عن هذا الحديث فقال : ليس في الباب أصح من هذا ، وبه أقول .

وكان إذا أكمل الصلاة انصرف فوقف مقابل الناس وهم جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم .

قال جابر : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة ، ثم قام متوكئاً على بلال فأمر بتقوى الله وحث على طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن ، متفق عليه .

وكان يكثر التكبير في خطبتي العيدين كما روى ابن ماجه في سننه عن سعد مؤذنه صلى الله عليه وآله وسلم وهذا لا يدل على أنه كان يفتتحها به وكان يفتتح كل خطبة بالحمد لله وقال « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجزم » .

ورخص لمن شهد العيد أن يجلس للخطبة وأن يذهب ، ورخص لهم إذا وقع العيد يوم الجمعة أن يكتفوا بصلاة العيد عن حضور الجمعة ، ولم يكن من هديه صلاة شيء قبل العيد ولا بعده .

وكان يذهب الى المصلى في طريق ، ويرجع في أخرى ليسلم على أهل الطريقين ويقضى حاجة من له حاجة منها ويظهر شعائر الإسلام ويشهد البقاع ، وغير ذلك من الحكم .

وكان يكبر في الأضحية من صلاة الفجر يوم عرفة إلى العصر من آخر أيام التشريق : الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد (١)

(١) كان سلفنا الصالحون على هدى الرسول صلى الله عليه وسلم مظهرهم في

هديه صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف

لما كسفت الشمس خرج مسرعاً إلى المسجد فتقدم فصلى ركعتين :
قرأ في الأولى فاتحة الكتاب وسورة طويلة جهراً ، ثم ركع فأطال الركوع
ثم رفع رأسه فأطال القيام ، وقال : سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ، ثم
أخذ في القراءة . وكان هذا القيام دون القيام الأول ثم ركع دون الركوع
الأول في الطول ثم رفع ، ثم سجد فأطال السجود . ثم فعل في الركعة الثانية
مثل الأولى فكان في كل ركعة ركوعان وسجودان . ثم انصرف فخطب
بهم خطبة حفظ منها قوله : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله
لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا
وصلوا وتصدقوا ، ولقد أوحى إلى أنكم تقتنون في القبور يؤتى أحدكم
فيقال له ما علمك بهذا الرجل فأما المؤمن — أو الموقن — فيقول محمد
رسول الله جاء بالبينات والهدى فأما واتبعنا ، فيقال له ثم صالحا فقد
علمنا أن كنت لمؤمناً ، وأما المنافق — أو المرتاب — فيقول لا أدري سمعت

العيد التكبير والعبادة والبحث في أسرار الاجتماع ، وعندنا الآن مظهر العيد في نساء
تخرج إلى القبور فتصيح بالويل والثبور وتجعل اليوم يوماً أسود ويذهب الرجال
تبعاً للنساء ؛ فيظهر أعظم المظاهر في القبور كالموالد والأسواق . وفي أم المدن
المصرية يبيتون ليل إلى العيد في الدور التي أعدها في القبور للفسق والفجور !!
ولا تسلم عن ازدحام القهوات ومحلات اللهو بالناس في تلك الليالي وغيرها من
الليالي والأيام وإن لم نرجع عن هذا الفساد وتمسك بالدين فقل علينا وعلى
بلادنا السلام .

الناس يقولون شيئاً فقلته (١) » والثابت الصحيح أن صلاة الكسوف لم يصلها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلا مرة واحدة ، وكان ذلك يوم أن مات ولده إبراهيم .

هديه صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء

ثبت عنه أنه استسقى على وجوه : أحدها يوم الجمعة على المنبر أثناء خطبته وقال : « اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا » الثاني أنه وعد الناس الخروج إلى المصلى فأخذ يخطب بالتضرع والابتهال رافعاً يديه ثم صلى بهم ركعتين كصلاة العيد من غير أذان ولا إقامة ولا غيرهما جهر فيهما بالقراءة قرأ في الأولى الفاتحة ، وسبح اسم ربك الأعلى . وفي الثانيه هل أتاك حديث الغاشية . الثالث أنه استسقى على منبر المدينة استسقاء مجرداً في غير يوم جمعة ولم يحفظ عنه صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الاستسقاء صلاة . الرابع استسقى وهو جالس في المسجد فرفع يديه ودعا الله عز وجل (٢) .

(١) من تأمل هذا الكلام يجد أن الدين لا بد أن يؤخذ بالبرهان الذي يطمئن به القلب وتسكن إليه النفس وأن التقليد فيه اضطراب لا يرتاح إليه ضمير ولا تثبت معه قدم ؛ فلعل من هذه الفتن يعتبر المقلدون (وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آبؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون) .

(٢) أصل الاستسقاء في القرآن في سورة هود (ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدراراً ويزدكم قوة إلى قوتكم ولا تتولوا مجرمين) وفي سورة نوح (فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفاراً يرسل السماء عليكم مدراراً ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهاراً) .

هديه صلى الله عليه وسلم في السفر

كان سفره دائراً بين أربعة : للهجرة والجهاد — وهو الكثير —
والعمرة والحج .

كان إذا أراد سفرأ أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها سافرت معه .
ولما حج سافر بهن جميعاً . وكان يخرج أول النهار يدعو الله أن يبارك
لأتمته في بكورها . وأمر المسافرين أن يأمرؤا أحدهم ، ونهى أن يسافر
الرجل وحده .

وكان يقول حين ينهض للسفر : « اللهم إليك توجهت وبك اعتصمت ،
اللهم اكفني ما أهمني وما لا أهتم به ، اللهم زودني التقوى واغفر لي ذنبي
ووجهني للخير أينما توجهت » .

وكان إذا قدمت إليه دابته ليركبها يقول حين يضع رجله في الركاب :
بسم الله ، وإذا استوى على ظهرها : الحمد لله الذي ^(١) سخر لنا هذا وما كنا
له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون .

وكان يقول : « اللهم هون علينا سفرنا واطو عنا بعده . اللهم أنت الصاحب
في السفر ، والخليفة في الأهل » .

وكان صلى الله عليه وآله وسلم يقصر الرباعية فيصلها ركعتين من حين
يخرج مسافراً إلى أن يرجع ؛ ولم يثبت أنه أتم الرباعية البتة في سفره . ففي

(١) في القرآن (سبحان الذي) قال تعالى (وجعل لكم من الفلك والأنعام
ما تركبون لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه وتقولوا
سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون)

صحيح البخارى عن ابن عمر صحبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان فى السفر لا يزيد على ركعتين ، وأما ما روى عن عائشة من مخالفة ذلك فقال فيه شيخ الإسلام ابن تيمية إنه باطل وما كانت أم المؤمنين لتخالف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجميع أصحابه فتصلى خلاف صلاتهم ، كيف والصحيح عنها : إن الله فرض الصلاة ركعتين ركعتين . فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة زيد فى صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر - الحديث متفق عليه .

قال ابن عباس : فرض الله الصلاة على لسان نبيكم فى الحضر أربعاً وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة . أخرجه مسلم ، وقال عمر بن الخطاب : صلاة السفر ركعتان والجمعة ركعتان والعيد ركعتان تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقد خاب من افترى . وعمر هذا هو الذى سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما بالنا نقصر وقد أمنا ؟ ولما أجابه بأن هذه صدقة الله عليكم ودينه اليسر فاقبلوا صدقته علم عمر أن المراد من القصر - فى قوله تعالى ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ ليس قصر العدد وأن المفهوم غير مراد (١)

(١) إذ ثبت أن الصلاة أول ما فرضت ركعتين وبقيت كذلك فى السفر المطلق فإن الآية بينت أن السفر الذى يصحبه خوف ، يجوز فيه قصره بين الركعتين وقصرهما يكون بقصر الأركان كما فهم عمر فتصير خفيفة غير مطولة . أو بقصر العدد فتصير ركعة واحدة كما بان من قول ابن عباس السابق وفعل النبي صلى الله

وكان إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس وجسد به السير آخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما ، فإن زالت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب . وقد روى عنه في غزوة تبوك أنه إذا زالت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر ، وإن ارتحل قبل أن تزيغ آخر الظهر حتى ينزل للعصر فيصليها ، وكذلك في المغرب والعشاء ، وقد روى ذلك الحاكم وغيره وقاله ابن عباس وخرج في السنن .

ولم يحد لأئمة مسافة محدودة للقصر ولا للفطر ، بل أطلق لهم ذلك كما أطلق التيمم في كل سفر . وما يروى عنه في ذلك من التحديد لم يصح منه شيء البتة .

وأما جمعه وهو نازل غير مسافر فلم ينقل عنه إلا بعرفة فإنه جمع بين

عليه وسلم في الصفة الواردة في حديث حذيفة . وقد خَرَّجَه مسلم : أو بقصر الركن والعدد معاً وبذلك يكون منتهى التيسير من الشارع الذي شدد في المحافظة على الصلوات حتى في الحرب وقال : « فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً » وذلك لأن الصلاة صلة بين العباد وبين الله تذكروهم به وهم أحوج إلى ذكره عند الفتنة والحرب ليؤيدهم ويشبّتهم ولعلّ في هذا عبرة للذين يتركون الصلاة اعتماداً على أن عندهم أشغالاً وهم يجهلون أن أشغالهم لا تتقن ولا يثبتون فيها إلا بتأثير الصلاة ، وهل هناك شغل أعظم من الحرب والدفاع عن الأمة والقائمون بهذا لا يسمح لهم أن يتركوا الصلاة بل يصلون بقدر ما يستطيعون ؛ ويوجد أناس يتركون الصلاة اعتماداً على الحيلة التي تعمل لهم بعد موتهم لإسقاط الصلاة ، وهذا من الجهل بالدين وعدم العلم بأن النفوس التي لا تنزكي في الدنيا بالصلاة والعمل الصالح لا يمكن أن ترقى عند الله في الآخرة (وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الأولي) .

الظهر والعصر جمع تقديم : وذلك لاتصال الوقوف في الدعاء . كما قاله الإمام الشافعي وابن تيمية .

هديه صلى الله عليه وسلم في قراءة القرآن واستماعه
كان له حزب يقرؤه ولا يخل به ، وكانت قراءته بالترتيل ا وكان يتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم قبل أن يقرأ ، ويقرأ قائماً ، وقاعداً ؛ ومضطجعاً
محدثاً ؛ ولم يمنعه من القراءة إلا الجنابة .

وكان يتغنى ويرجع صوته أحياناً ويقول : « زينوا القرآن بأصواتكم ،
ليس منا من لم يتغن بالقرآن » ، ما أذن الله لشيء كإذنه ^(١) لنبي حسن
الصوت يتغنى بالقرآن » .

وكان يحب أن يسمع القرآن من غيره فقد أمر عبد الله بن مسعود فقرأ
عليه نفثع حتى ذرفت عيناه .

واستمع ليلة لأبي موسى الأشعري ، فلما أخبره بذلك قال : « لو كنت
أعلم أنك تسمعه لخبرته لك تحبيراً » ^(٢)

(١) أى ما سمع الله لشيء كسمعه .

(٢) المقصود من قراءة القرآن العظيم واستماعه إنما هو التأثير به حتى يكون
له السلطان على الإرادات والتصرف في النفوس . ولما كان هذا لا يكون إلا
بفهمه وتدبره كان من هدى الرسول صلى الله عليه وسلم ترتيله وتحسين الصوت
به ، وقد عرف من الفطرة أن القراءة إذا كانت سلسلة الحروف مرتبة الوقوف
موقعا فيها على كل آية بما يناسبها من حركات الصوت من استفهام أو خبر أو
تبشير أو تحذير ؛ تحدث طربا يجعله أعظم تأثيراً في النفس . هذا هو المراد بالتغنى
في الحديث لا ما يفعله قراء زماننا الذين لم تتجاوز آيات القرآن حناجرهم ولم

هديه صلى الله عليه وسلم في عيادة المريض

كان يعود من مرض من أصحابه ، وعاد غلاماً يهودياً كان يخدمه ، وعاد عمه وهو مشرك وعرض عليهما الإسلام فأسلم اليهودى .

وكان يدنو من المريض ويجلس عند رأسه ويسأله عن حاله ويدعوه له وذكر أنه كان يسأله عما يشتهي فإن علم أنه لا يضره أمر له به .

وكان إذا دخل على المريض يقول : « لا بأس . طهور إن شاء الله » .

ولم يكن من هديه تخصيص يوم للعيادة ولا وقت من ليل أو نهار

وكان إذا يئس من المريض قال : « إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » (١)

تطرق معانيه قلوبهم وإنما يأتون بحركات ونغمات يتصنعونها لإرضاء لمن يؤجرونهم . إحياء الأندية الفسكاهية واتباع العادة الأفراح والمآتم .

(١) عيادة المريض مقيدة بمن كان مرضه لا يعدى أو كان معدياً واتخذت الاحتياطات الواقية من انتقال جراثيم المرض إلى العائد ، فقد ثبت في علم الطب أن الجراثيم إذا انتقلت إلى العائد وكان جسمه غير قادر على مقاومتها أهلكته ، فإذا قوى على الدفاع سكنت فيه حتى يلتقطها غيره منه وهناك تعمل عملها والله يعلم ماذا يكون من أمرها :

ومن ينظر في الشريعة يجدها مطابقة لسنن الله وقدره ، انظر هدى الرسول صلى الله عليه وسلم في انقضاء الأمراض المعدية واقرأ ما هناك من الآثار ثم ارجع إلى عمل أصحابه تجد عمر بن الخطاب رجوع عن دخول أرض الشام حينما سمع بالطاعون فيها : ولما قال له بعض أصحابه : أترجع فراراً من قدر الله يا عمر ؟ قال : فراراً من قدر الله إلى قدر الله ، وأيده عبد الرحمن بن عوف بما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فراراً منه » - الحديث في الصحيحين وهو يعد أصلاً وأساساً للحجر الصحي العام .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في الجنائز

كان أول تعاهده للميت في مرضه يذكره الآخرة ويأمره بالوصية والتوبة ويأمر من حضره بتلقيته شهادة أن لا إله إلا الله لتكون آخر كلامه . ثم ينهى عن عادة الأمم التي لا تؤمن بالبعث من لطم الخدود ، وشق الثياب ورفع الصوت بالنياحة ، وتوابع ذلك .

وسن الخشوع للميت والبكاء الذي لا صوت معه وحزن القلب . وكان يفعل ذلك ويقول : « تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضى الرب » وسن لأئمة الحمد والاسترجاع والرضى عن الله .

وكان من هديه تغميض عيني الميت وتغطية وجهه وبدنه — وربما يقبله — والإسراع بتجهيزه إلى الله فيطهره ويطيئه ، ويكفنه في الثياب البيض ؛ ثم يصل عليه .

ولم يكن من هديه تغسيل قتييل المعركة . وذكر الإمام أحمد أنه نهى عن تغسيلهم . وكان ينزع عنهم الجلود والحديد ، ويدفنهم في ثيابهم ، ولم يصل عليهم .

وكان إذا مات المحرم أمر أن يغسل بماء وسدر ، ويكفن في ثوبيه ، وهما : ثوبا إحرامه : إزاره وردأؤه ، وينهى عن تطييبه وتغطية رأسه .

ونهى عن المغالاة في الكفن . وكان إذا قصر الكفن عن ستر جميع البدن غطى الرأس وجعل على الرجلين من العشب (١)

(١) يوجد ناس يكفنون ميتهم في الحرير وعندهم أقاربهم الأحياء محتاجون إلى ثوب من القطن أو الكتان فلا يجدون ، وهؤلاء يريدون الفخر عند الناس

وكان يصلي على الميت خارج المسجد إلا لعذر؛ وكان إذا قدم إليه ميت يصلي عليه سأل: هل عليه دين؟ فإن كان عليه دين لم يصلي، وأذن لأصحابه أن يصلوا إذ صلاته شفاعته موجبة والعبد مرتين بدينه لا يدخل الجنة حتى يقضى عنه. ولما فتح الله عليه كان يصلي على المدين ويتحمل دينه ويدع ماله لورثته:

وكان إذا أخذ في الصلاة عليه كبر وحمد الله وأثنى عليه ودعا للميت. وكانت تكبيراته أربعاً. وصح عند مسلم أنه كبر خمساً. وروى فوق ذلك فنه ما ذكره سعيد بن منصور عن ابن عيينة: كانوا يكبرون على أهل بدر خمساً، وستاً، وسبعاً. وكل هذه الآثار صحيحة فلا موجب للنوع من الزيادة عن الأربع وقد فعلها النبي صلى الله عليه وآله وسلم والصحابه من بعده. وصلى ابن عباس على جنازة فقراً بعد التكبيرة الأولى فاتحة الكتاب جهراً وقال: لتعلموا أنها سنة، وكذلك قال أبو أمامة بن سهل وذكر جماعة من الصحابة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنازة. والمقصود من الصلاة على الجنازة هو الدعاء للميت، وكذلك حفظ ونقل عنه ما لم ينقل من قراءة الفاتحة والصلاة عليه صلى الله عليه وآله وسلم حفظ من دعائه: «اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر وعذاب النار» ومنه: «اللهم من أحبيته منا فأحيه على الإسلام والسنة، ومن توفيته منا فنوفه على الإيمان، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا

بعده . وحفظ من دعائه : اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها للإسلام وأنت قبضت روحها وتعلم سرها وعلايتها جئنا شفعا فاعفُرها» وكان يأمر بإخلاص الدعاء للبيت .

وكان من هديه إذا فاتته الصلاة على الجنازة صلى على القبر ، ولم يوقت في ذلك ، فصلى مرة بعد ليلة ، وأخرى بعد ثلاث ، وثالثة بعد شهر . وكان يقوم عند رأس الرجل ووسط المرأة .

وكان يصلى على الطفل ويقول : «صلوا على أطفالكم فإنهم من أفراطكم» كما في سنن ابن ماجه .

وكان لا يصلى على من قتل نفسه ولا على من غلّ في الغنيمة .

وكان إذا صلى على ميت تبعه إلى المقابر ماشيا أمامه ، وسنّ لمن تبعها إن كان راكبا أن يكون ورائها وإن كان ماشيا أن يكون قريبا منها في الخلف أو الأمام أو اليمين أو اليسار .

وكان يأمر بالإسراع بها ، وأما ديب الناس اليوم خطوة خطوة فبدعة ، وكان أبو بكر يرفع السوط على من يفعل ذلك ويقول لقد رأيتنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نرمل رملا (١)

(١) نرى الذين يحملون نعش الميت يقفون في الطريق ويتأخرون إلى الوراء ؛ فإذا قلنا لهم امشوا وأسرعوا حسب السنة يقولون إنّ الميت ثقل علينا فلا يريد أن يترك الدنيا بل يريد أن يرجع إلى أحبائه . ويعتدون ذلك كرامة للبيت . فما أجهل الناس بالكرامة .

ومن يقتف هذه الآثار التي تمثل آداب الرسول صلى الله عليه وسلم وإكرامه للبيت بمشيه بين يديه ساكنا مشغولا بالاعتاظ فلا يسعه إلا أن يتحسر على القوم

وكان إذا تبعها لم يجلس حتى توضع على الأرض وأمر بذلك؛ كما قال أبو داود .

وكان من هديه اللحد وتعميق القبر وتوسيعه وتسويته ؛ ولم يكن من هديه تعلية القبور ولا بناؤها بأجر ولا حجر ولا ابن ولا غيره

بل قد بعث على بن أبي طالب ألا يدع تمثالا إلا طمسه ولا قبرا إلا سواه ، ونهى أن يخصص القبر وأن يبنى عليه وأن يكتب عليه

وكان يعلم قبر من يريد تعترف قبره بصخرة .

وكان إذا وضع الميت في القبر قال : بسم الله وعلى ملة رسول الله ؛ ولا يدفنه عند طلوع الشمس ولا غروبها ولا عند الظهيرة . وكان إذا فرغ من دفنه قام هو وأصحابه وسألوا له التثبيت ، ولم يجلس عند القبر لقراءة أو تلقين للميت كما يفعل الناس اليوم . أما ما رواه الطبراني في حديث أبي أمامة من الأمر بالتلقين فلا يصح رفعه .

وكان يعزى أهل الميت ولكن لم يجتمع لذلك ولم يجتمع لقراءة قرآن لا عند القبر ولا غيره ، ولم يكن من هديه أن يتكلف أهل الميت الطعام للناس بل أمر أن يصنع الناس لهم طعاماً يرسلونه إليهم .

الذين ضلوا عن هديه فقلبوا السكون تهويشا وصياحا وأبدلوا الانعاض سخرية والتكريم تعذيبا وفضيحة . بوارق ورايات تمثل الصليب على الخشبة ونساء تولول من خلفها وأطغان تصيح بالأغاني من حولها ومشايخ قطعوا أنفسهم لبردة البوصيرى ينشدونها في الأمام بأصوات منكرة وطرق فظيعة إلى غير ذلك مما تنكره الشريعة ولا يحببه الله ورسوله . وقد ورد إن الله يحب الصمت عند الجنازة والحكمة والتدبر والاعتبار (ولكن أكثر الناس لا يعلمون)

وكان لا ينعى الميت ، ونهى عن النعى وقال : هو من عمل الجاهلية .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في زيارة القبور

كان إذا زار قبور أصحابه يزورها للدعاء لهم والترحم عليهم والاعتاظ بهم ، وهذه هي الزيارة التي شرعها لأئمة وأمرهم فيها أن يقولوا : السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون . نسأل الله لنا ولكم العافية (١)

(١) هذه الزيادة قد عكسها الناس فجعلوا قبور الأموات عبارة عن معابد شيدوا عليها القباب وصنعوا لها الهياكل من الخشب والنحاس والقماش وغيره يطوفون حولها ويطلبون منها ما لا يطلب إلا من الله تعالى !! وهذا كان أصلاً من أصول الشرك الناشئ من الجهل عند الأمم السابقة ومشركي العرب ما جاء الرسول صلى الله عليه وسلم لهدمها كما جاءت الرسل من قبله ، والله يقول : (إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم فادعوهم فليس يجيبواكم إن كنتم صادقين ، : ويقول : (ذلكم الله ربكم له الملك والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا يتنبئكم مثل خبير) ويقول : (قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته ؟ قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون) . ويقول : (قل أرايتم ما تدعون من دون الله أروني ماذا خلقوا من الأرض أم لهم شرك في السموات إيتوني بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم إن كنتم صادقين . ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون . وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين) . ويقول : (والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إن الله يحكم بينهم فيما هم فيه مختلفون) . ويقول : (قل أفأخذتم من دونه أولياء لا يملكون لأنفسهم نفعا

وكان من هديه ألا تهان القبور فتوطأ ويجلس أو يتكأ عليها ولا تعظم بحيث تتخذ مساجد يصلى عندها وإليها ، وتتخذ أعياداً وأوثاناً يجتمع لها ، وتوقد السرج عليها . ونهى عن ذلك كله ولعن فاعله .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في الصدقة والزكاة

جعل الزكاة في الزرع والثمر وبهيمة الأنعام - الإبل والبقر والغنم والتمدين الذهب والفضة ومال التجارة أو جبتها مرة في كل عام إلا في الزرع والثمر فعند كماله واستوائه (١) وهذا أعدل ما يكون لصالح المستحقين وأرباب

ولا ضراً ؟ ويقول : أم اتخذوا من دون الله شفعاء قل أو لو كانوا لا يملكون شيئاً ولا يعقلون قل لله الشفاعة جميعاً له ملك السموات والأرض ثم إليه ترجعون) ويقول : (له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كيأسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال) .. هذا قول الله الذي بينه الرسول صلى الله عليه وسلم بالعمل . وترى الناس مع هذا لا يزالون يتذللون للبوق ويعكفون على قبور الأولياء حتى إنهم ليفضلون الصلاة داخل أضرحتهم وحول قبورهم عن الصلاة في المسجد كما ترى في (القبة) في مسجد الحسين (رضى الله عنه) وأمثاله يتسابق الناس إليها بكل خشوع ويعتقدون أن الصلاة فيها خير من ألف صلاة . ثم ترى غير ذلك مما يعملون من الأعياد والمواالد فيجتمعون لها وبوقدون السرج عليها !! وبالرغم من أن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك ولعن فاعله فإنه يعمل بمسال المسلمين وتقرره وزارة الأوقاف ويحضره علماء الأزهر وهم بأفعالهم حجة العوام في كل زمان ، فاللهم وفق العلماء للقيام بالدين والعناية به حتى يكونوا حجة له ولا يكونوا حجة عليه .

(١) قال الله تعالى : (وهو الذى أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفاً أكله والزيتون والمان متشابها وغير متشابه كلوا من ثمره

الأموال فاوت بين مقادير الواجب بحسب سعى أرباب الأموال في تحصيلها إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا (إنه لا يجب المسرفين) :

وفي هذه الآية دليل على أن الزكاة واجبة في كل زرع فلا تختص بأصناف دون أصناف ويؤيد ذلك أيضاً قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذيهِ إلا أن تغمضوا فيه واعلموا أن الله غني حميد)

وهنا يجب أن نلاحظ أن الله تعالى ينهى عن تعمد إنفاق الخبيث من المال وما يخرج من الأرض — فمن الناس من ينتقى الجيد لنفسه من محصول القمح وغيره ثم يقصد إلى الخبيث (الذي لا يؤكل) فيعطيه للمسكين كمن يعمد إلى القرش (المغشوش) الذي لا يصرف ويعطيه للسائل أو المحروم . وهذا ممن قال الله فيهم (ويعملون لله ما يكرهون) وقد قال تعالى : (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) وبعض الناس لا يعطى شيئاً وتراه إذا جاء وقت الحصيد للزرع يستتر لئلا يراه محتاج أو يدخل عليه مسكين . وهذا ممن ضرب الله لهم مثلاً — أصحاب الجنة (الحديقة أو المزرعة) (إذ أقسموا ليصر منها مصبحين ولا يستثنون فطاف عليهم طائف من ربك وهم نائمون فأصبحت كالصريم فتنادوا مصبحين أن اغدوا على حرثكم إن كنتم صارمين فانطلقوا وهم يتخافتون : أن لا يدخلنها اليوم عليكم مسكين . وغدوا على حرد قادرين فلما رأوها قالوا إنا لضالون بل نحن محرومون قال أوسطهم ألم أقل لكم : لو لا تسبحون . قالوا سبحان ربنا إنا كنا ظالمين . فأقبل بعضهم على بعض يتلاومون قالوا يا ويلنا إنا كنا طاغين عسى ربنا أن يبدلنا خيراً منها إنا إلى ربنا راغبون . كذلك العذاب والعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون) فالله تعالى يضرب الأمثال ولا تعتبر وينزل المعائب والآفات على الزروع والمال والبلاد ولا تفكر ولا تعقل ولا تفهم أن المال منه وإليه والزكاة من مصلحتنا وهذا كله من البخل الموروث عن ضعف الإيمان وقد تحكم البخل في الناس إلى درجة أنهم يجاهرون بمنع الزكاة ومنهم من يحتال على إسقاطها ليمتنعوا عن أدائها باسم الدين فيقولون إن أرضنا (خراجية) ولا زكاة عليها في مذهب الحنفية ومنهم من يقول إن الزكاة في الذهب والنفضة وما عندنا الآن إلا ورق (نسكنوت)

فأوجب الخنس فيما صادفه الإنسان مجموعاً محصلاً وهو الركاز - ما يوجد

وهؤلاء يجدون من يفهم بذلك من الذين ينتسبون إلى العلم وهم يجهلون الدين وقد عرضوا أنفسهم لتعطيل شعائر الله وموت الفقراء والقضاء على مصالح الأمة فالأرض الخراجية هي التي كان يملكها المسلمون بالفتح فيبقون أهلها الكفار عليها ويأخذون منهم خراجاً بدل العشر الذي يأخذونه من أرض المسلمين ، فهل أرضنا خراجية على هذا المعنى وأهلها كأولئك ؟ أم انغرض اتباع شهورنا وأهوائنا والله تعالى جعل الزكاة في كل ما يسمى مالا تقضى به المصالح قال تعالى : (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) وقال : (وفي أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم) وهل إذا كان المرء يعقل يفرق بين جنيه ذهب وجنيه ورق (بنكنوت) مادام كل منهما بقيمة الآخر في قضاء المصالح المطلوبة ؟ وماذا يهمنا إذا كانت العملة ورقاً أو حجراً أو غيره أو هل شرع الله الزكاة في الجنيه لأنه ذهب فإذا بدلناه قرشاً أو تسقط الزكاة ويبدل حكم الله (الله الله) أم نقول إنها أمور تعبدية غير معتولة المعنى والله يقول : (إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون) - ويقول : (كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تفكرون)

ويقول : (يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً وما يذكر إلا أولوا الألباب) ويقول : (ليس عليك هدام ولكن الله يهدي من يشاء وما تنفقوا من خير فلا أنفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون)

هذا ولو كان الأغنياء يؤدون الواجب عليهم من الصدقات والزكاة لوجد الأيتام وأبناء الفقراء الملايحي التي تأويهم والمستشفيات التي تداويهم والمدارس التي تهذبهم وتعلمهم ، ولوجد العاطلون دور الصناعات يعملون فيها لكانت الأمة عزيزة بهؤلاء جميعاً غنية بما تربح من ثمرات أعمالهم بدلاً من أن يكونوا عائلة عليها فتضعف بعضهم وتشقى بشقائهم فن لا بالحكومة التي تنفذ ما نقول فتعلم أن الزكاة - كغيرها من أركان الدين - من أعظم الأسباب التي تثبت الأمن في البلاد وتقدم الأمة في أمور العمران والاقتصاد .

مدفونا في الأرض - ولم يعتبر له حولا . وأوجب النصف من ذلك وهو العشر فيما كانت مشقة تحصيله أكثر كالثمار والزروع التي يباشر حرث أرضها ويتولى الله سقيها بلا كلفة في آلات تعد أو أيار تحفر ، وأوجب نصف العشر فيما يتولى الإنسان سقيه بتعبه ونفقته على الآلات وغيرها ، وأوجب ربع العشر فيما كان الماء فيه موقوفا على عمل متصل من صاحبه بالضرب في الأرض تارة وبالإدارة تارة وبالتربص تارة ، وقد جعل لكل شيء من ذلك مقدارا لا تجب الزكاة في أقل منه : فقد نصب في الذهب عشرين مثقالا ، وفي الفضة مائتي درهم ، وفي الحبوب والثمار خمسة أوسق (١) ، وفي الغنم أربعين شاة ، والبقر ثلاثين ، وفي الإبل خمسة ، والرب سبحانه تولى قسمة الصدقة بنفسه وجزأها ثمانية يجمعها صنفان من الناس : أحدهما من يأخذ لحاجته على حسب شدتها وضعفها وهم الفقراء والمساكين وفي الأقارب وابن السبيل ، والثاني من يأخذ لمنفعة فيه للمسلمين وهم العاملون والمؤلفة قلوبهم والغارمون لإصلاح ذات البين والغزاة في سبيل الله .

وكان من هديه صلى الله عليه وآله وسلم تفريق الزكاة على المستحقين الذين في بلد الماء وما فضل عنهم منها تحمل إليه فيفرقها ، وكان إذا علم من الرجل أنه من أهل الزكاة أعطاه وإن سأله أحد من أهلها ولم يعلم حاله أعطاه بعد أن يخبره أن لاحظ فيها الغنى ولا لقوى على الكسب (٢)

(١) الوسق : ستون صاعا « أردب مصرى تقريبا »

(٢) فهل يعتبر بهذا الذين يمدحون على الأبواب والذين يقرأون في الشوارع وعلى المساجد للشجادة وهم يقدرون على الكسب ويعلمون أنهم لا يستحقون وإن كان أكثر الناس لا يعطون .

وكان إذا جاءه الرجل بالزكاة دعا له فتارة يقول : اللهم بارك فيه وفي
إبله وتارة اللهم صل عليه .

ولم يكن من هديه أخذ كرائم الأموال في الزكاة بل الوسط .
وكان ينهى المتصدق أن يشتري صدقته ، وكان يبيح للغنى أن يأكل من
الصدقة إذا أهداها إليه الفقير ، وأكل من لحم تصدق به على بريرة وقال :
« هو عليها صدقة ولنا منها هدية » وكان أحياناً يستدين لمصالح المسلمين على
الصدقة ، وإذا عراه أمر استسلف الصدقة من أربابها كما استسلف من
العباس صدقة عامين .

ولم يكن من هديه أن يبعث سعاته إلا إلى أهل الأموال الظاهرة من
المواشي والزروع والثمار .

وكان يبعث الخارص يخرص على أرباب النخيل تمر نخيلهم وينظر كم
يجب منه وسقا فيحسب عليهم من الزكاة بقدره ، وكان يأمر الخارص أن
يدع لهم الثلث أو الربع فلا يخرصه عليهم لما يعرف النخيل من النوائب ،
وكان هذا الخرص لكي تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتصرم وليتصرف
فيها أربابها بما شاءوا ويضمنوا قدر الزكاة .

ولذلك كان يبعث الخارص إلى من ساقاه من أهل خير وزارعه فيخرص
عليهم الثمار والزروع ويضمنهم شطرها ، وكان يبعث إليهم عبدالله بن رواحة
فاذا أرادوا أن يرشوه قال عبدالله : أتعلمونني السحت . والله لقد جئتكم
من عند أحسن الناس إليّ ، ولأنتم أبغض إلي من عدتكم من القرية والخنازير ،
ولا يحملني بغضي لكم وحي إياه أن لأعدل عليكم . فقالوا : بهذا قامت

السموات والأرض .

صدقة الفطر

فرضها على المسلم ومن يموّنه صاعاً (١) من تمر أو زبيب أو أقط أو شعير
وقد روى الإمام أحمد وأبو داود صاع البر أو القمح على الاثنين .

وكان من هديه صلى الله عليه وآله وسلم إخراج الصدقة قبل صلاة
العيد ، وفي السنن عنه : من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن أداها
بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات ، وفي الصحيحين عن ابن عمر : أمر
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج
الناس إلى الصلاة .

ومقتضى هذين الحديثين أنه لا يجوز تأخيرها عن صلاة العيد وهو
الصواب إذ لا معارض لهما ولا ناسخ ولا إجماع يدفع القول بهما .

ونظير ذلك ترتيب الأضحية على صلاة الإمام لا على وقتها ، وأن من ذبح
قبل صلاة الإمام لم تكن ذبيحته أضحية بل شاة لحم ؛ وكان يخصص المساكين
بهذه الصدقة .

صدقة التطوع

كان أعظم الناس صدقة بما ملكت يده ؛ ولم يسأله أحد شيئاً عنده
إلا أعطاه قل أو كثير ، وكان سروره بما يعطيه أعظم من سرور الآخذ
بما يأخذه ، وكان يتنوع في أصناف عطائه : فتارة بالهبة ، وتارة بالصدقة

(١) قريب من قدحين بالكيل المصرى

وتارة بالهدية ، وتارة بشراء الشيء ثم يعطى البائع الثمن والسلعة ، وكان يقترض الشيء فيرد أكثر منه وأفضل وأكبر ، ويشترى الشيء فيعطى أكثر من ثمنه .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في الصوم

المقصود من الصوم ترك محبوبات النفس إشاراً لمحبة الله ومرضاته وهذا سرّ بين العبد وربّه ، وللصوم تأثير عجيب في حفظ الجوارح الظاهرة والقوى الباطنة وحمايتها عن التخليط الجالب لها المواد الفاسدة واستفراغ المواد الرديئة المانعة من الصحة .

والصوم يعيد إلى القلب والجوارح ما استلبته أيدي الشهوات ، ويذكر بحال الآكباد الجائعة فهو من أكبر العون على التقوى ، كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « الصوم جنة » (١) وأمر من اشتدت عليه شهوة النكاح ولا قدرة له عليه بالصيام وجعله وجاء (٢) هذه الشهوة .

ولما كان فطم النفوس عن مألوفاتها وشهواتها من أشق الأمور تأخر فرضه لما توطنت النفوس على التوحيد والصلاة وألفت أوامر القرآن فنقلت إليه بالتدريج

(١) وقاية — أى بقى صاحبه من غوائل الشهوات

(٢) قاطع

وكان فرضه في السنة الثانية من الهجرة فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد صام تسع رمضانات .

وجعل الإطعام للشيخ الكبير والمرأة إذا لم يطيقا الصيام فإنهما يفطران ويطعمان عن كل يوم مسكينا ، ورخص للمريض والمسافر أن يفطرا ويقضيا ، وللحامل والمرضع إذا خافنا على أنفسهما كذلك ، فإن خافتا على ولديهما زادتا مع القضاء إطعام مسكين لكل يوم ، فإن فطرها لم يكن لحوف مرض وإنما كان مع الصحة فجبر بإطعام المسكين كفطر الصحيح (١)

(١) هذا الكلام في الحامل والمرضع غير ظاهر ، والظاهر أنهما من القسم الذي يفدى بلا قضاء لأن الحمل والرضاع يستمران فلا يكون هناك وقت للقضاء ولأن الله تعالى جعل رخصة الفطر لفسمين فقط : قسم المريض والمسافر — بفطران ويقضيان — وقسم الذين يطيقون — يفطرون ويفدون — ولم يذكر قسما ثالثا يقضى ويفدى ، قال تعالى : فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » ومعنى يطيقونه يتحملونه بمشقة شديدة — فمنهم كبار العمر — كما ورد عن ابن عباس رضى الله عنه — ومنهم الحوامل والمراضع كما روى أحمد وأصحاب السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الله وضع الصوم عن الحلي والمرضع » . ومنهم أصحاب الأمراض المزمنة لأنهم ليس عندهم وقت يستطيعون القضاء فيه — فهو لاء يفطرون ويفدون عن كل يوم طعام مسكين .

وعن الشيخ محمد عبده رحمه الله أن منهم العمال الذين جعل الله معاشهم الدائم بالأعمال الشاقة كاستخراج الفحم الحجري من المناجم — والآية محتملة ؛ ولكن لا تحتمل الذين يتنعمون حتى يصبحوا مترفين بالنعمة فلا يستطيعوا أن يصوموا أولئك بتركهم الصيام يزدادون ترفاً ويفقدون الشجاعة والصبر كمن أسرهم الشهوات والمكيفات المذلة للنفوس فأصبحوا لا ينفعون بشيء إلا أنهم يضرون أنفسهم ولبلادهم .

وكان من هديه ألا يدخل في صوم رمضان إلا برؤية محقة أو بشهادة واحدة ؛ كما صام بشهادة ابن عمر ؛ وصام بشهادة أعرابي واعتمد على خبره ولم يكلفه لفظ الشهادة ؛ فإن لم تكن رؤية ولا شهادة أكمل عدة شعبان ثلاثين يوماً ؛ وقد أمر بذلك .

وكان إذا شهد الشاهدان برؤية الهلال بعد خروج وقت العيد يفطر ويصلي العيد من الغد في وقتها ؛ وكان يعجل الفطر ويفطر قبل الصلاة فيبدأ بالربطات ؛ فإن لم يجد فتمرات وإلا فحسرات ماء . وروى عنه أنه كان يقول إذا أفطر : « اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت » ، وقيل « ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله تعالى » ذكرهما أبو داود .

ومن أحكام الصيام في القرآن قوله تعالى أحلّ لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس لكم وأنتم لباس لهن ؛ علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم ! وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ؛ ثم أتموا الصيام إلى الليل) . والرفث إلى النساء -- كما شرتهن ولمسهن والإفشاء إليهن -- كناية عما يكون بينهن وبين أزواجهن ؛ وهو من آداب التعبير عما يستحي منه ، فلعلنا نتأذّب بهذا الأدب وننزه ألسنتنا عن فحش الكتب التي يسمونها (كتب الأدب) .

وقد كان بعض الصحابة قبل نزول الآية يمانع نفسه من مباشرة النساء ليلة الصيام فأخبر الله أنّ هذا ظلم للنفس وحرمان من التمتع بالمباح ، وفي الآية رد على من يوجبون الإمساك قبل الفجر عن الأكل والشرب والرفث -- وهذه الأمور الثلاثة المبطلات للصيام ، ولم يذكر القرآن ما تفنن فيه الفقهاء من فروض المبطلات المشكلات .

وسافر صلى الله عليه وآله وسلم فصام وأفطر وخير الصحابة بين الأمرين
وكان يأمرهم بالفطر إذا دنوا من عدوهم ليتقوا على قتاله ، قال عمر بن
الخطاب : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رمضان
غزوتين : بدر ، والفتح — فأفطرنا فيهما

ولم يكن من هديه تقدير المسافة التي يفطر فيها الصائم ؛ ولم يصح في
التقدير شيء (١)

وكان الصحابة حين ينشئون السفر يفطرون من غير اعتبار بمجاوزة
البيوت ويخبرون أن ذلك سنته وهديه صلى الله عليه وآله وسلم كما في
حديث عبيد بن جبير عند أبي داود وأحمد ، وقال محمد بن كعب : أتيت
أنس بن مالك في رمضان وهو يريد السفر وقد رحلت راحلته وقد لبس
ثياب السفر فدعا بطعام فأكل ! فقلت له سنة ؟ قال سنة ، ثم ركب —
حسنه الترمذي .

وكان يدركه الفجر وهو جنب من أهله فيغتسل ويصوم ويقبل بعض

(١) أى لم يقيد الناس بسفر محدود بل أطلق السفر كما قال الله تعالى : (أو على
سفر) بالتنكير الشامل لكل ما يعد في العرف سفراً ؛ فكل ما ذكر في كتب الفقه
من تحديد السفر المبيح للفطر وقصر الصلاة إنما هو من اجتهاد الفقهاء واستنباطهم
وقد ثبت أن أهل مكة صلوا صلاة السفر بالقصر والجمع في عرفة مع النبي
صلى الله عليه وسلم والمسافة قريبة لم تبلغ عشر التحديد الذي حددوه — ولا
يزالون مختلفين فيه .

فالكتاب والسنة العملية متفقان على أن السفر غير محدود ، وهذا الذي يوافق
الحكمة في الرخصة ولا يوقع الأتمة في ارتباك التحديد والاختلاف عليه .

أزواجه وهو صائم؛ وصح عنه الاستيائك، ومنع من المبالغة في الاستنشاق، ولم يحتجم، وروى عنه الاكتحال.

وكان يسقط القضاء عن أكل أو شرب ناسيا ولا يفطره بذلك .
وكان يكثر في رمضان من الخير ويقلو القرآن ويدارسه زيادة عن غيره من الشهور (١)

صيام التطوع (٢)

كان يصوم حتى يقال لا يفطر، ويفطر حتى يقال لا يصوم، وما استكمل صيام شهر غير رمضان، ولم يكن يخرج عنه شهر حتى يصوم منه، ولم يصم الثلاثة الأشهر - رجب وشعبان ورمضان - سرداً كما يفعله بعض الناس، ولا صام رجباً ولا استحب صيامه، بل روى عنه النهي عن صيامه كما ذكره ابن ماجه، وكان يتحرى صيام الاثنين والخميس .

(١) اختص رمضان بكثرة مدارس القرآن لأنه نزل فيه، فالصيام شكر والقرآن ذكر . فالناس بالقرآن يستعدون للإخلاص والإحسان في الصيام وفي تدبره والعمل به سعادتهم الدنيوية والأخروية فليتدبر أهل زماننا الذين يأتون بالقراءة في رمضان فيجعلونهم (كالقونوغراف يحكون) وهم ياعبون ويهجرون وعلى الخبائث - السجارة والشيشة وأمثالها - يعكفون؛ وليفهموا قول الله : (أفمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وأنتم سامعون فابعدوا) لله واعبدوا .

(٢) قال تعالى : « فمن تطوع خيراً فهو خير له وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون » معنى الصيام فتخلصوا لله فيه وتحسنوا أخلاقكم به ، ومن الناس من يسوء خلقه بالصيام لأنه لا يعلم له معنى فيشتم ويسب ويكون عذره أنه صائم .

وفي الصحيحين أنه صلى الله عليه وآله وسلم لما قدم المدينة ووجد اليهود يصومون يوم عاشوراء سألهم عنه فقالوا : يوم عظيم نجى الله فيه موسى وقومه وغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكراً لله فنحن نصومه ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم فنحن أحق وأولى بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه .

وأفطر يوم عرفة بعرفة ، ذكره الصحيحان . ونهى عن الصوم بها ، رواه أهل السنن .

وذكر إفطاره بعرفة عدة حكم : منها أنه أقوى على الدعاء ، ومنها أن الفطر في السفر أفضل في فرض الصوم فكيف بنقله ، ومنها أن ذلك اليوم كان يوم الجمعة وقد نهى عن إفراذه بالصوم .

وكان ابن تيمية يعلل ذلك بأنه يوم عيد لأهل عرفة لاجتماعهم فيه ويقول : قد أشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى هذا في الحديث الذي رواه أهل السنن : « يوم عرفة ويوم النحر وأيام منى عيدنا أهل الإسلام ، ومعلوم أن كونه عيداً هو لأهل ذلك المجمع لاجتماعهم فيه والله أعلم .

وكان صلى الله عليه وآله وسلم يدخل على أهله فيقول : هل عندكم شيء فإن قالوا لا ، قال : إني إذا صائم . فينشئ النية للتطوع من النهار .

وكان أحياناً ينوى صوم التطوع ثم يفطر بعد — أخبرت عنه عائشة في الحديثين ، فأخرج الأول مسلم والثاني النسائي .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في الاعتكاف

كان صلى الله عليه وآله وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ، وتركه مرة ففوضه في شوال ، وكان يأمر بجناه فيضرب له في المسجد يخلو فيه بربه .

وكان يعتكف كل سنة عشرة أيام ، فلما كان في العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما ؛ وكان يعارضه جبريل بالقرآن كل سنة مرة ؛ فلما كان ذلك العام عارضه به مرتين .

وكان لا يدخل بيته في اعتكافه إلا الحاجة ؛ وكان يخرج رأسه من المسجد إلى بيت عائشة فترجله وتغسله وهو في المسجد وهي حائض . وكانت بعض أزواجه تزوره وهو معتكف فإذا قامت تذهب قام معها يوصالها ؛ ولم يباشر امرأة من نسائه وهو معتكف لا بقبلة ولا بغيرها (١)

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في الحج والعمرة (٢)

في الصحيحين عن أنس بن مالك قال : اعتمر رسول الله صلى الله عليه

-
- (١) اتباعا لقوله تعالى : (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) .
- (٢) المراد من الحج قصد البيت الذي جعله الله في مكة كعبة لجميع المسلمين يحجون إليه ويلتفون حوله ويتماسكون بالمناسك والعبادات المخصوصة التي بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشهره شوال وذو القعدة والعشر الأول من ذي الحجة ، والمراد من العمرة زيارة ذلك البيت ، ووقتها طول السنة . وسميت عمرة لأن من زار فقد عمر قال تعالى : (إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا

وآله وسلم أربع عمر كلهن في ذى القعدة إلا التي كانت مع حجته عمرة من الحديبية ^(١) في ذى القعدة - وهي التي صدته المشركون عنها - وعمرة من العام المقبل في ذى القعدة وعمرة من الجعرانة ^(٢) حيث قسم غنائم حنين في ذى القعدة ، وعمرة مع حجته : وفيهما عن البراء بن عازب اعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذى القعدة قبل أن يحج مرتين

من المهتدين أجمعان سقاية الحاج « وعمارة المسجد الحرام » كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستوون عند الله) وقال تعالى : (إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدياً للعالمين ، فيه آيات بينات - مقام إبراهيم - ومن دخله كان آمناً - والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً - ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين) . وقال تعالى : (وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأماناً واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى . وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود) . وقال تعالى : (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل) : وقال تعالى : (وإذ بقأنا لإبراهيم مكان البيت أن لا تشرك بي شيئاً وطهر بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود . وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم) - انظر سورة الحج . وقال تعالى : (وآتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله) وقال تعالى : (الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ، وما تفعلوا من خير يعلمه الله ، وتزودوا فإن الزاد التقوى واتقون يا أولي الألباب) - انظر سورة البقرة ، وقال تعالى : (جعل الله الحكة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد ، ذلك لنعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض وأن الله بكل شيء عليم)

(١) قرية قريبة من مكة وسميت بيئر فيها .

(٢) موضع قريب من مكة وهي في الحل وميقات للإحرام .

ولامناقضة ، إذ المراد العمرة المستقلة التي تمت ، ولا ريب أنهما ثلثان فإن عمرة القرآن (١) غير مستقلة ، وعمرة صد عنها وحيل بينه وبين إتمامها كما لامناقضة بين ذلك وبين قول عائشة وابن عباس : « لم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا في ذي القعدة » لأن مبدأ عمرة القرآن كان في ذي القعدة ونهايتها في ذي الحجة مع انقضاء الحج ، فهما أخبرا عن ابتدائها وأنس أخبر عن انتهائها .

وكان في كل عمرة داخلا إلى مكة ولم ينقل عنه أنه اعتمر خارجا من مكة كما يفعله الناس اليوم : يخرجون من مكة إلى الحل ليعتمروا .

وحج حجة واحدة بعد الهجرة سنة عشر ، لأن فرض الحج لم ينزل قبل السنة التاسعة : وذلك أن صدر سورة آل عمران نزل عام الوفود وفيه قدم وفد نجران على الرسول وصالحهم على أداء الجزية ، والجزية إنما نزلت عام تبوك سنة تسع وفيها نزل صدر آل عمران وناظر أهل الكتاب ودعاهم إلى التوحيد والمباهلة ، ويدل عليه أن أهل مكة وجدوا في نفوسهم بما فاتهم من التجارة من المشركين لما أنزل الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَاهِهِمْ هَذَا ﴾ فأعاضهم الله تعالى من ذلك بالجزية ، ونزول هذه الآيات والمناداة بها إنما كان في سنة تسع ، وبعث الصديق يؤذن بذلك في مكة في مواسم الحج وأردفه بعلي . أمّا قوله تعالى ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ فإنها وإن

نزلت سنة ست عام الحديدية فليس فيها فريضة الحج ، وإنما فيها الأمر بإتمامه وإتمام العمرة بعد الشروع فيهما ، وذلك لا يقتضى وجوب الابتداء ولما عزم صلى الله عليه وسلم على الحج أعلم الناس ثم خطبهم خطبة عليهم فيها الإحرام وما يجب عليهم في هذا الحال وصلى الظهر بهم في مسجد المدينة أربعاً ثم أذهن وترجل ولبس رداءه وإزاره وخرج قبل العصر لست بقين من ذى القعدة فنزل بذي الحليفة (١) فصلى بها العصر ركعتين ثم بات بها وطاف على كل نسائه في تلك الليلة . ولما أراد الإحرام اغتسل وتطيب ثم لبس الإزار والرداء وصلى الظهر ركعتين ثم أهل بالحج والعمرة في مصلاه ؛ ولم ينقل عنه أنه صلى للإحرام ركعتين غير فرض الظهر . وقد قبل الإحرام هديه وأشعره في جانبه الأيمن فشق صفحة سنامه (٢) .

وكان يقول : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك ، والملك لا شريك لك » . ورفع صوته بهذه التلبية حتى سمعها أصحابه وأمرهم كذلك ، وكان حجه على رحل لافي محمل ولا هودج .

وولدت أسماء زوج أبي بكر بذي الحليفة محمد بن أبي بكر فأمرها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أن تغتسل وتحرم وتهل ، فدل ذلك على

(١) عين على ستة أميال من المدينة ميقات إحرام للشام والمدينة .

(٢) الهدى ما يقربه الحاج إلى مكة من الإبل أو البقر أو الغنم قرباناً لله وفداء عما يقصر فيه من الأعمال ؛ وسمى هدياً لأنه يهdy إلى بيت الله ولأنه يساق في الأمام فكانه يهdy صاحبه إلى الطريق كما يهديه عمله الصالح يوم القيامة إلى الجنة ويوضع له علامات تهdy الناظر إلى أنه قربان لله وشعار من شعائره

أن الحائض تغتسل للإحرام ويصح منها ، ثم سار وهو يلبى حتى إذا كان بالروحاء (١) أهدى إليه لحم حمار وحش صيد حلال فأمر بتقسيمه بين رفاقه فدل على جواز أكل المحرم من صيد الحلال إذا لم يصده لأجله (٢) ولما كان بسرف (٣) حاضت عائشة فقال لها : « افعل ما يفعل الحاج غير ألا تطوفى بالبيت »

ولما كان بمكة أمر من لاهدى معه أن يجعلها عمرة فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ويحل من إحرامه : ومن معه هدى أن يقيم على إحرامه ، ولم ينسخ ذلك شيء البتة ! بل سأله سراقه بن مالك عن هذه العمرة التي أمرهم بالفسخ إليها هل هي لعامهم ذلك أم للأبد ؟ قال : بل للأبد (٤) .

(١) موضع بين الحرمين على ثلاثين أو أربعين ميلا من المدينة .
(٢) لأن المحرم لا يجوز له أن يصيد صيد البر ، لكن لو جاء صيد صاده أحد حلال غير محرم يجوز أن يأكل منه ، قال تعالى : « أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم إن الله يحكم ما يريد » . وقال : « إذا حللتم فاصطادوا » . وقال : « يا أيها الذين آمنوا ليلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم ليعلم الله من يخافه بالغيب : فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم — يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليدوق وبال أمره : عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام . أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسياحة : وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما واتقوا الله الذي إليه تحشرون)
(٣) موضع قريب من مكة .
(٤) أى هذا الأمر ليس خاصا بهم ؛ بل لكل من يحج إلى الأبد .

وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم الأمر بفسخ الحج إلى العمرة أربعة عشر من أصحابه وأحاديثهم كلها صحاح ؛ وفيها يقول : « ولولا أن معي الهدى لأحملت كما تحلون ؛ أو فلولاً أنى سقت الهدى لفعلت مثل الذى أمرتكم به ولأن لا يحمل منى إحرام حتى يباغ الهدى محله » وقد أجابوا فقصروا (١) بعد أن طافوا بالبيت وبالصفاء والمروة ، ثم أقاموا فى حل حتى إذا كان يوم التروية (٢) أهلوا بالحج

ولما رأى البيت قال : « اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابة » ذكره الطبرانى ، فلما دخل المسجد عمداً إلى البيت ولم يركع تحية المسجد إذ تحيته الطواف ، فلما حاذى الحجر الأسود استلمه ولم يزاحم عليه ولم يحاذه بجميع بدنه ولم يتقدم عنه إلى الركن اليمانى ولم يرفع يديه ولم يقل نويت بطوافى هذا كذا ولا افتتحه بالتكبير كالصلاة كما يفعله من لا علم عنده بل هو من البدع المنكرات

ولما استقبل الحجر واستلمه أخذ عن يمينه جاعلاً البيت عن يساره وحفظ عنه بين الركنين : « ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » ورمل (٣) فى طوافه هذا ثلاثة الأشواط الأول ، وكان يسرع مشيه ويقارب بين خطاه ، واضطبع برداءه فجعله على أحد كتفيه وأبدى كتفه الآخر ومنكبه وكلمة حاذى الحجر الأسود أشار إليه واستلمه

(١) أى قصروا شعر الرأس فتقصيره أو حلقه شعار الحل من الإحرام

(٢) اليوم الثامن من ذى الحجة .

(٣) رمل يرمل رملاً : أسرع وهرولاً

بمحمجته وقبيل المحجن — والمحجن عصا محنية الرأس — وثبت عنه أنه قبل الحجر نفسه واستلمه بيده واستلم الركن اليماني ولم يقبله ، وذكر الطبراني أنه كان إذا استلم الركن اليماني قال : « بسم الله والله أكبر » وكلما أتى على الحجر الأسود قال : « الله أكبر »

ولما فرغ من أشواط الطواف السبعة جاء إلى خلف المقام فقرأ : (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) فصلى ركعتين ، والمقام بينه وبين البيت قرأ فيهما بعد الفاتحة سورتي الإخلاص ثم خرج إلى الصفا ، فلما قرب منه قرأ : (إن الصفا والمروة من شعائر الله ^(١)) أبدأ بمبدأ الله به ثم رقى عليه حتى رأى البيت استقبله وقال « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده »

ثم نزل إلى المروة يمشى ؛ قال ابن عباس : ولما كثر عليه الناس ركب وكان إذا وصل إلى المروة رقى عليها واستقبل البيت وكبر الله ووحده وفعل كما فعل على الصفا حتى أتم السبعة الأشواط سعيا من غير رمل في الثلاثة الأولى خاصة ؛ على خلاف الطواف بالبيت .

وهناك أمر كل من لا هدى معه أن يحل حتما — كما تقدم — قارنا كان أو مفرداً ^(٢) وأمرهم أن يحلوا الحل كله من وطء النساء والطيب ولبس

(١) (فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) وهما جبلان يمشى الحاج والمعتمر بينهما ويرقى عليهما .

(٢) المفرد : من يحرم بالحج أو العمرة على حدة ، والقارن : من يحرم بهما

المخيظ ؛ وأن يبقوا كذلك إلى يوم التروية ولم يحل هو من أجل هديه ،
وقال : لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لما سقت الهدي معي حتى
أشتريه ؛ ثم أحل كما حلوا .

وكان يصلي مدة مقامه بمكة بمنزله ، فأقام أربعة أيام يقصر الصلاة
وتوجه يوم الخميس بمن معه إلى منى فأحرم بالحج من كان أحل منهم ولم
يدخلوا إلى المسجد فيحرموا منه بل أحرعوا ومكة خلف ظهورهم ، ثم
نزل منى فصلى بها الظهر والعصر وبات فيها ليلة الجمعة .

ولما طلعت الشمس صار إلى عرفة وأصحابه منهم الملبى ، ومنهم المكبر
وهو يسمع ولا ينكر على أحد فلما أتى عرفة (١) خطب الناس على راحلته
خطبة عظيمة قزر فيها قواعد الإسلام وهدم فيها قواعد الشرك والجاهلية
وقزر فيها تحريم المحرمات التي اتفقت الملل على تحريمها وهي : الدماء ،
والأموال ، والأعراض ؛ ووضع فيها أمور الجاهلية وأوصاهم بالنساء
خيراً ؛ وذكر الحق الذي لهنّ وعلمهنّ ؛ وأوصى الأمة فيها بالاعتصام بكتاب
الله ؛ وأخبر أنهم لن يضلوا ماداموا معتصمين به ؛ ثم أخبرهم أنهم مسئولون
عنه واستنطقهم بماذا يقولون وبماذا يشهدون ؛ فقالوا : نشهد أنك قد
بلغت وأديت ونصحت ، فرفع أصبعه إلى السماء واستشهد الله عليهم

معاً ، فإذا أدى أعمال العمرة وتحال من إحرامه إلى أن جاء الحج فأحرم به سمي
(متمتعاً) قال تعالى : (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي ، فمن لم
يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم ، تلك عشرة كاملة . ذلك لمن لم
يكن أهله حاضري المسجد الحرام ، واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب)

ثلاث مرات ؛ وأمرهم أن يباغ شاهدهم غائبهم .

ووقف بعرفة وخطب خطبة واحدة ولم تكن خطبتين ، جلس بينهما فلما أتمها أمر بلالا فأذن ثم أقام الصلاة فصلى الظهر ركعتين أسرّ فيهما بالقراءة ؛ وكان يوم الجمعة فدل على أن المسافر لا يصلي الجمعة ؛ ثم أقام فصلى العصر ركعتين كذلك ومعه أهل مكة وصلوا بصلاته قصرأ وجمعأ بلا ريب ؛ ولم يأمرهم بالإتمام ولا بترك الجمع .

ومن قال إنه قال لهم أتموا صلاتكم فإننا قوم سفر فقد غلط فيه غلطاً بيناً ووهماً وهمماً قبيحاً .

وإنما قال لهم ذلك في غزاة الفتح بجوف مكة حيث كانوا في ديارهم مقيمين — ولهذا كان أصح أقوال العلماء أن أهل مكة يقصرون ويجمعون بعرفة ، كما فعلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم .

وفي هذا أوضح دليل على أن سفر القصر لا يتحدد بمسافة معلومة ولا بأيام معلومة ؛ ولا تأثير للنسك في قصر الصلاة البتة وإنما التأثير لما جعله الله سبباً وهو السفر . هذا مقتضى السنة ولا وجه لما ذهب إليه المتحدون .

فلما فرغ من صلاته ركب حتى أتى الموقف في ذيل الجبل عند الصخرات واستقبل القبلة على بعيره ثم أخذ في الدعاء والتضرع إلى غروب الشمس ؛ وأخبر الناس أن عرفة لا تختص بموقفه ذلك بل قال : « وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف » ؛ وأرسل إلى الناس أن يكونوا على مشاعرهم ويقفوا بها فإنها من إرث أبيهم إبراهيم . وهناك أقبل ناس من أهل نجد فسألوه عن الحج فقال الحج يوم عرفة ، ومن أدرك قبل صلاة الصبح فقد أدرك

الحج ، أيام منى ثلاثة ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾ . وأخبر أن خير الدعاء يوم عرفة ؛ وكان في دعائه رافعاً يديه إلى صدره كاستطعام المسكين .

ومن دعائه في الموقف :

«اللهم لك الحمد كالذي نقول وخيراً مما نقول ؛ اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي وإليك مآبى ولك تراثى ، اللهم إنى أعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر وشتات الأمر ، اللهم إنى أعوذ بك من شر ما يجيء به الريح» ؛ ذكره الترمذى .

وهناك نزلت عليه ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ . وسقط رجل من المسلمين عن راحلته هناك وهو محرم فمات فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم أن يكفن في ثوبيه ولا يمس بطيب وأن يغسل بماء وسدر ولا يغطى رأسه ولا وجهه ، وأخبر أن الله تعالى يبعثه يوم القيامة يلبي .

ولما استحكم غروب الشمس أفاض من عرفة وأردف أسامة بن زيد خلفه وهو يقول : «أيها الناس عليكم السكينة فإن البر ليس بالايضاع» — أى ليس بالاسراع — وأفاض من طريق المأزمين ؛ وكان قد دخل من طريق ضب — وهكذا كانت عادته في الأعياد أن يخالف الطريق وقد تقدم حكمة ذلك عند الكلام على هديه في العيد :

ثم جعل يسير سيراً ليس بالبطيء ولا السريع وهو يلبي ولا يقطع

التلبية حتى وصل المزدلفة : توضاً للصلاة ثم أمر بالأذان فأذن وأقام وصلى المغرب قبل حط الرحال ؛ فلما حطوها أمر فأقيمت الصلاة فصلى العشاء فلم يصل بينهما شيئاً ، وصلاهما بأذان وإقامتين كما فعل بعرفة ، ثم نام حتى أصبح ولم يحى تلك الليلة ولا صح عنه في إحياء ليلتي العيد شيء ؛ وأذن في تلك الليلة لضعفة أهله أن يتقدموا إلى منى قبل طلوع الفجر ؛ وأمرهم ألا يرموا الجرة حتى تطلع الشمس — وهذا الذى صححه الترمذى وغيره .

وقد ورد فى بعض الروايات «رمى مع الفجر» ، ولا تعارض مادام هناك مشقة كبيرة على الرامى بعد الشمس كازدحام المرأة وكبير السن والمرضى فإنهم يعجلون قبل ذلك ولا حرج عليهم .

فلما طلع الفجر صلاها ؛ ثم ركب حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة ودعا الله وذكره حتى أسفر (١) وانطلق مردفاً للفضل بن عباس ، وهو يلبى فى مسيره وأسامة على رجليه فى سباق قریش . وفى طريقه هذا أمر ابن عباس أن يلتقط له حصى الجمار بسبع حصيات فجعل ينفذهن فى كفه ويقول : « أمثال هؤلاء فارموا ؛ وإياكم والغلو فى الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو فى الدين » . وفى طريقه تلك عرضت له امرأة من خثعم

(١) قال تعالى : (فإذا أفضت من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين ، ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم . فإذا قضيتُم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً ، فمن الناس من يقول ربنا آتنا فى الدنيا وما له فى الآخرة من خلاق ، ومنهم من يقول ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب)

جميلة فسأله عن الحج عن أبيها ، وكان شيخا كبيرا لا يستمسك على الراحلة ؛
فأمرها أن تحج عنه . وجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فوضع يده على
وجهه وصرفه عنها ؛ وكان الفضل وسيا .

فلما أتى وادى محسر^(١) حرك ناقته وأسرع كعادته في المواضع التي نزل
فيها بأس الله بأعدائه . فإن هنالك أصاب أصحاب الفيل ما قصه الله علينا
إذ حسر الفيل وانقطع عن الذهاب

وسلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجرة الكبرى حتى أتى منى فأتى
جرة العقبة فوقف في أسفل الوادى واستقبل الجرة فرماها راكبا بعد
الشمس واحدة بعد واحدة يكبر مع كل حصاة . وحينئذ قطع التلبية
وبلال وأسامة معه أحدهما أخذ بخطام ناقته والآخر يظله بثوب من الحر
وفي هذا دليل على جواز استظلال المحرم

ثم رجع إلى منى فخطب الناس خطبة بليغة أعلمهم فيها بحرمة يوم النحر
وفضله وحرمة مكة على جميع البلاد ؛ وأمر بالسمع والطاعة لمن قادمهم
بكتاب الله وأخذ مناسكهم عنه

وقال «لعلى لأحج بعد عامى هذا وعليهم مناسكهم» وأمر الناس ألا
يرجعوا بعده كفاراً يضرب بعضهم رقاب بعض ؛ وأمر بالتبليغ عنه
وأخبر أنه «رب مبلغ أوعى من سامع»

وقال «لا يحنى جان إلا على نفسه ؛ اعبدوا ربكم وصلوا خمسكم وصوموا
شهركم وأطيعوا إذا أمركم تدخلوا جنة ربكم» وودع حينئذ الناس فقالوا :

حجة الوداع !! وهناك سئل عن تقديم الرمي والذبح والحق بعضها على بعض فقال : لا حرج — ذكره ابن عباس وغيره . ثم انصرف إلى المنحر بمنى فنحر ثلاثاً وستين بدنة بيده — عدد سنى عمره — قائمة معقولة (١)

ثم أمسك وأمر علياً أن ينحر ما بقى من المائة وأمره أن يتصدق بجلالها ولحومها وجلودها في المساكين ؛ ولا يعطى الجزار في جزارتها شيئاً منها ؛ وقال : نحن نعطيهِ من عندنا ، وقال : من شاء اقتطع .

عن ابن عباس : نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة ، والبقرة عن سبعة . خرجه الصحيحان ، وعن جابر أنهم نحروا البدنة في حجهم مع رسول الله عن عشرة — على شرط مسلم . وثبت أنه صلى الله عليه وآله وسلم ضحى عن نسائه وهن تسع ببقرة ونحر صلى الله عليه وآله وسلم بمنى وأعلمهم أن منى كلها منحر ، وأن فجاج مكة طريق ومنحر .

ولما أتم النحر استدعى الحلاق فأمره أن يأخذ جانبه الأيمن ، ثم

(١) البدنة بفتح الباء والdal : الناقة السمينة جمعها (بدن) بضم الباء وسكون الdal ، قال تعالى : (والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف ، فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون . لن ينال الله لحومها ولأدمائها ولكن يناله التقوى منكم ، كذلك سخرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم وبشر المحسنين) فعنى صواف مصفوفة ، ومعنى وجبت جنوبها : سقطت على الأرض وذلك بعد نحرها والمعتر : هو الذى تعتر به الحاجة . والقانع : هو المحتاج الذى يقنع بما يسد حاجته ولا يسأل الناس إلحافاً

الأيسر ، وحلق كثير من الصحابة وقصر بعضهم . قال تعالى . ﴿لَتَدْخُلَنَّ
الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ وفي هذا
دليل على أن الحلق نسك ؛ وليس بإطلاق من محذور .

ثم أفاض إلى مكة قبل الظهر راكباً فطاف طواف الإفاضة ولم يطف
غيره ولم يسع معه ولم يرمل فيه ولا في طواف الوداع كما رمل في طواف
القدوم .

ولما قضى طوافه أتى إلى زمزم وهم يسقون فقال : « لولا أن يغلبكم
الناس انزلت فسقيت معكم » ثم ناولوه الدلو فشرب وهو قائم ثم رجع
إلى منى فبات بها ،

ولما أصبح انتظر زوال الشمس ثم مشى إلى الجمار فبدأ بالجمرة الأولى
التي تلى مسجد الخيف فرماها بسبع حصيات واحدة بعد واحدة يقول
مع كل حصاة : الله أكبر ؛ ثم يقدم على الجمرة فيستقبل القبلة ويرفع يديه
ويدعو الله طويلاً ، وكذلك فعل في الجمرة الثانية والثالثة وهي جمرة العقبة
ولم يرمها من أعلاها كما يفعل الجاهل ؛ ولا جعلها عن يمينه واستقبل البيت
وقت الرمي ؛ كما ذكره غير واحد من الفقهاء .

ولما رمى جمرة العقبة رجع من فورهِ ولم يقف عندها يدعو ؛ إذ دعاؤه
كان كله في نفس العبادة قبل الفراغ منها .

وخطب صلى الله عليه وآله وسلم الناس بمنى خطبة ثانية اليوم الثاني
من النحر كما ذكر أبو داود ، وفيه نزل عليه سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾

وعرف أنه الوداع وأخبر الناس — كما ذكر البيهقي — ولم يتعجل في يومين بل تأخر حتى أكمل رمى أيام التشريق الثلاثة ؛ وأفاض يوم الثلاثاء بعد الظهر ولما وصل مكة طاف الوداع ليلاً سحراً ولم يرمل في هذا الطواف ؛ وأخبرته صفيّة أنها حائض فقال : أحابستنا هي ؟ فقالوا له إنها قد أفاضت قال : فلتتفر إذا ؛ ورحل إلى المدينة .

وقد رخص للعباس أن يبيت بمكة ليالى منى من أجل سقايته ؛ ولرعاة الإبل أن يبيتوا خارج منى عند إبلهم ؛ ورخص لهم أن يرموا يوم النحر ثم يجمعوا رمى يومين بعده يرمونه في أحدهما .

وفي أثناء ارتحاله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة لقي ركباً بالروحاء فرفعت امرأة صدياً لها من محفة ^(١) فقالت يا رسول الله : ألهذا حج ؟ قال نعم ! ولك أجر .

فلما أتى ذا الحليفة بات بها ؛ فلما رأى المدينة كبر ثلاث مرات وقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ؛ له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون ، صدق الله وعده وانصر عبده وهزم الأحزاب وحده ، ثم دخلها نهراً والله أعلم ^(٢)

(١) مركب للنساء كالهودج إلا أنها لا تقب .

(٢) يجب أن يتنبه المسلمون إلى الحج وأسراره ويعرفوا أن الله تعالى جعله مؤتمراً عاماً يأتون إليه من كل البلاد ليتعارفوا بعضهم مع بعض ويوقف كل منهم الآخر على حالة أمتة وبلاده ؛ ثم يتشاوروا ويقرّروا توحيد العمل الذي يعملونه لترقية أمتهم وحمايتها من كل أجنبي يطمع فيها ؛ ويتعاهدوا أمام الله في بيت الله على أن ينصروه ويعلموا كلمته . وتالله لوفقه الحجاج هذا السرو عملوا به لما ضعف المسلمون .

هديه صلى الله عليه وسلم في الهدايا والضحايا والعقيقة

وهي مختصة بالأزواج الثمانية المذكورة في سورة الأنعام ، ولم يعرف عنه ولا عن الصحابة هدى ولا أضحية ولا عقيقة من غيرها . وهذا مأخوذ من القرآن من مجمرع أربع آيات إحداها قوله تعالى ﴿ أَحَلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةَ الْأَنْعَامِ ﴾ والثانية قوله تعالى ﴿ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ والثالثة قوله تعالى ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ - ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ ثم ذكرها (١) والرابعة قوله تعالى ﴿ هَدْيًا

ولما استعبدتهم دول الاستعمار . وماذا نصنع وقد أصبح الحاج يذهب ليقال ياعم الحاج أو يا خالتي الحاجة !! وقد رأيت كثيراً من أهل جاوة يحجون ليأتوا بعمامة حجازية مبروكة أو اسم شريف أو غير هذا مما يبسكننا ويجعلنا نأسف على حالنا ! ولعل ما وقع من الحوادث في الشرق والغرب ينبه المسلمين إلى التمسك بالدين والبحث عن أسرارہ والعمل على التضامن والاتحاد وكل ما يجمع شملهم ويجعلهم كتلة واحدة أمام أعدائهم الذين لا يغفلون عن كيدهم والقضاء عليهم . ومن يرد أن يقف على ماتدبره دول الاستعمار لمحق الإسلام والمسلمين فيقرأ ما كتبت في كتاب الاستقلال التام في الكتب المقدسة .

(١) ثمانية أزواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين قال آل ذكرين حرم أم الاثنين أم ما اشتملت عليه أرحام الاثنين نبشوني بعلم إن كنتم صادقين ؟ ! ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين قل آل ذكرين حرم أم الاثنين أم ما اشتملت عليه أرحام الاثنين أم كنتم شهداء إذ وصاكم الله بهذا ؟ ! فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس بغير علم إن الله لا يهدي القوم الظالمين .

بَالِغِ السَّكْبَةِ (١) ﴿ فدلّ على أن الذي يبلغ السكبة من الهدى هو هذو
الأزواج الثمانية — وهذا استنباط على بن أبى طالب رضى الله عنه
والذباح التى هى قربة إلى الله وعبادة ثلاثة : الهدى والأضحية والعقيقة
فأهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنم ، وأهدى الإبل وأهدى عن
نسائه البقر

وشرك بين أصحابه فى الهدى ، كما تقدّم ، البدنة عن سبعة والبقرة كذلك
وأباح لسائق الهدى ركوبه بالمعروف حتى يجد ظهراً غيره (٢)

وأباح لأمنته أن يأكلوا من هداياهم وضحاياهم ويتزودوا منها (٣)

وذكر أبوداود من حديث جبى بن نفير عن ثوبان قال : ضحى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال يا ثوبان : أصالح لنا هذه الشاة فما زلت أطعمه
منها حتى قدم المدينة — وروى مسلم هذه القصة أيضا

وكان ربما قسم لحوم الهدى ؛ وربما قال : من شاء اقتطع ؛ وكان
يذبح هدى العمرة عند المروة وهدى القران بمنى وكذلك ابن عمر .

ولم ينحر إلا بعد أن حل يوم النحر بعد طلوع الشمس والرمى فكان
ترتيبه صلى الله عليه وآله وسلم فى هذه الأربعة هكذا : الرمى ، ثم النحر

(١) « يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا
فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ السكبة » .

(٢) قال تعالى : (ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب ، لكم فيها
منافع إلى أجل مسمى ثم محلها إلى البيت العتيق) .

(٣) قال تعالى : (فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير) .

ثم الحلق ، ثم الطواف ؛ ولم يرخص في النحر قبل طلوع الشمس البتة .

الأضحية

كان يضحي بكبشين ينحرهما بعد صلاة العيد ؛ وأخبر أن من ذبح قبل الصلاة فليس من النسك في شيء . وإنما هو لحم قدمه لأهله (١) دلت على ذلك السنة - كما تقدم في صدقة الفطر .

وكان من هديه اختيار الأضحية وسلامتها من العيوب ؛ ويضحي في المصلى والشاة تجزى عن الرجل وأهل بيته ولو كثر عددهم . قال عطاء بن يسار سألت أبا أيوب الأنصاري كيف كانت الصحابة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال : كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن أهل بيته فيأكلون ويطعمون : قال الترمذي حديث حسن صحيح .

العقيقة

في الموطأ قالوا يا رسول الله ينسك أحدنا عن ولده ؟ فقال من أحب منكم أن ينسك عن ولده فليفعل : عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ؛ وقال : كل غلام رهينة بعقيقة تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى وذكر رهينة لتقوية الترغيب . وصح عنه أنه علق عن الحسن بكبش وعن الحسين بكبش ؛ وكان مولد الحسن عام أحد ؛ ومولد الحسين في العام القابل منه - روى ذلك ابن عباس وأنس .

(١) عملاً بقوله تعالى : (فصل لربك وانحر) وقد تساهل الناس في الأضحية كغيرها من شعائر الدين فكثير منهم يذبح في العيد ؛ ولكن لا يضحي لأنه يذبح ليلة العيد ليتعشى هو وأولاده ...
ومن يذبح يوم العيد لا يراعى أنها شعائر ولا يطعم منها البائس الفقير كما قال الله

وأحاديث الشاتين عن الغلام والشاة عن الأثني أولى أن يؤخذ بها لأنها من قوله صلى الله عليه وآله وسلم وقوله عام وفعله يحتمل الاختصاص وقصة الحسن والحسين يحتمل أن يراد بها بيان جنس المذبوح : وأنه من الكباش لا تخصيصه بالواحد .

ذكر أبو داود عن أبي رافع قال : رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أذن في أذن الحسن بن عليّ حين ولدته أمه فاطمة بالصلاة

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في الأسماء والكنى

لما كانت الأسماء قوالب للعاني ولا بد أن يكون بينهما ارتباط وتناسب استحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الاسم الحسن ، وثبت عنه أنه قال : « أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ؛ وأصدقها حارث وهمام ؛ وأقبحها حرب ومرة » وصح أنه قال : « لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيحاً ولا أفلح ؛ فإنك تقول أئمة هو ؟ فلا يكون فيقول لا » ثبت أنه غير اسم عاصية وقال : أنت جميلة إلى غير ذلك حتى كان يأمرهم إذا أبردوا إليه بريداً أن يكون حسن الاسم حسن الوجه .

وكان هديه صلى الله عليه وآله وسلم تسمية من له ولد ومن لا ولد له وقد كنى صهيياً بأبي يحيى ؛ وعلياً بأبي الحسن .

هديه صلى الله عليه وآله وسلم عند دخوله منزله

كان يدخل على أهله على علم منهم فلم يفاجمهم بغتة ؛ وإذا دخل سلم عليهم وربما قال : هل عندكم من غذاء ؟ وربما سكنت حتى يحضر بين يديه ما تيسر وثبت عنه أنه قال لانس : « إذا دخلت على أهلِكَ فسلم يكن بركة عليك

أوعلى أهلك » قال الترمذى حديث حسن صحيح : وصح عنه « إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء ؛ وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان : أدركتم المبيت ؛ وإذا لم يذكر الله عند طعامه قال : أدركتم المبيت والعشاء » ذكره مسلم .

هديه صلى الله عليه وسلم فى الأذان وأذكاره

ثبت عنه أنه سن التأذين بترجيع ؛ وغير ترجيع وشرع الإقامة مثنى وفردى ، ولكن الذى صح عنه تشنية كلمة الإقامة — قد قامت الصلاة — ولم يصح عنه إفرادها البتة ، وكذلك الذى صح عنه تكرار لفظ التكبير فى أول الأذان أربعاً ، ولم يصح عنه الاقتصار على مرتين .
وأما حديث أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة فلا ينافى الشفع بأربع ، وقد صح الترييع صريحاً فى حديث عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب وأبى محذورة رضى الله عنهم .

وأما إفراد الإقامة فقد صح عن ابن عمر استثناء كلمة الإقامة فقال : إنما كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرتين مرتين ؛ والإقامة مرة مرة ؛ غير أن يقول : قد قامت الصلاة ؛ قد قامت الصلاة .
وفى صحيح البخارى عن أنس : أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة — إلا الإقامة — وصح فى حديث عبد الله بن زيد وعمر فى الإقامة : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة . وصح فى حديث أبى محذورة تشنية كلمة الإقامة مع سائر كلمات الأذان .

وكل هذه الوجوه جائزة مجزية لا كراهة في شيء منها — وإن كان بعضها أفضل من بعض (١) .

(١) على هذا يكون الأذان هكذا : —

«الله أكبر مرتين» أو أربعاً «أشهد أن لا إله إلا الله» مرتين «أشهد أن محمداً رسول الله» مرتين «حي على الصلاة» مرتين «حي على الفلاح» مرتين «الله أكبر» مرتين «لا إله إلا الله» مرة واحدة . وفي الإقامة يزيد كلمة «قد قامت الصلاة : بعد حي على الفلاح» . إلى هنا تكون هذه الألفاظ هي المتفق عليها لا يجوز النقص منها ولا الزيادة فيها لأنها من العبادات التي بيها الرسول صلى الله عليه وسلم بالوحي فالتغيير فيها إخلال بها . ومن الناس من يزيد بعد الأذان كالصلاة والتسليم الذي أصبح العوام يعتقدون أنه من الأذان لداومة المؤذن عليه ولجهره به بشكل الأذان حتى أنهم لم يسمعوا الأذان أذاناً مجرداً من الزيادة إلا في المغرب — وفي الصبح يكون التسليم قبل الأذان ، فإذا جاء مؤذن بالصلاة والتسليم في المغرب أو نقله من قبل الأذان إلى آخره في الصبح ترى العوام يصيحون به وينكرون عليه كما لو وجدوه يترك التسليم في الظهر أو العصر ! وهذا لأنهم ألفوا هذه الصيغة من الأذان فأصبحوا يرون تغييرها نقصاً في الدين والعوام لهم عذر لأنهم لا يعرفون الدين إلا من العمل الذي يتوارثونه عن أهل الدين .

وبعض الناس يزيد في داخل الأذان فيقول : (أشهد أن سيدنا محمداً رسول الله) ويعتقد أن لفظ (سيدنا) هنا تعظيم للنبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا أمره أحد بتركه شنع عليه بأنه يكره النبي صلى الله عليه وسلم ويمنع من سيادته والتسليم عليه ! ومنشأ هذا الجهل بتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم فإن تعظيمه في اتباعه والعمل بما أمر به وهدى إليه ؛ وقد يكون المؤذن غير متدين فلا يقصد التعظيم وإنما وجد العوام يألفون الزيادة ويفرحون بها فيقولها : إرضاء لهم وخوفاً منهم وكل المتعلمين يعتقدون أن هذا زائد في الأذان ، ولكن منهم من يحسنه كالعوام ومنهم من يقول هذا شيء (تافه) لا تضر زيادته ولا يهمل تركه ، فالذين يحسنونه

وأما هديه صلى الله عليه وآله وسلم في الذكر عند الأذان وبعده فشرع

لم يفهموا أنّ ذلك لو كان حسناً لكان بلال أولى بأن يدخله في أذانه أمام الرسول صلى الله عليه وسلم أم أنهم يفهمون أنهم أكثر تعظيماً للنبي صلى الله عليه وسلم من خلفائه الراشدين والأئمة المقربين رضى الله عنهم أجمعين :

ولو تأمل هؤلاء لعلموا أنّ كثيراً من الأمور الحسنة إذا وضعها الإنسان في غير موضعها لا تكون حسنة كمن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في الفاتحة في الصلاة ؛ أو يزيد ركعة في الفرض فيصلّي المغرب أربعاً أو الصبح ثلاثاً ومثل هذا فالخير يكون كما رسم الشارع .

وأما الذين يقولون : إنّ هذا أمر (تافه) فلو حسن التفاهم معهم لعلموا أنّ المسألة فتح باب الزيادة والنقص بحسب ما يرى الناس من التعظيم والناس مختلفون في آرائهم واستحسانهم ، فعندئذ يصير الدين (بهذا الشيء التافه) آراء ويتفرق الناس فيه بحسب تفرقهم في الرأي والمزاج والاستحسان ، والمقصود من الدين أن يرتبط المسلمون كلهم بصورة واحدة من العبادات يتفقون عليها فإنهم بمقدار اتفاقهم على شكل العبادة واتحادهم فيها يتقارب بعضهم من بعض ويألف كل منهم الآخر فتتفق قلوبهم تبعاً لاتفاق ألسانهم وحركاتهم وقيامهم وقعودهم وكل ما تفعله أعضاء الجسم من أعمال الدين .

بذلك تكون النتيجة أنّ المسلمين يؤذنون بالفاظ واحدة ويصلون بشكل واحد وراء إمام واحد إلى قبلة واحدة يعبدون رباً واحداً فالمسلمون شعارهم التوحيد في كل شيء وهم جسم واحد يتألم كل عضو منه لتألم الآخر .

والمسلمون بهذه التربية الموحدة وهذا التكوين المؤلف الجامع قوة كبرى لا تستطيع أى قوة في الأرض أن تتسلط عليهم أو تلعب بهم أو تسلبهم استقلالهم أو تفقد لهم سلطانهم .

هذه هي الحكمة أيها القوم من اتباع ما ورد في الدين والابتعاد عن الزيادة والنقص (يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً) وما يذكر إلا أولو الأبواب -- وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون

لأتمته منه خمسة أنواع :

(أحدها) أن يقول السامع كما يقول المؤذن إلا في لفظ حى على الصلاة حى على الفلاح فإنه صح عنه إبدالها بلا حول ولا قوة إلا بالله

(الثانى) أن يقول : رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولا .

(الثالث) أن يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم بعد فراغه من إجابة المؤذن — وأكمل ما يصلى عليه به ويصل إليه كما علمه أمته أن يصلوا عليه فلا صلاة أكمل عليه منها وإن تحذلق المتحذلقون .

(الرابع) أن يقول بعد صلاته عليه : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محموداً الذى وعدته إنك لا تخلف الميعاد .

(الخامس) أن يدعو لنفسه بعد ذلك ويسأل الله من فضله فإنه يستجاب له كما فى السنن ، وذكر عنه أنه كان يقول عند كلية الإقامة أقامها الله وأدامها ، وفى السنن عنه : الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة ؛ قالوا فما نقول ؟ قال : سلوا الله العافية فى الدنيا والآخرة .

هديه صلى الله عليه وسلم فى السلام

فى الصحيحين : «إن أفضل الإسلام وخيره إطعام الطعام وأن تقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف» قال البخارى فى صحيحه عن عمار : ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان : الإنصاف من نفسك ، وبذل السلام للعالم ، والإتفاق من الإقتار .

و ثبت عنه أنه مرّ بصبيان فسلم عليهم ؛ ذكره مسلم . وذكر الترمذی فی جامعه أنه مرّ يوماً بجماعة نسوة فأوى بيده للتسليم ، وفي صحيح البخارى وغيره : يسلم الصغير على الكبير ؛ والمار على القاعد ؛ والراكب على الماشى ؛ والقليل على الكثير .

وكان من هديه السلام على القوم عند المجيء إليهم والانصراف عنهم وقال : «إذا قعد أحدكم فليسلم ؛ وإذا قام فليسلم ؛ وليست الأولى أحق من الآخرة» . وقال : «من بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه» .

وكان هديه (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) ولم يرد السلام بيده ولا رأسه ولا أصبعه إلا في الصلاة — كما رواه أنس وجابر وغيرهما .
وكان يقول في الرد : وعليك السلام — بالواو ؛ بتقديم عليك على السلام — وهو الصواب .

و ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه مرّ على مجاس فيه أخلاط من المسلمين والمشرّكين فسلم عليهم .

وكان من هديه إذا بلغه أحد السلام عن غيره أن يردّ عليه وعلى المبالغ ؛ ذكره أصحاب السنن .

وكان يترك السلام ابتداء وردّا على من أحدث حدثاً حتى يتوب منه ؛ كما هجر كعب بن مالك وصاحبيه ؛ وهجر زينب شهرين وبعض الثالث لما قال لها . تعطى صفية طهراً لما اعتل بغيرها فقالت : أنا أعطى تلك اليهودية — ذكرهما أبو داود .

هديه صلى الله عليه وسلم في العطاس

ذكر أبو داود عن أبي هريرة كان رسول صلى الله عليه وسلم إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض ، أو غص به ؛ صوته . قال الترمذى حديث صحيح ؛ ويذكر عنه « أن التثاؤب الرفيع والعطاس الشديد من الشيطان وأن الله يكرههما »

وصح عنه أنه عطس عنده رجل فقال له : يرحمك الله ؛ ثم عطس أخرى فقال : الرجل مزكوم — هذا لفظ مسلم .

وثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقاً على كل مسلم سمعه أن يقول : يرحمك الله » وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان ، فإذا تشاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا تشاءب ضحك منه الشيطان : ذكره البخارى : وذكر إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل له أخوه : يرحمك الله : وليقل له هو : يهديكم الله ويصلح بالكم .

وفى صحيح مسلم : « حق المسلم على المسلم ست — إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصحك فانصح له ، وإذا عطس وحمد الله فشمته ، وإذا مرض فعهده ، وإذا مات فاتبعه » .

هديه صلى الله عليه وسلم في الاستئذان

كان إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول : السلام عليكم السلام عليكم . وصح

عنه : « الاستئذان ثلاث ، فإن أذن لك وإلا فارجع » وصح عنه أنه أراد أن يفقأ عين الذي نظر إليه ، من جحر في حجرتة ، وقال : « إنما جعل الاستئذان من أجل البصر »

وصح عنه « لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح » وقال « من اطلع على قوم في بيتهم بغير إذنهم ففقأوا عينه فلا دية له ولا قصاص »

واستأذن عليه رجل فقال له : قل السلام عليكم ، أَدْخَلَ (١)

(١) قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون . فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم ، وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أذكى لكم والله بما تعملون عالم . ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم ؛ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون) .

وبعض الجاهلين يظنون أن الاستئذان من مبشرات الإفرنج مع أنه كغيره من الآداب القومية من آدابنا ، ومادام أبناءنا يتربون على آداب الإفرنج ويجهلون آداب أمتهم ودينهم فإنهم يرون أن الإفرنج هم أصل الآداب فيحترمونها ويحتقرون أمتهم ، وفي ذلك ما فيه من تقوية الأجانب وإضعاف الأمة بحكم الاعتقاد المؤثر في العمل ، ولهذا يجب أن يتربى أبناء الأمة في مدارس الأمة وبين يدي مربين منها على آدابها وأخلاقها ولا بد أن يكون كل علم يتعلمونه بلغتها ومصبوغا بصبغتها لينشأ الناشئ من الأمة ويكبر على دين أمته ، ومطبوعا بطابعها فيكون صورة طبق الأصل منها : يسعى لخيرها ويدافع عن كيانها . آه لو كان التعليم والتربية عندنا على هذا النظام الذي أمرنا به ديننا لما كان هذا حالنا من التأخر ولما أصبحنا فاقدين أعز شيء علينا وهو استقلالنا وحزيتنا (إن في ذلك لعلبة لأولى الأبصار) .

ومن هديه أن المستاذن إذا قيل له من أنت ؟ يقول فلان ابن فلان .
فيذكر كنيته أو لقبه

هديه صلى الله عليه وسلم في أذكار النكاح

ثبت عنه أنه عليهم خطبة «الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله» ثم قرأ الآيات الثلاث ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصَاحِبْكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾

قال شعبة : قلت لأبي إسحاق هذه في خطبة النكاح أو في غيرها ؟ قال في كل حاجة .

وقال : إذا أفاد أحدكم امرأة أو خادماً أو دابة فليأخذ بناصيتها وليدع الله بالبركة ويسمى الله عز وجل وليقل «اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلت عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلت عليه»

وكان يقول للمتزوج : « بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير » .
وقال : « لو أن أحداكم إذا أراد أن يأتي أهله قال بسم الله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا ، فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم
يضره شيطان أبداً » .

هديه صلى الله عليه وسلم فيما يعجبه أو يكرهه
عن أنس : « ما أنعم الله على عبد نعمة في أهل ولا مال أو ولد فيقول :
ما شاء الله لا قوة إلا بالله فيرى فيه آفة دون الموت » . وقد قال تعالى : ﴿ وَلَوْ لَا
إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتِكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾
وصح عنه : « الرؤيا الصالحة من الله ، والرؤيا السوء من الشيطان ، فمن
رأى ما يكره فلينفث عن يساره وليتعوذ من الشيطان ولا يخبر به أحداً ،
ومن رأى حسنة فليستبشر وليخبر من يحب » .

قسم الجهاد والحرب

الجهاد أربع مراتب : جهاد النفس ، وجهاد الشيطان ، وجهاد الكفار ، وجهاد المنافقين .

جهاد النفس أربع : أن يجاهدها على تعلم الهدى ودين الحق الذي لا سعادة لها في معاشها ومعادها إلا به ، وأن يجاهدها على العمل به بعد علمه ، وأن يجاهدها على الدعوة إليه وتعليمه من لا يعلمه وإلا كان من الذين يكتُمون ما أنزل الله من البينات والهدى ولا ينفعه علمه ولا ينجيّه من عذاب الله ، وأن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذى الخلق . فمن يستكمل هذه المراتب الأربع يكن من الربانيين .

وأما جهاد الشيطان فمرتبان : جهاده على دفع ما يلقى من الشبهات والشكوك الفادحة في الإيمان ، وجهاده على ما يلقى من الإرادات والشهوات فالجهاد الأول يكون بعده اليقين ، والثاني بعد الصبر ، قال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ . فأخبر أن إمامة الدين إنما تنال بالصبر واليقين . فالصبر يدفع الشهوات والإرادات ، واليقين يدفع الشكوك والشبهات .

وأما جهاد الكفار والمنافقين فأربع مراتب : بالقلب ، واللسان ، والمال ، والنفس ، ومن مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو ، مات على شعبة من النفاق ، ولا يتم الجهاد إلا بالهجرة ولا الهجرة والجهاد إلا بالإيمان . والراجون رحمة الله هم الذين قاموا بهذه الثلاثة قال تعالى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

ففرض على كل أحد هجرنان في كل وقت : هجرة إلى الله عز وجل بالتوحيد ، والإخلاص ، والإنابة ، والتوكل ، والخوف ، والرجاء ، والمحبة ، والتوبة ، وهجرة إلى رسوله بالمتابعة والانقياد لأمره وتقديم خبره على خبر غيره ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه وفرض عليه جهاد نفسه في ذات الله ، وجهاد شيطانه . وكل هذا فرض عين ولا ينوب فيه أحد عن أحد .

وأما جهاد الكفار والمنافقين فقد يكتفى فيه ببعض الأمة إذا حصل منهم مقصود ، وأكمل الخلق عند الله من كمل مراتب الجهاد كلها ، والخلق يختلفون في منازلهم عند ربهم فتفاوتهم في مراتب الجهاد .

ولهذا كان أكمل الخلق وأكرمهم على الله خاتم أنبيائه ورسوله صلى الله عليه وسلم فإنه كمل مراتب الجهاد وجاهد في الله حق جهاده من حين بعث إلى أن توفاه الله عز وجل ، فإنه لما نزل عليه ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ قام في ذات الله أتم قيام ودعا إلى الله ليلا ونهاراً وسراً وجهاراً . فلما نزل ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ صدع لا تأخذه في الله لومة لائم . ولما صرح لقومه بالدعوة وناداهم بسبب آلهتهم وعيب دينهم اشتد أذاهم عليه ومن استجاب له : وهذه سنة الله في خلقه كما قال تعالى : ﴿مَا يَقَالُ لَكَ

إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ الرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ ﴿ كَذَلِكَ مَا آتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ
رُسُلٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجُنُّونٌ ۖ أَتَوَاصَوْا بِهِ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴾

فعزى سبحانه نبيه بذلك وعزى أتباعه بقوله : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا

الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمِبِينَ ۚ الْبَاسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزَلُوا
حَتَّى يَقُولَ الرُّسُلُ وَالَّذِينَ آتَوْا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ ؟ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ

قَرِيبٌ ﴾ وقوله : ﴿ أَلَمْ أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ

لَا يَفْقَهُونَ — إِلَى قَوْلِهِ : وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ ﴾ وكان

مما صنع الله أن الأوس والخزرج يسمعون من يهود المدينة أن نبياً من

الأنبياء مبعوث في هذا الزمان فنتبعه ونقتلكم معه قتل عاد وإرم وكان

الأنصار يحجون البيت كالعرب دون اليهود ، فلما رأوا رسول الله (صلى

الله عليه وسلم) يدعو الناس إلى الله عز وجل وتأملوا أحواله ، قال بعضهم

لبعض : تعلمون والله يا قوم أن هذا الذي توعدهم به يهود المدينة فلا

يسبقنكم إليه فخالفوه جميعاً على أن ينصروه : وهاجر إليهم بعد أن أقام بمكة

ثلاث عشرة سنة يحاهد القوم بالقرآن كما قال تعالى : ﴿ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا

كَبِيرًا ﴾ (١)

(١) كان الجهاد بالقرآن لأن الغرض من الدين جذب الناس إلى الأعمال النافعة
بالاختيار ، ولا يكون ذلك إلا بالبراهين والمواعظ التي تقبلها عقولهم وتطمئن
بها نفوسهم ، ولم يكن الغرض من الدين جبر الناس وإكراههم على العقيدة ، لأن

آخى صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار ووادع من في المدينة من اليهود ، وكانوا ثلاث قبائل — بنو قينقاع ، وبنو النضير وبنو قريظة . وكتب بينه وبينهم كتاباً بآخائهم وحاربوه وظاهرُوا مشركي العرب عليه ،

الإكراه على العقيدة لا يوجد الإقناع بها ولا ينتج العمل المطلوب منها ، ولذا يقول الله : (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) . ويقول : (إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر) . ويقول : (وما أنت عليهم بجبار فذر بالقرآن من يخاف وعيد) . ويقول : (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة) . وأما الجهاد بالسيف والقوة الحربية فقد شرع في الدين لحماية الدعوة والدفاع عن الأمة والبلاد لا لإكراه على الاعتقاد لما علمت ، ولا للاعتداء على غير المعتدين . قال تعالى : (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير ، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ! ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز) . وقال : (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) . وقال : (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين) . والفتنة هي ما يعمل الكفار لتغيير الناس من الدين وصدّهم عنه . وقال : (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين ، وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) . وذكر الإنفاق هنا بمناسبة القتال والحرب لأن الجيش المحارب يحتاج إلى إنفاق المال عليه بسعة وسخاء ليكون على الدوام قوياً . فالأمة من غير جيش قوى تكون عرضة للتهلكة والضياع يطمع فيها الظالمون من الأجانب ويبتلعها المبتلعون من الأعداء . قال تعالى : (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لاتعلمونهم الله يعلمهم ، وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون) .

فمن علي بن قتيبة وأجلى بن النضير فنزلت فيهم سورة الحشر ، وقتل بنى قريظة وفيهم نزلت سورة الأحزاب .

غزواته صلى الله عليه وسلم^(١)

غزوة بدر

بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر العير المقبلة من الشام لقريش صحبة أبي سفيان . وهي العير التي خرجوا في طلبها لما خرجت من مكة

(١) كانت غزواته نحو سبع وعشرين كلها بعد الهجرة - ولم يقاتل مشركي العرب إلا لأنهم أخرجوه من وطنه ، ولا يزال في حرب معهم حتى يتركوه حرّاً في بلاده ولا يصادروه في نشر دعوته ، ولم يأذن الله له بالقتال إلا بعد أن أخرج هو وأصحابه من ديارهم وأموالهم . قال تعالى : (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله) .

فالرسول (صلى الله عليه وسلم) لم يحارب الأعداء ولم يغزهم انتقاماً لشخصه ولا طمعاً في أموالهم ولكن دفاعاً عن الدين والحرية - وإذا لم يكن الإنسان حرّاً في إظهار دينه وإصلاح أخته وبلاده بغير له أن يموت عزيزاً ولا يعيش ذليلاً .

هذا وإن الحرب بتغيير نظامها وآلاتها بتغيير الأيام والعصور ويتجدد بتجدد الاكتشافات والفنون ، وهي من القسم الذي جاء فيه الدين بالاصول والقواعد العامة كقوله تعالى : (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوّة) . وقوله : (فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم) . وقوله : (وإن جنحوا للسلم فاجنح لها) . وقوله : (وإنما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء) . وقوله : (إن الله يحبّ الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص) . وقوله : (ولا يجر منكم شأن قوم على ألا تعدلوا . اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون) .

وغير ذلك مما تراه ممثلاً في غزوات الرسول (صلى الله عليه وسلم) من أصول الأخلاق والسياسة .

وكانوا نحو أربعين رجلاً وفيها أموال عظيمة لقريش ، فندب رسول الله الناس للخروج إليها ، وخرج في ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً لم يكن معهم من الخيل إلا فرسان .

وكان معهم سبعون بعيراً يعتقب الرجلان والثلاثة على البعير الواحد فلما قرب من الصفراء بعث بسيس بن عمرو الجهني وعدى بن الرعباء يتجسسان أخبار العير .

وأما أبو سفيان فإنه بلغه خروج رسول الله وقصده إياه ، فاستأجر ضمضم بن عمرو الغفاري إلى مكة مستصرخاً لقريش بالنفير إلى غيرهم لينعوها من محمد وأصحابه . وبلغ الصريخ أهل مكة فنهضوا مسرعين وأوعبوا في الخروج فلم يتخاف من أشرفهم أحد سوى أبي لهب فإنه عوض عنه رجلاً كان له عليه دين وحشدوا من حولهم من قبائل العرب ولم يتخلف عنهم أحد من بطون قريش إلا بني عدى ، وخرجوا من ديارهم كما قال الله : ﴿ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ .

ولما بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خروج قريش استشار أصحابه (١) فتكلم المهاجرون فأحسنوا ، ثم استشارهم ثانياً فتكلموا أيضاً فأحسنوا ، ثم استشارهم ثالثاً ففهمتم الأنصار أنه يعنيهم ، فبادر سعد بن معاذ فقال : يا رسول الله كأنك تعرض بنا .

وكان إنما يعنيهم لأنهم بايعوه على أن يمنعوه من الأحمر والأسود في

(١) وكان يستشيرهم في كل الأمور العامة عملاً بقوله تعالى : (وشاورهم في الأمر) . وقوله : (وأمرهم شورى بينهم) .

ديارهم ، فلما عزم على الخروج استشارهم ليعلم ما عندهم فقال له سعد : لعلك تخشى أن تكون الأنصار ترى حقاً عليها ألا تنصرك إلا في ديارهم ، وإنى أقول عن الأنصار وأجيب عنهم فاضمن حيث شئت ، وصل جبل من شئت ، واقطع جبل من شئت ، وخذ من أموالنا ماشئت ، وأعطينا ماشئت ، وما أخذت منا كان أحب إلينا بما تركت ، وما أمرت فيه من أمر فأمرنا تبع لأمرك ، فوالله لئن سرت حتى تبلغ البرك من غمدان لنسيرن معك ، ووالله لئن استعرضت بنا هذا البحر خضناه معك .

وقال له المقداد : لا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى ﴿ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ ﴾ (١) . ولسكننا نقاتل عن يمينك ، وعن شمالك ،

(١) قال ذلك قوم موسى لأنهم جنباء تربوا تحت فراغة مصر في ذل واستعباد فمات فيهم العواطف الوطنية وفقدوا الإرادة والشجاعة وروح الدفاع ، ولما أنقذهم موسى من مصر وسار بهم إلى وطنهم في الشام قال لهم : يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين . قالوا يا موسى إن فيها قوما جبارين وإنا لندخلها حتى يخرجوا منها فإن يخرجوا منها فأيا داخلون) . فكان فهمهم أن الجبارين الذين احتلوا أرضهم يخرجون منها أنفسهم من غير أن يخرجهم قوة ... وما علموا أن (الاحتلال) كداء السرطان إذا تمكن من الجسم لا يخرج إلا بعمليات جراحية تقطع فيها أجزاء من الجسم ، وهيات إن تغلغل فيه أن يخرج منه إلا بموته .

(قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما : ادخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه فإنكم غالبون وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين) قالوا يا موسى إنا لن ندخلها أبداً ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون . قال رب إني لأملك لإلا نفسي وأخى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين . قال فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يقيمون في الأرض فلا تأس على القوم الفاسقين) .

ومن بين يديك ، ومن خلفك ، فأشرق وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وسرّ بما سمع من أصحابه وقال : « سيروا وأبشروا فإن الله قد وعدني إحدى
الطائفتين ، وإنني قد رأيت مصارع القوم » (١)

وخفض أبو سفيان ولحق بساحل البحر . ولما رأى أنه قد نجى وأخذ
السير كتب إلى قريش أن ارجعوا فإنكم إنما خرجتم لتحرزوا غيركم فأتاهم
الخبر بالتحفة فهموا بالرجوع ، فقال أبو جهل : والله لا نرجع حتى نقدم
بدرأ فنقيم بها ونطعم من حضرنا من العرب وتخافنا العرب بعد ذلك .

وأشار الأخنس بن شريق عليهم بالرجوع فعصوه فرجع هو وبنو زهرة
فلم يشهد بدرأ زهري فاغتنبت بنو زهرة بعد برأى الأخنس فلم يزل فيهم
مطاعاهم . وأراد بنو هاشم الرجوع فاشتد عليهم أبو جهل وقال : لا تفارقنا
هذه العصابة حتى نرجع ، فساروا .

أى جعلهم الله في التيه في البادية حتى ينقرض هذا الجيل الجبان ويأتى نسله
فينشأ في حرية البادية بعيداً عن الظلم المميت للإرادة . ويتربى في وسط النبين
والذين يأمرون بالقسط من الناس فيحيا بالروح الوطنية وينشأ على العزة
والشجاعة والإقدام .

(١) قال تعالى : (وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم وتودون أن غير ذات
الشوكة تكون لكم . ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ليحق
الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون) . والطائفتان -- هما الطائفة التي كانت
معها العير بالتجارة وليس معها قوة للحرب وهي غير ذات الشوكة -- والطائفة
التي جاءت من مكة بطلب أبي سفيان وكانت مستعدة بالرجال وأدوات الحرب
وهي ذات الشوكة . وكان المسلمون يقصدون إلى الطائفة الأولى ولم يعلموا أن
الطائفة الأخرى ستجىء فأراد الله أن يهلك ذات الشوكة ليحق الحق ويقطع دابر
الكافرين كما قال عز وجل .

وسار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى نزل عشاء أدنى ماء من
مياه بدر فقال : «أشيروا عليّ في المنزل» . فقال الخباب بن المنذر يا رسول
الله أنا عالم بها وبقلبها إن أردت أن نسير إلى قاب قد عرفناها فهي كثيرة
الماء عذبة فنزل عليها ونسب القوم إليها ونغور ما سواها من المياه
وسار المشركون سراعاً يريدون الماء .

وبعث علياً وسعداً والزبير إلى بدر يلتمسون الخبر فقدموا بعبد بن قريش
سألهم الرسول أين قريش ؟ قالوا : وراء هذا الكثيب ، فقال : كم القوم ؟
فقالوا لا علم لنا ، فقال : كم ينحرون كل يوم ؟ قالوا : يوماً عشرأً ويوماً تسعاً .
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « القوم ما بين تسعمائة إلى الألف (١) »
وأنزل الله عز وجل في تلك الليلة مطراً واحداً فكان على المشركين وابلاً
شديداً منعهم من التقدم . وكان على المسلمين طلائعهم به وأذهب عنهم
رجز الشيطان ووطأ به الأرض وصلب به الرمل وثبت الأقدام ومهد
به المنزل وربط به على قلوبهم (٢) فسبق رسول الله وأصحابه إلى الماء فنزلوا
عليه شطر الليل وصنعوا الحياض . ثم غوروا ماعداها من المياه (٣) ونزلوا

(١) أنظر بحث الرسول « صلى الله عليه وسلم » وسياسته وفراسته .
(٢) قال تعالى : (وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز
الشيطان ولا يربط على قلوبكم ويثبت به الأقدام)

(٣) عمل صلى الله عليه وسلم برأى ابن المنذر الذي أشار به سابقاً .
ولقد كان صلى الله عليه وسلم يرى غير ما يرى أصحابه فيرجع عن رأيه لرأيهم
لأن الأمر مادام ليس من الوحي فقد يكون بعض الصحابة أدري به .
وفي هذا عبرة للزوّاء الذين يستبدون بالرأى ويحتقرون آراء ذوى الرأى فمن
استبد ندم ، ولا يندم من استشار .

على الحياض وبني لرسول الله عريش يكون على تل مشرف على المعركة ،
ومشى في موضع المعركة ، وجعل يشير بيده ويقول : هذا مصرع فلان
وهذا مصرع فلان إن شاء الله ، فما تعدى أحد منهم موضع إشارته .

فلما طاع المشركون وتراعى الجمعان قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم : « اللهم هذه قریش جاءت بخيلها وفخرها ، جاءت تحاربك وتكذب
رسولك . نقام ورفع يديه واستنصر ربه وقال : « اللهم أنجز لي ما وعدتني
اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك » . فالتزمه الصديق من ورائه وقال له
يا رسول الله أبشر ، فوالذي نفسي بيده أينجزن الله لك ما وعدك ؛ واستنصر
المسلمون الله واستغاثوه وأخلصوا له وتضرعوا فأوحى إلى ملائكته
﴿ أَنِّي مَعَكُمْ فَتَبَتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَالَتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ ﴾
وأوحى إلى رسوله ﴿ أَنِّي مُدْكِمٌ بِأَفِّ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ ^(١) ﴾ قرئ بكسر
الดาล وفتحها ، فقليل المعنى أنهم ردف لكم ؛ وقيل يردف بعضهم بعضاً
أرسالا لم يأتوا دفعة واحدة .

بات رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى إلى جذع شجرة هنالك وكان
ليلة الجمعة السابع عشر من شهر رمضان في السنة الثانية ، فلما أصبحوا
أقبلت قریش في كتابها واصطف الفريقان فنشبت الحرب وعدل رسول
الله الصفوف ^(٢) ثم رجع إلى العريش هو وأبو بكر ؛ وقام سعد بن معاذ

(١) بعد ذلك قال الله تعالى : (وما جعله الله إلا بشرى ولتطمئن به قلوبكم
وما النصر إلا من عند الله إن الله عزيز حكيم) .

(٢) قال الله تعالى : إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان

فى قوم من الانصار على باب العريش يحمونه ، ثم استدارت رضى الحرب

مرصوص) -- وقد علم الله المسلمين كيف يضربون الاعداء المحاربين فقال :
(فاضربوا فوق الاعناق واضربو منهم كل بنان) .

والبنان طرف الاصبع وهذا غاية ما فى الامر بإبادتهم حتى لا يتركوا منهم
طرف أصبع يبق ، وفيه الامر بالدقة فى الحرب وتعليم الرامى والضارب أن
يكون على علم بالرمى والضرب حتى يصيب المرمى ولا يفتز أحد من يده .

فانظر بلاغة القرآن وأمر الله المؤمنين أن يكونوا بارعين فى علوم الحرب التى
يحفظ بها كيان الأمة وقال تعالى : (فإنما تشققهم فى الحرب فسردهم من خلفهم
لعلهم يذكرون) . أى اضربهم الضربة التى تجعل من خلفهم إذا رأوها يفترون
ولا يقدمون وقال : (يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم
الادبار ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة فقد باء بغضب
من الله ومأواه جهنم وبئس المصير) . وهذا أمر يبعث فى المسلمين روح الشجاعة
ويحضهم على مواجهة العدو فى الحرب ولا يبيح لأحد منهم أن يعطى ظهره
للأعداء إلا إذا كان يريد أن يتحرف أى يعدل نفسه للقتال أو يتحيز ينضم إلى
فرقة من إخوانه ولا ينبغي له أن يعطى ظهره ليفتر أو يهرب وينهزم وقال تعالى :
(يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون) *
وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع
الصابرين * ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرأ ورثاء الناس ويصدون
عن سبيل الله والله بما يعملون محيط * وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لا غالب
لكم اليوم من الناس وإني جار لكم فلما تراءت الفئتان نكص على عقبيه وقال إني
برىء منكم إني أرى ما لاترون إني أخاف الله والله شديد العقاب)

وقال تعالى : (يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشرون
صابرون يغلوا مائتين : وإن يكن منكم مئة يغلوا ألفا من الذين كفروا بأنهم قوم
لا يفقهون * الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مئة صابرة
يغلون مائتين ، وإن يكن منكم ألف يغلوا ألفين بإذن الله والله مع الصابرين)

واشتد القتال وأخذ رسول الله في الدعاء والابتهال ومناشدة ربه عز وجل حتى سقط رداؤه عن منكبيه فرده عليه الصديق وقال خفض مناشدتك ربك فإنه منجز لك ما وعدك ، فأغفى رسول الله إغفاءة واحدة وأخذ القوم النعاس في حال الحرب (١) ثم رفع رسول الله رأسه فقال : أبشر يا أبابكر هذا جبريل على ثناباه التقع ! وجاء النصر وأنزل الله جنده وأيد رسوله والمؤمنين ومنحهم أكتاف المشركين أسراً وقتلاً ، فقتلوا منهم سبعين وأسرُوا سبعين .

ولما بردت الحرب وولى المشركون منهزمين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من ينظر لنا ما صنع أبو جهل ؟ فانطلق عبد الله بن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد وأخذ بلحيته فقال : أنت أبو جهل ! فقال : لمن الدائرة اليوم ؟ فقال : لله ولرسوله ، وهل أخزأك الله يا عدو الله ؟ ! فقال : وهل فوق رجل قتله قومه ، فقتله عبد الله ثم أتى به الرسول

وفي هذه الآية يبين الله تعالى أن من شأن المؤمن الكامل الإيمان أن يغلب عشرة من الكفار في الحرب وسيكون ذلك بعد أن يقوى المؤمنون في الإيمان بالأعمال التي تربي فيهم الصبر والإرادة . أما الآن في أول الإيمان وابتداء الحرب فإن الواحد يغلب اثنين — والآية تخبر عن حالة المؤمن في الضعف وفي القوة ، وقد فهم بعض الناس أن الأمر تكليف من الله للمؤمن في أول الحرب أن يغلب عشرة ثم نسخ ذلك بأن كلفه أن يغلب اثنين ، وليس لهذا الفهم معنى في الآية ولم يكن الله ليكلف المؤمنين شيئاً ليس في وسعهم وهو يقول : (وعلم أن فيكم ضعفاً) ويقول : (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) وهو العليم الحكيم فكيف يكلف وينسخ في الحال ؟ ! هذا لا يكون .

(١) قال الله تعالى : (إذ يغشيكم النعاس أمنة منه) .

صلى الله عليه وسلم فقال : قتله فقال : الله الذى لا إله إلا هو فرددها ثلاثاً .

قال : الله أكبر الحمد لله الذى صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم

الاحزاب وحده ، انطلق أرنيه فلما رآه قال : هذا فرعون هذه الأمة .

ولما انقضت الحرب ارتحل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرير

العين بنصر الله له ومعه الأسارى والمغانم ، فلما كان بالصفراء قسم المغانم (١)

ودخل المدينة مؤيداً منصوراً قد خافه كل عدوه . فأسلم كثير من أهل

المدينة وحيث دخل عبد الله بن أبي المنافق فى الإسلام ظاهراً .

وجملة من حضر بدرأ من المسلمين ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً جاءهم

النفير بغتة ولم يكن عزمهم على اللقاء ولا أعدوا له عدة ، ولكن جمع الله

بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد (٢) . واستشهد منهم يومئذ أربعة عشر

وفرغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من شأن بدر والأسارى فى

شوال والقصة فى سورة الأنفال (٣) .

(١) قال الله تعالى : (فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً واتقوا الله إن الله غفور

رحيم) . وقال تعالى : (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير) .

(٢) قال الله تعالى : (ولو تواعدتم لاختلقتم فى الميعاد ولكن ليقضى الله أمراً

كان مفعولاً ، ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حى عن بينة وإن الله لسميع عليم إذ يريدكم الله فى منامك قليلاً ولو أراكم كثيراً لفشلتم ولتنازعتم فى الأمر ولكن الله سلم إنه عليم بذات الصدور ، وإذ يريدكموه إذ التقيتم فى أعينكم قليلاً ويقللکم فى أعينهم ليقضى الله أمراً كان مفعولاً وإلى الله ترجع الأمور) .

(٣) العبرة من هذه القصة أن فئة قليلة غلبت فئة كثيرة قال تعالى : (كم من

غزوة أحد

لما قتل الله أشراف قريش بدر ، وأصيبوا بمصيبة لم يصابوا بمثلها ورأس فيهم أبو سفيان بن حرب لذهاب أكابرهم أخذ يؤلب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى المسلمين بجمع قريبا من ثلاثة آلاف من قريش والحلفاء (١) والأحابيش ؛ وجاءوا بنسائهم لئلا يفروا ليحاموا عنهن ثم أقبل بهم نحو المدينة فنزل قريبا من جبل أحد بمكان يقال له عنين وذلك في شوال من السنة الثالثة .

واستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه : أخرج إليهم أم يمكنكم في المدينة ؟ وكان رأيهم ألا يخرج من المدينة وأن يتحصنوا بها ، فإن دخلوها

فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين) .

وذلك نتيجة الإخلاص لله تعالى والانكال عليه والاستعانة به مع الأخذ بالأسباب التي أمر بها ولا تنس شجاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحسن سياسته وتأمل كيف أجابه أصحابه لما عرض الأمر عليهم — أجابوه بقلوب ملؤها الإيمان ونفوس اطمأنت للدفاع عن عزتها وشرفها ، فما وجدت هذه النفوس في أمة إلا عزت ، ولن يستطيع كافر أن يتسلط عليها أو يهين كرامتها مهما كانت قوته قال الله تعالى : (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) وقال : (وكان حقا علينا نصر المؤمنين) . وقال : (ثم نجى رسلنا والذين آمنوا كذلك حقا علينا نجى المؤمنين) .

(١) ذكرتني هذه الكلمة كلمة (الحلفاء) بأوربة هذه الأيام وما يفعلونه من الكيد لنا والقضاء على استقلالنا ، فقلت : يا سبحان الله تكون هذه الكلمة مصيبة علينا في كل زمان . وما هؤلاء إلا خلف لأولئك ، أتواصوا به ! بل هم قوم طاغون ،

قاتلهم المسلمون على أفواه الأزقة والنساء من فوق البيوت ووافقته على هذا رأى عبدالله بن أبي فبادر جماعة من فضلاء الصحابة بمن فاتهم الخروج يوم بدر ، وأشاروا عليه بالخروج فنهض ودخل بيته ولبس لامته (١) وخرج في ألف من الصحابة واستعمل ابن أم مكتوم على الصلاة بمن بقي في المدينة فخرج يوم الجمعة .

فلما صار بالشوط بين المدينة وأحد انعزل عبدالله بن أبي بنحو ثلث العسكر ؛ وقال : تخالفني وتسمع من غيري فتبعهم عبد الله بن عمرو بن حزام يوبخهم ويحضهم على الرجوع ويقول : تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم أنكم تقاتلون لم نرجع (٢) فرجع وسبهم . وسأله قوم من الأنصار أن يستعينوا بحلفائهم من اليهود فأبى .

ونفذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل الشعب من أحد في عدوة الوادى وجعل ظهره إلى أحد ونهى الناس عن القتال حتى يأمرهم ، فلما أصبح يوم السبت تعنى للقتال وهو في سبعةائة فيهم خمسون فارساً واستعمل على الرماة — وكانوا خمسين — عبدالله بن جبير وأمره وأصحابه أن يلزموا مركزهم وأن لا يفارقوه ، ولو رأى الطير تتخطف العسكر وكانوا خلف الجيش (٣)

(١) لباسه الحربى

(٢) قال الله تعالى : (وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالا لا تبغنا كم هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم والله أعلم بما يكتمون)

(٣) ليحفظوا خط الرجعة على الجيش كما يقول علماء الفن في الحرب .

فتأمل هذا النظام في الحرب والعلم به والمنظم هو الرسول صلى الله عليه وسلم الرئيس الدينى . فاعل رؤساءنا يتذكرون وقد وقفوا عليهم وحياتهم على ما يعملون

وأمرهم أن ينضحوا المشركين بالنبل لئلا يأتوا المسلمين من ورائهم .

فظاهر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بين درعين يومئذ (١) وأعطى اللواء مصعب بن عمير ، واستعرض الشبان يومئذ فرد من استصغره عن القتال — وكان منهم عبد الله بن عمر وأسامة بن زيد وزيد بن ثابت وأسيد بن ظهير والبراء بن عازب وزيد بن أرقم وعرابة بن أوس وعمرو

(١) الدرع : لبوس من الحديد يتقى به المحارب بأس الحوب . قال الله تعالى في قصة داود عليه السلام : (وعلمناه صنعة لبوس لكم لنحصنكم من بأسكم فهل أنتم شاكرون) وقال : وألنا له الحديد أن يعمل سبغات وقدّر في السرد ومعنى سبغات تسبغ من يلبسها أى تعمه وتحيط به حتى تحصنه تمام التحصين من الضربات التى تقع به أو المقذوفات التى تنزل عليه — ومعنى قدر في السرد نظم في النسيج وأحكم في الصناعة .

وهذا يبين أن أنبياء الله لم يأتوا للناس بالصوم والصلاة فقط وإنما جاءوهم بكل ما يحتاجون إليه في أمورهم الدنيوية ونظامهم الحيوى وبعض الناس يفهم من قوله . (وألنا له الحديد) أن الله ألان الحديد لداود معجزة — أى من غير سبب كوفى على فهمهم — وهذا لا حاجة إليه إذ المعجزة التى يقولون عنها يأتى بها النبي للقوم عند ما يكذبونه فى الدعوة وهنا يبين الله لنا أنه علم داود الصناعة « لا المعجزة »

ولم لا يكون إلهام داود بالتجربة بأن يلبس الحديد بالنار هو المعجزة كالمعجزات الصناعية التى تعجزنا بها الآن أوربة وأمريكا ؟ ! ولكن ماذا صنعت فى القوم الذين يجعلون كل ما يأتى به الأنبياء من الأعمال معجزات خصهم الله بها ولا سبب لها ولا حاجة لنا إليها — فاللهم فهمنا أسرار دينك حتى نبحث فى سنن الكون وتعلم الصناعات المفيدة لأمتنا والفنون المقدمة لبلادنا — وقال تعالى : (وجعل لكم سراييل نبيكم الخز وسراييل نبيكم بأسمكم ، كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلبون)

ابن حزام (١) — وأجاز من رآه مطيقاً وكان منهم سمرة بن جندب ورافع ابن خديج ولهما خمس عشرة سنة .

وتعبت قريش للقتال — وهم في ثلاثة آلاف وفيهم مئتا فارس — فجعلوا على ميمنتهم خالد بن الوليد ، وعلى الميسرة عكرمة بن أبي جهل . ودفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيفه إلى أبي دجاجة سمالك بن خرشة — وكان شجاعاً بطلاً يختال عند الحرب — ثم قاتل المسلمون قتالاً شديداً .

وكان شعار المسلمين يومئذ : (أمت أمت !) . وكانت الدولة أول النهار للمسلمين على الكفار فانهمز عدو الله وولوا مدبرين حتى انتهوا إلى نساءهم ؛ فلما رأى الرماة هزيمتهم تركوا مركزهم الذي أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحفظه وقالوا يا قوم : الغنيمة ! الغنيمة ! فذكروهم أميرهم عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يسمعوا وظنوا أن ليس للمشركين رجعة فذهبوا في طلب الغنيمة وأخلوا الثغر .

وكر فرسان المشركين فوجدوا الثغر خالياً قد خلا من الرماة فجازوا منه وتمكنوا حتى أقبل آخرهم فأحاطوا بالمسلمين فأكرم الله من أكرمهم منهم بالشهادة وهم سبعون ، وولى الصحابة .

(١) تأمل كيف كان الصغار عن القتال يهرعون إليه ويجودون بأرواحهم حبا في الله ورسوله ودفاعاً عن دينهم وشرفهم فهم صغار الأجسام لكنهم كبار النفوس ! وإذا كانت النفوس كباراً تعبت في مرادها الأجسام ونحن إذا أخذوا منا رجلاً (للجندية) يتبعه أهله يصيحون من حوله ، وبعضهم يعتذر عن ذلك بأنه لا يؤخذ للدفاع عن الوطن ولكن ليسخره (المحتلون) فيما يريدون ..

وخلص المشركون إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجر حوا وجهه وكسروا رباعيته^(١) اليمنى ، وكانت السفلى ، وهشموا البيضة على رأسه ورموه بالحجارة حتى وقع لشقه وسقط في حفرة من الحفر التي كان أبو عامر الفاسق يكيد بها المسلمين ، فأخذ على يده واحتضنه طلحة بن عبيد الله ، وقتل مصعب ابن عمير بين يديه فدفع اللواء إلى علي بن أبي طالب ، ونشبت حلقتان من حلق المغفر في وجهه فانتزعهما أبو عبيدة بن الجراح وعض عليهما فسقطت ثنيته من شدة غوصهما في وجهه ، وامتنص مالك بن سنان — والد أبي سعيد الخدري — الدم من وجنته ، وأدركه المشركون يريدون ما الله حائل بينهم وبينه فقال دونه نفر من المسلمين نحو عشرة حتى قتلوا ! ثم جالدهم طلحة حتى أجهضهم عنه ، وترس أبو دجانة بظهره عليه والنبل يقع فيه وهو لا يتحرك !! وصرخ الشيطان بأعلى صوته : إن محمداً قد قتل ، ووقع ذاك في قلوب كثير من المسلمين وفر أكثرهم ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ .

ومر أنس بن النضر بقوم من المسلمين قد ألقوا بأيديهم فقال : ماتتظرون ؟ فقالوا : قتل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : ماتصنعون بالحياة بعده ! قوموا فموتوا على ما مات عليه . ثم استقبل الناس ولقي سعد بن معاذ فقال : يا سعد إنى لأجد ريح الجنة من دون أحد ، فقاتل حتى قتل ووجد به سبعون ضربة ، وجرح يومئذ عبد الرحمن بن عوف نحواً من عشرين جراحة^(٢) .

(١) إحدى أسنانه التي بعد الثنيتين — الأماميتين

(٢) الناظر إلى الحادثة بغير اعتبار يقول : كيف ينهزم جيش فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصاب بما أصيب ؟ ! ولوعلم هذا الناظر أن الله تعالى يريد

وأقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نحو المسلمين — وكان أول من عرفه تحت المغفر كعب بن مالك فصاح بأعلى صوته : يا معشر المسلمين أبشروا هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فأشار بيده أن اسكت . واجتمع إليه المسلمون ونهضوا معه إلى الشعب الذي نزل فيه ، وفيهم أبو بكر وعمر وعلي والحارث بن الصمة الأنصاري وغيرهم ، فلما امتدوا إلى الجبل أدرك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبي بن خلف على جواده . يقال له العود كان يعلقه بمكة ويقول : أقتل عليه محمداً ، فلما اقترب منه تناول صلى الله عليه وآله وسلم الحربة من الحارث بن الصمة فطعنه بها فجاءت

أن يعلم المسلمين أن الجيش متضامن وأن تفريط بعض الجيش في الخطط المرسومة يهزم الجيش فينشأ المسلمون من ذلك على النظام والاختصاص بأسباب النصر العملية . ومما يناسب المقام : لتطبيق العبرة : أن تركية لما كانت تحارب بعض الأعداء طلبت من العالم الإسلامي أن يمدوها بالمال لتتفق على الجيش وتأتي بالذخيرة والأسلحة المقاتلة للأسلحة الأعداء ؛ وكان مما أمدها به بعض علمائنا أنهم جلسوا في الأزهري يقرءون (البخاري) فكان مثلهم كمن خرجوا للمقاتلة نابليون يوم دخوله مصر فاتحا يدفعونه « بالبخاري في أيديهم » فلما بلغ نابليون أن معهم البخاري قال : البخاري هذا قوة كم ؟ . . . فقيل له ذا كتاب . . . فقال : كتاب ! وضحك . . .

فكان أولئك الذين كانوا يقرءون البخاري يفهمون أنه يغني عن المدفع في يد المسلمين ويمد جيشهم بالغذاء والمؤونة — وقد نشأ من هذا عند بعض الناس عقيدة أن البخاري يمنع الحريق من البيت الذي يوضع فيه وغير هذا مما ترك الناس به الأسباب الصحيحة . وما كتاب البخاري إلا مجموعة أحاديث مما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وها هو رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه — وهو أكرم الخلق على الله — قد أصيب بما أصيب وانهمز جيشه فلو كانت القراءة أو الألفاظ تقوم مقام السلاح والنظام في الحرب لكان رسول الله أولى بأن يفعل ذلك ، فليعتبرن المعتبرون .

في ترقوته فكتر منهزماً فيقن بأنه يقتول من ذلك الجرح فمات منه في طريقه .
سرف مرجعه إلى مكة .

أراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يعلو صخرة هنالك فلم يستطع
لما به ؛ فجلس طلحة تحته حتى صعدوها وحانت الصلاة فصلى بهم جالسا ،
وصار ذلك اليوم تحت لواء الأنصار .

وقتل المسلمون حامل لواء المشركين فرفعته لهم عمرة بنت علقمة
الحارثية حتى اجتمعوا إليه ، وقاتلت أم عمارة — وهي نسيبة بنت كعب
المازنية — قتالا شديداً ، وضربت عمرو بن قنافة بالسيف ضربات فوقته
درعاناً كانتا عليه ، وضربها عمرو بالسيف فخرحها جرحاً شديداً على عاتقها .
ولما انقضت الحرب أشرف أبو سفيان على الجبل فنادى : أفيكم محمد؟
فلم يجيبوه ، فقال : أفيكم ابن أبي قحافة ؟ فلم يجيبوه ، فقال : أفيكم عمر بن
الخطاب ؟ فلم يجيبوه ، ولم يسأل إلا عن هؤلاء الثلاثة لعلمه وعلم قومه أن
قيام الإسلام بهم ؛ فقال : أما هؤلاء فقد كفيتموهم ، فلم يملك عمر نفسه
أن قال : يا عذو الله إن الذين ذكرتهم أحياء وقد أبقى الله لك مايسوؤك !
فقال : اعل هبل (١) فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ألا تجيبونه ! فقالوا :
ما نقول ؟ قال : قولوا له : الله أعلى وأجل ، ثم قال : لنا العزى (١) ولا عزى
لكم ! قال : ألا تجيبونه ! قالوا : فما نقول ؟ قال : قولوا : الله مولانا ولا
مولى لكم .

ثم قال أبو سفيان : يوم بيوم بدر ، والحرب سجال ، فأجابه عمر
فقال : لا سواء ، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار .

وقال ابن عباس : ما نصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في موطن نصره يوم أحد ! فأنكر ذلك عايه ، فقال : بيني وبين من أنكر كتاب الله إن كتاب الله يقول : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ ﴾ والحس القتلى ، ولقد كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولأصحابه أول النهار حتى قتل من أصحاب لواء المشركين سبعة أو تسعة — وذكر الحديث — وأنزل الله عليهم النعاس أمنة منسه في غزاة بدر وأحد — والنعاس في الحرب وعند الخوف دليل على الأمن وهو من الله — وفي الصلاة ومجالس الذكر والعلم من الشيطان .

وفي الصحيحين عن أبي حازم أنه سئل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : والله إنى لأعرف من كان يغسل الجرح ومن كان يسكب الماء وبمادووى . كانت فاطمة ابنته تغسله وعلي بن أبي طالب يسكب الماء ، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة أخذت قطعة من حصير فأحرقتها فألصقتها فاستمسك الدم ،

وفي الصحيح أنه كسرت رباعيته وشج في رأسه فجعل يسلك الدم عنه ويقول : « كيف يفاح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته وهو يدعوهم ! » ؛ فأنزل الله عز وجل ﴿ آيِسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ .

ولما انهزم الناس لم ينهزم أنس بن النضر ، وقال : اللهم إني أعذر إليك بما صنع هؤلاء - يعنى المسلمين - وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء - يعنى

المشركين» ونظر حذيفة إلى أبيه والمسلمون يريدون قتله ، وهم يظنون أنه من المشركين ، فقال : أى عباد الله ؛ أبى ! فلم يفهموا قوله حتى قتلوه . فقال : يغفر الله لكم ، فأراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يديه ، فقال : قد تصدقت بديته على المسلمين ، فزاد ذلك حذيفة خيرا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

وقال زيد بن ثابت : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحد أطلب سعد بن الربيع ، فقال لى إن رأيته فأقرئه منى السلام وقل له يقول لك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كيف تجدك ؟ قال : فجعلت أطوف بين القتلى فأتيته وهو بأخر رمق وفيه سبعون ضربة ، ما بين طعنة برمح وضربة بسيف ورمية بسهم ، فقلت ياسعد إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ عليك السلام ويقول : أخبرنى كيف تجدك ؟ فقال وعلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السلام ، قل له : يا رسول الله أجد ريح الجنة ، وقل لقومى الأنصار : لا عذر لكم عند الله إن خالص إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفيكم عين تطرف (١) وفاضت نفسه من وقته

ومرّ رجل من المهاجرين برجل من الأنصار - وهو يتشحط فى دمه فقال : يا فلان أشعرت أن محمدا قد قتل ؟ فقال الأنصارى : إن كان محمدا قد

(١) أى لا ينبغي أن تتركوا أحدا يصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذيه حتى تموتوا دونه ؛ فإذا متم وتمكن الأعداء منه بعبد موتكم يكون لكم عذر !! فلهذه النفس ، فيا أيها النفس الالية : « ارجعى إلى ربك راضية مرضية »

قتل فقد بلغ فقاتلوا عن دينكم ، فنزل ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ، وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَإِنَّ يَضُرَّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ .

وقال الزهري وغيره : كان يوم أحد يوم بلاء وتمحيص اختبر الله عز وجل به المؤمنين وأظهر به المنافقين ممن كان يظهر الإسلام بلسانه وهو مستخف بالكفر ، فأكرم الله فيه من أراد كرامته بالشهادة من أهل ولايته . وكان مما نزل من القرآن في يوم أحد ستون آية من آل عمران أولها ﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ ﴾ . إلى آخر القصة .

بعض الحكم المقصودة من القصة

منها تقريعهم بسوء عاقبة العصية والفشل والتنازع ؛ وأن الذي أصابهم إنما هو بشؤم ذلك كما قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحْسُرُونَهُمْ بِأَذْنِهِ ، حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأُمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ . ثُمَّ صَرَّفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ﴾ . فلما ذاقوا عاقبة معصيتهم للرسول وتنازعهم وفشلهم كانوا بعد ذلك أكثر حذراً وبقظة وتحزناً من أسباب الخذلان .

ومنها أن سنة الله في رسله وأتباعهم جرت بأن يدالوا مرة ويدال عليهم

أخرى ؛ لكن يكون لهم العاقبة ؛ فإنهم لو انتصروا دائماً دخل معهم المسلمون وغيرهم ولم يتميز الصادق من غيره ؛ ولو انتصر عليهم دائماً لم يحصل المقصود من البعثة والرسالة ، فاقترضت حكمة الله أن يجمع بين الأمرين : ليميز من يتبعهم ويطيعهم للحق وما جاءوا به ممن يتبعهم على الظهور والغلبة خاصة .

ومنها أن يتميز المؤمن الصادق من المنافق الكاذب : فإن المسلمين لما أظهرهم الله على أعدائهم يوم بدر وطار بهم الصيت دخل معهم في الإسلام ظاهراً من ليس معهم فيه باطلاً ؛ فاقترضت حكمة الله أن سبب لعباده محنة ميزت بين المؤمن والمنافق ؛ فأطلع المنافقون رؤوسهم في هذه الغزوة وتكلموا بما كانوا يكتُمونه وظهرت مخبأتهم وعاد تلويحهم صريحاً وعرف المؤمنون أن لهم عدواً في نفس دورهم فاستعدوا لهم وتحرزوا منهم قال تعالى : ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ ﴾ . ومنها أنه سبحانه لو نصرهم دائماً وأظفرهم بعدوهم في كل موطن لطغت نفوسهم وشمخت ، ولو بسط لهم النصر لكانوا في الحال التي يكونون فيها لو بسط لهم الرزق (١) فلا يصلح عباده إلا السراء والضراء ، والشدة والرخاء ، القبض والبسط ، فهو المدبر لأمر عباده كما يليق بحكمته .

ومنها أنه سبحانه يحب أن يتخذ من عباده شهداء ؛ ويجعل أسباباً لإهلاك

(١) قال الله تعالى : « ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن

ينزل بقدر ما يشاء إنه بعباده خبير بصير ،

الأعداء . وقد ذكر سبحانه وتعالى ذلك في قوله : ﴿ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا
وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ۚ إِنْ يَمْسِكُكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ
مِثْلُهُ ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ، وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ
شُهَدَاءَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ۚ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ۝ ﴾
وقد أنكر الله على المؤمنين حسابهم وظنهم أنهم يدخلون الجنة بدون
الجهاد والصبر على أذى أعدائه فقال : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ
اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ۝ ﴾ . أى ولما يقع ذلك منكم فيعلمه
فإنه لو وقع لعله فجازاكم عليه بالجنة فيكون الجزاء على الواقع المعلوم
لا على مجرد العلم فإن الله لا يجزى العبد على مجرد علمه فيه دون أن يقع معلومه
ثم وبخهم على هزيمتهم من أمر كانوا يتمنونه ويودّون لقاءه فقال :
﴿ وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ۝ ﴾
ومنها أن غزوة أحد كانت مقدمة بين يدي موت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فبأهم وبخهم على انقلابهم على أعقابهم — إن مات رسول
الله أو قتل — بل الواجب له عليهم أن يثبتوا على دينه وتوحيده ويموتوا
عليه أو يقتلوا ، فإنهم إنما يعبدون رب محمد وهو حي لا يموت — وما بعث
محمد صلى الله عليه وآله وسلم إليهم ليخلد لاهو ولا هم ، بل لموتوا على
الإسلام والتوحيد ، فإن الموت لا بد منه ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ
مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ
فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ۝ ﴾ .

والشاكرون هم الذين عرفوا قدر النعمة فثبتوا عليها حتى ماتوا أو قتلوا ،
فظهر أثر هذا العتاب وحكم هذا الخطاب يوم مات رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم وارتد من ارتد على عقبيه وثبت الشاكرون على دينهم ،
فصرهم الله وأعزهم وظفرهم بأعدائهم وجعل العاقبة لهم .

ثم أخبر سبحانه أنه جعل لكل نفس أجلا لا بد أن تستوفيه ثم تلحق
به ، فيرد الناس كلهم حوض المنيا مودأ أو احداً وإن تنوعت أسبابه ويصدرون
عن موقف القيامة مصادر شتى : فريق في الجنة وفريق في السعير (١)

ثم أخبر سبحانه أن جماعة كثيرة من أنبيائه قتلوا وقتل معهم كثيرون
فما وهن من بقي منهم لما أصابهم في سبيله وما ضعفوا وما استكانوا وما
وهنوا عند القتل ولا ضعفوا ولا استكانوا ، بل تلقوا الشهادة بالقوة
والزينة والإقدام فلم يستشهدوا مدبرين مستكئين أذلة ، بل استشهدوا
أعزة كراما مقبلين غير مدبرين (٢) .

ثم عزى الله نبيه وأوليائه عن قتل منهم في سبيله أحسن تعزية وألطفها
وأدعاهها إلى الرضا بما قضاه لهم فقال : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ

(١) فقال : (وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله كتابا مؤجلا ، ومن يرد
ثواب الدنيا نؤته منها ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها وسنجزى الشاكرين)
(٢) فقال : (وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهوا لما أصابهم في
سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين) وما كان قولهم إلا أن
قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم
الكَافِرِينَ . فاتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة والله يحب المحسنين)

اللَّهُ أَمْوَاتًا ، بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ۚ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ
وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ
وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝

غزوة المريسيع

كانت في شعبان سنة خمس ، وسببها أن الحرث بن أبي ضرار — سيد
بنى المصطلق — سار في قومه ومن قدر عليه من العرب يريد حرب الرسول
صلى الله عليه وآله وسلم فلما بلغه ذلك خرج له وخرج معهم جماعة من
المنافقين لم يخرجوا في غزاة قبائها . واستعمل على المدينة زيد بن حارثة .

ولما انتهى صلى الله عليه وآله وسلم إلى المريسيع ، وهو مكان الماء ،
تفرق جيش الحرث فأغار عليهم وسبي منهم — كما ذكر في الصحيح .
وكان من جملة السبي جويرة بنت الحرث سيد القوم وقعت في سهم ثابت
ابن قيس فكاتبها فأدى عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتزوجها
فأعتق المسلمون ، بسبب هذا التزويج ، مائة أهل بيت من بنى المصطلق قد
أسلموا وقالوا أصهار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

وفي هذه الغزوة كانت قصة الإفك : وذلك أن عائشة رضى الله عنها
كانت قد خرج بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الغزوة بقرعة
أصابها — وكانت تلك عادته مع نسائه — فلما رجعوا من الغزوة نزلوا في
بعض المنازل فخرجت عائشة لحاجتها ففقدت عقداً لاختها كانت أعارتها
لمياه فرجعت تلتصقه في الموضع الذى فقدته فيه في وقتها ، فجاء نفر الذين

كانوا يرحلون هودجها فظنوها فيه فحملوه وساروا ولم ينكروا خفته لأنها كانت قتيبة السن لم يغشها اللحم الذي يثقلها — ولكثرة النفر .

وكان صفوان بن المعطل في أخريات الجيش فلما رآها عرفها — وكان يراها قبل نزول الحجاب — فقال : إنا لله وإنا إليه رجعون ، وأناخ راحلته وقربها فركبتها ، وما كلمها كلمة ، ثم سار بها يقودها حتى قدم بها ، فلما رأى ذلك الناس تكلم كل بشا كلمته وما يليق به ، ووجد الخبيث ابن أبي مثنفساً من كرب النفاق فجعل يشيع الإفك .

فلما قدموا المدينة أفاض أهل الإفك في الحديث ورسول الله ساكت ، فاستشار الصحابة فأشار على بفراقها تلويحاً ، وأشار أسامة وغيره بامسأكها — فعلى لما رأى أن ما قيل مشكوك فيه أشار بترك الرية إلى اليقين ليستخلص الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من الغم الذي لحقه من كلام الناس ، وأسامة لما علم حب الرسول لها ولا يبيها وعلم عفتها وأنها فوق ذلك وأن الرسول أكرم على الله أن يجعل تحته بغياً قال كما قال سادات الصحابة لما سمعوا ذلك : « سبحانك هذا بهتان عظيم !! » .

وقد حبس الوحي عن الرسول شهراً ثم ابتدأه ببراءتها (١) ولما برأها الوحي قال لها أبواها : قومي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . فقالت : والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله هو الذي

(١) في الفصحة ست عشرة آية في سورة النور قال تعالى (إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم لكل امرئ منهم ما اكتسب من الإثم ؛ والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم — إلى أن قال : أولئك مبرؤن مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم) .

أنزل براءتي ؛ فأظهرت توليتها النعمة لربها وإفراده بالحمد في ذلك المقام وإدلالها ببراعة ساحتها وأنها لم تفعل ما يوجب قيامها في مقام الراغب في الصالح ، وهذا غاية الثبات .

ولما ثبتت براءتها بالوحي أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بجلد الذين ثبت عليهم أنهم رموها فجلدوا ثمانين جلدة (١)

غزوة الخندق

كانت في شوال سنة خمس ، وسببها أن اليهود لما رأوا انتصار المشركين على المؤمنين يوم أحد وعلموا بميعاد أبي سفيان ورجوعه للعام المقبل خرج أشrafهم إلى قريش بمكة يحرضونهم على غزو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويوالونهم عليه ، فأجابتهم قريش . ثم خرجوا إلى غطفان وطافوا في قبائل العرب يدعونهم إلى ذلك فاستجاب لهم من استجاب : فخرجت قريش في أربعة آلاف يقودهم أبو سفيان ، ووافاهم بنو سليم ، وأسد ، وفزارة وأشجع : وجاءت غطفان بقيادة عيينة بن حصن ، ووافى الخندق من الكفار عشرة آلاف .

فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمسيرهم إليه استشار أصحابه فأشار عليه سلمان الفارسي بحفر خندق يحول بين العدو وبين المدينة ، فأمر به وبادر إليه المسلمون وعمل فيه الرسول بنفسه ، ثم خرج في ثلاثة آلاف من المسلمين ، وعندئذ بلغه خبر بني قريظة ونقضهم للعهد فبعث

(١) قال الله تعالى : (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون) إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم (

إليهم السعديين وخوات بن جبير وعبد الله بن رواحة ليعرفوه : هل هم على عهدهم أو قد نقضوه ؟ فلما دانوا منهم وجدوهم على أخبث ما يكون وجاهروهم بالسب والعداوة ونالوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فانصرفوا عنهم ولحقوا إلى الرسول لحناً^(١) يخبرونه أنهم قد نقضوا العهد وغدروا فعظم ذلك على المسلمين واشتد البلاء وتجهر النفاق واستأذن بعض بني حارثة الرسول في الذهاب إلى المدينة بدعوى (أن ييوتهم عورة^(٢)) وما هي بعورة إن يريدون إلا فراراً) وأقام المشركون محاصرين المسلمين شهراً ولما طالت هذه الحال على المسلمين أراد الرسول صلى الله عليه وسلم أن يصالح عيينة بن حصن والحارث بن عوف رئيسي غطفان على ثلث ثمار المدينة وينصرفا بقومهما ؛ وجرت المفاوضة على ذلك : ثم استشار السعديين^(٣) فقالا : يا رسول الله إن كان الله أمرك بهذا فسمعاً وطاعة ، وإن كان شيء تصنعه لنا فلا حاجة لنا فيه ، لقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قرى أو بيعا فحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك نعطيهم أموالنا ؟ والله لا نعطيهم إلا السيف ! فصوب رأيهما وقال « إنما هو شيء أصنعه لكم لما رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة »

ثم إن الله عز وجل صنع ما خذل به العدو وهزم جموعهم وفل حذم فكان مما هيا من ذلك أن رجلاً من غطفان يقال له نعيم بن مسعود بن عامر جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال : إني أسلمت فرني بما شئت ،

(١) قولاً لا يفهمه غيره (٢) ناقصة التحصين (٣) سعد بن معاذ وسعد بن عباد رئيسي الأنصار . انظر جوابهما يمثل لك الشجاعة والإيمان

فقال : إنما أنت رجل واحد فخذل عنا ما استطعت فإن الحرب خدعة .
 فذهب من فوره إلى بنى قريظة ، وكان عشيراً لهم فى الجاهلية ، فدخل
 عليهم وهم لا يعلمون بإسلامه ، فقال : إنكم قد حاربتم محمداً وإن قريشاً
 إن أصابوا فرصة انتهزوها ، وإلا استمروا إلى بلادهم راجعين وتركوكم
 ومحمداً فاتتكم منكم ، قالوا : فما العمل يا نعيم ؟ قال : لا تقاتلوا معهم حتى
 يعطوكم رهائن ، قالوا : لقد أشرت بالرأى ، ثم مضى على وجهه إلى قريش .
 قال : تعلمون ودى ونصحى لكم ؟ قالوا نعم ، قال : إن اليهود قد ندموا
 على ما كان منهم من نقض عهد محمد وأصحابه ، وإنهم قد راسلوه أنهم
 يأخذون منكم رهائن يدفعونها إليه ثم يوالونه عليكم ، فإن سألوكم رهائن
 فلا تعطوهم ، ثم ذهب إلى غطفان فقال لهم مثل ذلك .

فلما كانت ليلة السبت من شوال بعثوا إلى اليهود : إنا اسنا بأرض مقام
 وقد هلك الكراع والحنف ، فانهضوا بنا حتى نناجز محمداً ، فأرسل إليهم
 اليهود : إن اليوم يوم السبت وقد علمتم ما أصاب من قبلنا حين أحدثوا فيه
 ومع هذا فانا لا نقاتل معكم حتى تبعثوا إلينا رهائن .

فلما جاءتهم رسلهم بذلك قالت قريش : صدقكم والله نعيم ! فبعثوا إلى
 اليهود : إنا والله لا نرسل إليكم أحداً فآخروا معنا حتى نناجز محمداً : فقالت
 قريظة : صدقكم والله نعيم ! فتخاذل الفريقان .

وأرسل الله على المشركين جنداً من الريح والملائكة وكفى نبيه القتال
 وهزم الأحزاب وحده .

فدخل المدينة ووضع السلاح فجاءه جبريل عليه السلام وقال : إن الملائكة

لم تضع بعد أسلحتها ، انهض إلى غزوة بنى قريظة ، فنادى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلين العصر إلا في بنى قريظة ! ! فخرج المسلمون سراعاً فقتلوا منهم من قتلوا وأسروا منهم من أسروا وأورثهم الله أرضهم وأموالهم . وهاتان الغزوتان في سورة الأحزاب (١)

غزوة الحديبية

كانت في ذى القعدة سنة ست : وذلك أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم خرج معتمراً في أربعمئة وألف نفر ، فلما كانوا بذي الحليفة قلدا الهدى وأشعره وأحرم بالعمرة وبعث بين يديه عيناً له من خزاعة يخبره عن قريش ؛ حتى إذا كان قريباً من عسفان أتاه عينه فقال : إني تركت كعب ابن لؤى قد جمعوا لك جموعاً وهم مقاتلون وصادوك عن البيت ؛ فاستشار النبي أصحابه وقال : أترون أن نميل إلى ذراري الذين أعانواهم فنصيبهم ؛ فإن قعدوا قعدوا وموتورين محزونين ؛ وإن نجوا يكنى عنق قطعها الله ؛ أم ترون

(١) في قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم جنود فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها وكان الله بما تعملون بصيراً) إذ جاءكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا . هنالك ابتلى المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً — إلى قوله : ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قوياً عزيزاً . وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من «صياصيم» وقذف في قلوبهم الرعب فريقاً تقتلون وتأسرون فريقاً وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضاً لم تطؤوها وكان الله على كل شيء قديراً والصياصي : هي الحصون الخربة التي بها عزة القوم ورفعتهم .

أَن تَوْمَ هَذَا الْبَيْتِ مَن صَدَقْنَا عَنْهُ قَاتِلَاهُ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ، إِنَّمَا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ
وَلَمْ نَجْعَ لِقِتَالِ أَحَدٍ ! وَلَكِنْ مَن حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ قَاتِلَاهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ : فَرُوحُوا إِذَا : فَرَا حُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ
الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ : إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِي خَيْلِ لُقْرِيشَ
طَلِيعَةً تَخْذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ ؛ فَانْطَاقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لُقْرِيشَ فَقَرَعَتْ أَنْزُولُهُ عَلَيْهِمْ
فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَهُوَ بِأَقْصَى الْحَدِيدِيَّةِ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ : إِنَّا لَمْ نَأْتِ لِقِتَالٍ فَإِنَّمَا
جِئْنَا عِمَارًا وَادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ؛ فَقَالُوا : قَدْ سَمِعْنَا مَا تَقُولُ فَانْظُرْ لِحَاجَتِكَ ؛
وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ عَثْمَانُ خَاصَّ عَثْمَانَ قَبْلَنَا إِلَى الْبَيْتِ وَطَافَ بِهِ !
فَقَالَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا أَظْنَهُ طَافَ بِالْبَيْتِ وَنَحْنُ مُحْصَرُونَ .
وَاخْتَلَطَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمُشْرِكِينَ فِي أَمْرِ الصَّلَاحِ فَرَمَى رَجُلٌ مِنْ أَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ
رَحْلًا مِنَ الْفَرِيقِ الْآخَرِ ؛ وَكَانَتْ مَعْرَكَةٌ وَتَرَاءَوْا بِالنَّبْلِ وَالْحِجَارَةِ وَارْتَهَنَ
كُلُّ وَاحِدٍ بَيْنَ فَيْهَمَ . وَبَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ أَنَّ عَثْمَانَ
قَدْ قُتِلَ فَدَعَا إِلَى الْبَيْعَةِ فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَبَايَعُوهُ
عَلَى الْإِيْفَرِ .

رَجَعَ عَثْمَانُ وَقَالَ : لَقَدْ دَعَتْنِي قُرَيْشٌ إِلَى الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ فَأَبَيْتُ .

جَرَى الصَّلَاحُ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلِ مَكَّةَ فَطَلَبُوا مِنْهُ
كِتَابًا فَدَعَا الْكَاتِبَ فَقَالَ : اكْتُبْ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فَقَالَ سَهِيلُ
ابْنُ عَمْرٍو : أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ لَا نَدْرِي مَا هُوَ ! وَلَكِنْ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ
فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُ إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ .
اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ؛ ثُمَّ قَالَ اكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ

سهيل : فوالله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك
ولكن اكتب محمد بن عبد الله ؛ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إني
رسول الله وإن كذبتهموني ! اكتب محمد بن عبد الله — على أن تخلوا
بيننا وبين البيت فنطوف به — فقال سهيل . والله لا نتحدث العرب : أنا
أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل ؛ فكتب . فقال سهيل . على ألا
يأتيك رجل منا وإن كان على دينك إلا رددته إلينا ؛ فقال المسلمون :
سبحان الله كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلماً ؟ !!

وقد تمّ الصلح على وضع الحرب عشرينين ؛ وأن يأمن الناس بعضهم
من بعض ؛ وأن يرجع عنهم عامه ذلك حتى إذا كان العام المقبل قدم وأخلوا
بينه وبين مكة فأقام بها ثلاثاً ؛ وألا يدخلها بسلاح الركب والسيوف
في القرب ؛ وأن من أتاهم من أصحابه لا يردونه عليه ؛ ومن أتاه من أصحابهم
يرده عليهم . قال الصحابة : يا رسول الله نعطيهم هذا ؟ قال من أتاهم منا
فأبعده الله ، ومن أتانا منهم فرددناه إليهم جعل الله له فرجاً ومخرجاً (١)

(١) قبل صلى الله عليه وسلم هذه الشروط لأن له أغراضاً يرى الوصول
إليها بالصلح أقرب من الحرب ، ومن أغراضه أن تكون له حرية في اجتماعه
بأبناء وطنه ليبحث فيهم ما يريد من مبادئه .

هذا ؛ والأعداء في كل زمان — إذا تحكوا — شروط في الصلح لا يراعون
فيها إلا مصلحتهم ؛ وهم — مادامت لهم قوة — لا يتركون حقاً لضعيف إلا سلبوه
واعتمدوا عليه . ومن لم يعد ما استطاع من قوة يقاوم بها قوتهم فلا يستطيع أن
يحفظ حقه منهم ؛ فضلاً عن أن يردّه إذا اغتصبوه . . . ومن يحسن الظن بهم
ويفهم أنه يسترد حقه منهم بالاستعطاف والاسترحام فهو مغرور مخدوع
انظر إلى « تركية » لما كانت ضعيفة طردها الإنجليز وحلفاؤهم من المؤتمرات

ولما فرغوا من الكتاب قال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : قوموا فانحروا ثم احلقوا ؛ فلم يقيم أحداً حتى قال ثلاث مرات ولم يقيم أحداً دخل على أم سلمة فذكر لها . فقالت : أحب ذلك اخرج ثم لا تكلم أحداً كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك ؛ فقام ففعل . فلما رأى الناس ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً (١)

ثم جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مِهَاجِرَاتٍ﴾ (٢) وفي هذه القصة دخلت خزاعة في عقد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعهده ؛ ودخلت بنو بكر في عهد قريش وفيها نزلت سورة الفتح وفي خيبر .

غزوة خيبر

لما قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة من الحديبية مكث بها نحو عشرين ليلة ثم خرج غازياً إلى خيبر وكان الله وعده إياها في

ثم أمدوا اليونان لامتلاك بلادها وانتهاك حرمتها ؛ فلما قويت وضربتهم بضربتها وأرهبتهم بقوتها خطبوا ودها وسعوا لإرضائها وأصبحوا في « مؤتمر الصلح في لوزان » يتحملون منها كل شدة ويسمعون لها في كل اقتراح — وهكذا القوة يصغر أمامها كل كبير وتخضع لها كل سياسة — فاللهم اجعلنا من الأقوياء الأعداء ولا تجعلنا من الضعفاء الأذلاء .

(١) من هذا نعلم أن القول وحده لا يحمل الناس على العمل فمن يرد أن يحمل الناس على عمل فليعمله أمامهم ليعملوه كما يعمل .

(٢) (فامتنعوهن ، الله أعلم بإيمانهن ، فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار لانهن حلّهم ولا هم يحلون لهن) — انظر سورة الممتحنة

الحديبية بقوله : ﴿ وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ ﴾

عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاتل أهل خيبر حتى ألجأهم إلى قصرهم ؛ فغلب على الزرع والنخل والأرض ؛ فصالحوه على أن يجولوا منها ولهم ما حملت ركابهم إلا السلاح . ولما أراد أن يجلبهم قالوا : يا محمد دعنا في هذه الأرض نصلحها ونقوم عليها فنحن أعلم بها منكم ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها ؛ وكانوا لا يفرغون يقومون عليها ؛ فأعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع وكل ثمر ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يقرهم . وكان عبد الله بن رواحة يخرصه عليهم .

وقد قسم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم نصف خيبر على أهل الخمس والغنائم وأبقى النصف لما ينزل به من أمور المسلمين .

والإمام بخير في الأرض المفتوحة عنوة (١) بين قسمها ووقفها ؛ وقسم بعضها ووقف البعض . وقد فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأنواع الثلاثة : فقسم قريظة والنضير ؛ ولم يقسم مكة (٢) وقسم شطر خيبر وترك شطرها . وفي الصحيحين وغيرهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسهم للفارس ثلاثة أسهم : سهم له ؛ وسهمان لفرسه ؛ وللراجل سهماً . وفي هذه الغزوة سبيت صفية بنت حيي بن أخطب فأسلمت واصطفاهما

(١) بالحرب والفقر

(٢) لم يقسم مكة لأنها دار نساك لا تملك ، فهي حرم الرب الذي جعله للناس سواء العاكف فيه والباد .

النبي صلى الله عليه وآله وسلم لنفسه وأعتقها وجعل عتقها صداقها .

وفيهما أهدت له زينب بنت الحرث اليهودية امرأة سلام بن مشكم شاة مشوية قد ستمها ، وسألت أى اللحم أحب إليه ؟ فقالوا : الذراع ، فأكثر من السم فيها فأكل وأصحابه . وعن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قتل المرأة لما مات بشر بن البراء ؛ وذلك عقب أكله اللحم . وأما الرسول فقد بقى بعد ذلك ثلاث سنين حتى قال فى وجهه الذى مات فيه : ما زلت أجد من الأكلة التى أكلت من الشاة يوم خيبر فهذا أوان انقطاع الأبر منى (١)

ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من خيبر إلى وادى القرى ؛ وكان بها جماعة من اليهود ؛ ففتحها عنوة وعاملهم على الأرض والنخيل ؛ وكذلك فذك (٢)

ولما بلغ يهود تيماء ما والى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهل فذك ووادى القرى ؛ صالحوه وأقاموا بأموالهم . فلما كان زمن عمر ابن الخطاب أخرج يهود خيبر وذك ، ولم يخرج أهل تيماء ووادى القرى

(١) يظن بعض الجاهل أن الرسول صلى الله عليه وسلم يعلم الغيب — فلو كان يعلم الغيب لكان أولى أن يعلم هذا العمل الذى أرادت اليهودية قتله به ، ولكنه أكل من اللحم المسدوم ولم يعلم به حتى ظهرت أعراضه ومات بعض أصحابه الذين أكلوا معه — والله تعالى يقول : (قل لا أملك لنفسي نقما ولا ضرا إلا ما شاء الله ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسنى السوء ، إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون)

والأبر : هو العرق العظيم الذى ينقل الدم من القلب لتوزيعه على الجسم

(٢) أرض بخيبر — فوق يثرب (المدينة)

لأنهما داخلتان في أرض الشام ؛ والغرض إخراج من في الحجاز .

غزوة الفتح

كانت سنة ثمان لعشر مضين من رمضان ؛ وسببها أن بني بكر عدت على خزاعة ، وهم على ماء يقال له الوثير ، فبيتوهم وقتلوا منهم .

وأعانت قريش بني بكر بالسلاح وقاتل معهم من قريش من قاتل — مستخفياً ليلاً — حتى حازوا خزاعة إلى الحرم ، ولجأت إلى دار بديل بن ورقاء الخزاعي فخرج بديل بن ورقاء في نفر من خزاعة حتى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة فأخبروه بما أصيب فيهم وبمظاهرة قريش بني بكر عليهم ؛ فأمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالجئ والتجهيز للسير إلى مكة وقال : اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش حتى نبغتها في بلادها ^(١) . فتجهز الناس فكتب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش كتاباً يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إليهم ؛ ثم أعطاه امرأة وجعل لها جعلاً على أن تبلغه قريشاً ؛ فأدر كهامن عيون الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من أخرجه من شعرها ودعى بحاطب فقال : لا تعجل على يارسول الله ؛ والله إني لمؤمن بالله ورسوله وما ارتددت ولا بدلت ولكني كنت امرأة ماضقاً في قريش لست من أنفسهم ولي

(١) كانت خزاعة متعاهدة مع الرسول صلى الله عليه وسلم ومقتضى المعاهدة أن يدفع الظلم عنها ، فلذا يتأهب للقتال معها وفاء بالعهد ، وقد جارت عليه قريش إذ عاونت من اعتدى على معاهديه ولم يراعوا عهده . ومثل قريش (انكاثرة) تعاون اليونان على الترك في الخفاء وتنكر ذلك في الظاهر !! حتى أظهر الله ما أظهر من أمرها ورد كيدها في نحرها .

فيهم أهل وعشيرة وولد وليس لي فيهم قرابة يحمونهم ؛ وكان من معك
لهم قرابات يحمونهم ؛ فأحببت — إذ فاتني ذلك — أن أتخذ عندهم يداً
يحمون بها قرابتي .

ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عشرة آلاف قد
أفطروا من صومهم فقابله العباس مهاجراً بأهله مسلماً ؛ فلما نزل منز
الظهران (١) عشاء أمر الجيش فأوقد النيران فأوقدت عشرة آلاف نار ؛
وجعل عمر على الحرس وركب العباس بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخرج يلتمس أحداً يخبر قريشاً ليستأمنوا الرسول قبل أن يدخل عنوة
قال العباس : والله إنى لأسير إذ سمعت كلام أبي سفيان ، كان يتجسس
لقريش ؛ وبديل بن ورقاء وهما يتراجعان وأبو سفيان يقول : ما رأيت
كالليلة نيراناً قط ولا عسكرياً ؛ ويقول بديل : هذه والله خزاعة خمشتها
الحرب ؛ فيقول أبو سفيان : خزاعة أقل وأذل من أن تكون هذه نيرانها
وعسكرها ؛ قال فعرفت صوته فقلت : أبا حنظلة ؟ فعرف صوتي فقال :
أبا الفضل ؟ قلت . نعم ؛ قال . مالك فداك أبي وأمي ؟ قلت . هذا رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم في الناس واصباح قريش والله لئن ظفر بك
ليضربن عنقك ؛ قال : فما الحيلة ؟ قلت : اركب في عجز هذه البغلة حتى
أتى بك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأستأمنه لك ؛ فلما جاءه أسلم
وشهد الحق ؛ فقال العباس : يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب الفخر
فاجعل له شيئاً ، قال : نعم ؛ « من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن

دخل المسجد الحرام فهو آمن ، ففضى أبو سفيان حتى إذا جاء قريشاً صرخ بأعلى صوته : هذا محمد قد جاءكم فيما لا قبل لكم به ! من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن دخل المسجد فهو آمن ، قالوا : قاتلك الله ! وما تغني عنا دارك ؟ فتفرق الناس إلى دورهم .

وسار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى دخل مكة من أعلاها وضربت له قبة هنالك ؛ وأمر خالد بن الوليد ^(١) وقد أسلم في هذه المدة ؛ أن يدخلها من أسفلها ؛ وقال له : إن عرض لكم أحد من قريش فاحصدوهم حصداً حتى توافوني على الصفا .

وكان حماس بن قيس — أخو بني بكر — يعدّ سلاحاً قبل دخول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقال له امرأته : لماذا تعد ما أرى ؟ قال لمحمد وأصحابه ، قالت : والله ما يقوم لمحمد وأصحابه شيء !! قال : إني والله لأرجو أني أخدمك بعضهم ، ثم قال : —

(١) هو البطل العظيم الذي كان أكبر عون للمشركين في الحرب ، أسلم قبل الفتح وصار بطل الإسلام سماء رسول الله : سيف الله ! فلم يكن في جيش إلا انتصر وكان اليداليمني لأبي بكر في إخضاع جيوش الردة ، وهو الذي وحد القيادة العامة في حرب الروم وكسر شوكة الفرس في العراق والروم في الشام ، وهو الذي لما مرض بكى وقال : أنا لا أبكي خوفاً من الموت ولكن أبكي لأني أموت على فراشي كالعنزة وجسمي مملوء بطعنات الحرب ، فكنت أود أن أموت في ميدان القتال فبمثل هذا تعلقوا الأمم وتسود ، ولنا أمل أن تحيا ذكرى ذلك البطل (خالد) ببطل الشرق في هذا الزمان (مصطفى كمال) فقد ضرب اليونان ضربة مثل فيها ضربة (خالد) لأبائهم الأولين . . وسيدتي — بمعونة الله له والتفاف المسلمين حوله — (سيفاً) يهرب الأعداء ويرغمهم على رد ما اغتصبوه من الضعفاء .

إن يقبلوا اليوم فمالي علة هذا سلاح كامل وآلة

حصلت مناوشة قتل فيها اثنان من المسلمين كانا في خيل خالد ؛ وأصيب من المشركين نحو اثني عشر ؛ ثم انهزموا وانهزم حماس صاحب السلاح حتى دخل بيته وقال لامرأته : أغلقي على بابي . . . فقالت له : وأين ما كنت تقول ؟

نهض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمهاجرون والأنصار بين يديه وخلفه وحوله حتى دخل المسجد فأقبل إلى الحجر الأسود فاستلمه ثم طاف بالبيت وفي يده قوس وحول البيت وعليه ستون وثلاثمائة صم فجعل يطعنهما بالقوس ويقول : « جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا . . . جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد » والأصنام تتساقط على وجوهها .

وكان طوافه على راحلته — ولم يكن محرما يومئذ — ثم دعا عثمان بن طلحة فأخذه منه مفتاح الكعبة فمحا ما فيها من الصور وصور إبراهيم وإسماعيل يستقسمان بالأزلام ، ثم صلى ودارف البيت يكبر ؛ ثم وقف على الباب وقرش قد اصطفت تنظر ماذا يصنع ؟ فقال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ؛ ألا كل مأثرة أو مال أو دم فهو تحت قدمي هاتين إلا سداة البيت وسقاية الحاج ، يامعشر قرش إن الله قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية وتعظمها بالآباء ، الناس من آدم وآدم من تراب » ثم تلا هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ

عَلَيْهِمْ خَيْرٌ» (١) .

يامعشر قریش ماترون أنى فاعل بكم؟ قالوا خيراً . أخ كريم ، وابن أخ كريم ، قال : «فإني أقول كما قال يوسف لأخوته ﴿لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ﴾ اذهبوا فأنتم الطلقاء » ، ثم جلس في المسجد فقام إليه علي بن أبي طالب ومفتاح السكبة في يده فقال : يا رسول الله اجمع لنا الحجابة مع السقاية صلى الله عليك ، فقال : أين عثمان بن طلحة ؟ فدعى له ؛ فقال : يا ابن طلحة هاك مفتاحك اليوم يوم برّ ووفاء . ثم دخل دار أم هانئ بنت أبي طالب فاغتسل وصلى ثمان ركعات في بيتها ، وكان ضحى ؛ فظنها من ظنها صلاة الضحى ، وإنما هي صلاة الفتح ، شكراً لله تعالى ، بدليل قول أم هانئ ما رأيته صلاها قبلها ولا بعدها .

وكان أمراء الإسلام إذا فتحوا حصناً أو بلدًا صلوا مثلها اقتداء برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

(١) تأمل أصول المساواة التي تجعل الناس لا يفضل بعضهم بعضاً إلا بالعمل الذي ينزكي نفوسهم ويعلى شأن أمتهم وبلادهم ؛ فهذه الأصول في الدين تقطع أمل الذين يعتمدون على أنسابهم والذين يفخرون ويتكبرون بأهوالهم وأولادهم قال الله تعالى : (فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون * فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون * ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون * تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون) وقال تعالى : (وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقرّبكم عندنا زلّى لإلّا آمن وعمل صالحاً فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم في الغرفات آمنون)

فصل

كان صلاح الحديدية مقدمة وتوطئة بين يدي هذا الفتح العظيم ، أمن الناس به وكلم بعضهم بعضاً وناظره في الإسلام ، وتمكن من اختفى من المسلمين بمكة من إظهار دينه والدعوة إليه ، ودخل بسببه بشر كثير في الإسلام ، ولهذا سماه الله فتحاً في قوله : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ نزلت في شأن الحديدية ، فقال عمر : يا رسول الله أو فتح هو ؟ قال : نعم ، وأعاد سبحانه كونه فتحاً فقال : ﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا — إِلَى قَوْلِهِ — فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ . وهذا شأنه سبحانه يقدم بين يدي الأمور العظيمة مقدمات تكون كالمدخل إليها المنبئة عليها ، كما قدم بين يدي قصة المسيح ، وخلقته من غير أب ، قصة زكريا وخلق الولد له مع كونه كبيراً لا يولد لمثله ، وكما قدم بين يدي نسخ القبلة قصة البيت وبناءه وتعظيمه ، والتنويه به وذكر بانيه ومدحه ، ووطأ قبل ذلك كله بذكر النسخ وحكمته المقتضية له .

وهكذا ما قدم الله بين يدي مبعث رسوله من قصة الفيل وبشارات الكهان به وغير ذلك ، وكذلك الرؤيا الصالحة كانت مقدمة بين يدي الوحي في اليقظة ، وكذلك الهجرة بين يدي الأمر بالجهاد . ومن تأمل أسرار الشرع والقدر رأى من ذلك ما تبهر حكمته الألباب .

فصل

وفي هذه الغزوة دليل على أن أهل العهد إذا حاربوا من في ذمة الإمام

وجواره وعهده صاروا حرباً له بذلك .

وفيهما انتقاض عهد جميعهم بذلك ردّهم ومباشرهم إذا رضوا به وأقروا عليه ولم يشكروه ، فإنّ الذين أعانوا بنى بكر من قریش بعضهم لم يقاتلوا كلهم معهم ، ومع هذا غزاهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلهم ، كما أنهم دخلوا فى عهد الصلح تبعاً ، ولم ينفرد كل واحد منهم بصلح إذ قد رضوا به وأقروا عليه ، فكذلك حكم نقضهم للعهد . هذا هدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وطرد هذا جريان الحكم على ناقضى العهد من أهل الذمة ؛ إذا رضى جماعتهم به ؛ وإن لم يباشر كل واحد منهم ما ينقص عهده . كما أجلى عمر يهود خيبر لما عدا بعضهم على ابنه ورموه من ظهر دار فقدعوا يده بل قد قتل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جميع مقاتلة بنى قريظة ؛ ولم يسأل عن كل رجل منهم هل نقض العهد أم لا ؛ وكذلك أجلى بنى النضير كلهم وإنما كان الذى همّ بالقتل رجلاً ؛ وكذلك فعل بنى قينقاع حتى استوهبهم منه عبد الله بن أبى ؛ فهذه سيرته وهدية الذى لا شك فيه .

وقد أجمع المسلمون على أنّ حكم الردّ حكم المباشر فى الجهاد ، ولا يشترط فى قسمة الغنيمة ولا فى الثواب مباشرة كل واحد فى القتال .

وهذا حكم قطاع الطريق : حكم ردّهم حكم مباشرهم ؛ لأنّ المباشر إنما باشر الإفساد بقوة الباقيين ولولا هم ما وصل إلى ما وصل إليه ؛ وهذا الصواب .

وفيهما أنّ رسول العدو لا يقتل ؛ فإنّ أبا سفيان كان ممن جرى عليه حكم

انتقاض العهد ولم يقتله الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إذ كان رسول قومه إليه .

وفيه إباحة متعة النساء ثم تحريمها قبل خروجه من مكة .

في الصحيحين عن ابن مسعود قال : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليس لنا نساء فقلنا : ألا نختصي ؟ فنهانا ثم رخص لنا أن نكح المرأة بالثوب إلى أجل — ثم قرأ عبد الله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ وقراءة عبد الله هذه الآية عقب هذا الحديث تحتل أمرين : أحدهما الرد على من يحرمها ، وأنها لو لم تكن من الطيبات لما أباحها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . والثاني أن يكون أراد آخر هذه الآية وهو الرد على من أباحها مطلقاً وأنه معتد ؛ فإن رسول الله إنما رخص فيها للضرورة ؛ وعند الحاجة في الغزو ؛ وعند عدم النساء وشدة الحاجة إلى المرأة — فمن رخص فيها في الحضر مع كثرة النساء وإمكان النكاح المعتاد فقد اعتدى ، والله لا يحب المعتدين .

غزوة حنين

وتسمى غزوة أوطاس وهما موضعان بين مكة والطائف

لما سمعت هوازن برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومافتح الله عليه من مكة جمعت له جموعاً ؛ فلما سمع بهم بعث إليهم عبد الله الأسلمي وأمره أن يدخل في الناس فيقيم فيهم حتى يعلم عليهم ، ثم يأتيه بخبرهم فانطلق ثم أقبل بالخبر .

فلما أجمع رسول الله السير إلى هوازن ذكر أن عند صفوان بن أمية أدرا وسلاحاً ، فأرسل إليه وهو يومئذ مشرك ، فقال : يا أبا أمية أعرنا سلاحك هذا نلقى فيه عدونا غداً ، فقال صفوان : أغصباً يا محمد ؟ قال : بل عارية ، وهي مضمونة حتى تؤديها ؛ فقال : ليس بهذا بأس ، فأعطاه مائة درع بما يكفيها من السلاح

خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومعه ألفان من أهل مكة ، وعشرة آلاف من أصحابه الذين خرجوا معه ، ففتح الله بهم مكة ، (وكانوا اثني عشر ألفاً) واستعمل عتاب بن أسيد على مكة أميراً ، ثم مضى يريد لقاء هوازن .

عن جابر بن عبد الله : قال : لما استقبلنا وادي حنين انحدرنا في واد من أودية تهامة أجوف حطوط إنما تنحدر فيه انحداراً — قال — وفي عماية الصبح ، وكان القوم قد سبقونا إلى الوادي ، فكنوا لنا في شعابه وأجنابه ومضايقه ، قد أجمعوا وتهيئوا وأعدوا فوالله مارعنا ونحن منحطون إلا السكتائب قد شتدوا علينا شدة رجل واحد ، وانشمر الناس راجعين لا يلوى أحد منهم على أحد ، وانحاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات اليمين ؛ ثم قال : إلى أين أيها الناس ؟ هلم إلى أنا رسول الله ، أنا محمد ابن عبد الله ! وبقى معه نفر من المهاجرين وأهل بيته

ولما انهزم المسلمون ورأى من كان مع رسول الله من حفاة أهل مكة الهزيمة ، تسكلم رجال منهم بما في أنفسهم من الطعن فقال أبو سفيان : لا تنتهي هزيمتهم دون البحر ، وقال كعدة : ألا بطل السحر اليوم

عن العباس بن عبد المطلب ، قال : إني لمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بحكمة (١) بغلته وكنيت امرأ جسيما شديدا الصوت فسمعته يقول حين رأى مارأى من الناس : إلى أين أيها الناس ؟ فلم أر الناس يلوون على شيء ، فقال : يا عباس ! اصرخ ، يامعشر الأنصار ، فأجابوا : لبيك لبيك — حتى إذا اجتمعوا إليه استقبلوا الناس فاقتتلوا ، فأشرف رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركائبه فنظر إلى مجتلد القوم وهم يجتلون فقال : الآن حمى الوطيس — حتى هزم الله المشركين ، وأمر رسول الله بالسبي والغنائم أن تجمع فجمعت ووجهوها إلى الجعرانة

وكان السبي ستة آلاف رأس ، والإبل أربعة وعشرين ألفا ، والغنم أكثر من ألف شاة ، وأربعة آلاف أوقية فضة فاستأنى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقدموا عليه مسلمين بضع عشرة ليلة (٢)

ثم بدأ بالأموال فقسمها وأعطى المؤلفة قلوبهم أول الناس : فأعطى أبا سفيان أربعين أوقية ومائة من الإبل ، فقال : ابني يزيد ؟ فقال أعطوه أربعين أوقية ومائة من الإبل فقال ابني معاوية فقال أعطوه أربعين أوقية ومائة من الإبل

وأعطى حكيم بن حزام مائة من الإبل ، ثم سأله مائة أخرى فأعطاه ، وأعطى النضر بن الحرث بن كعدة مائة من الإبل ، وأعطى العلاء بن حارثة

(١) حديدة اللجام التي توضع في فم الدابة فتحكمها

(٢) لتعلم أيها القارئ أن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يهمل الغنائم وإنما يهمل أن يكون الناس مسلمين ، ولذا كان من وده أن يأتي أصحاب هذه الأموال مسلمين ويأخذوا أموالهم فانتظرهم ليالي ولما يئس منهم قسمها

الثقفي خمسين ، وذكر أصحاب المائة وأصحاب الخمسين ، وأعطى العباس بن مرداس أربعين فقال في ذلك شعراً فأكمل له المائة ، ثم أمر يزيد بن ثابت بإحضار الغنائم والناس ثم فرضها على الناس فكانت سهامهم لكل رجل أربعاً من الإبل وأربعين شاة ، فإن كان فارساً أخذ اثني عشر بعيراً وعشرين ومائة شاة (١)

عن أبي سعيد الخدري قال : لما أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أعطى من تلك العطايا الكبار في قريش وفي قبائل العرب ، ولم يكن في الأنصار منها شيء ، وجد هذا الحى من الأنصار في أنفسهم حتى كثرت فيهم المقالة حتى قال قائلهم : لقي والله رسول الله قومه !! فدخل عليه سعد ابن عباد فقال : يا رسول الله إن هذا الحى من الأنصار قد وجدوا عليك في أنفسهم لما صنعت في هذا الفء الذى قسمت في قومك ؟ قال فأين أنت من ذلك يا سعد ؟ قال يا رسول الله ما أنا إلا من قومي ، قال فاجمع لى قومك فى هذه الحظيرة فأتاهم رسول الله فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال يا معشر الأنصار . ما مقالة بلغتني عنكم ؛ وجدة وجدتموها في أنفسكم ؟ ألم آتكم ضللاً فهداكم الله بي ؟ وعالة فأغناكم الله بي ؟ وأعداء فألف الله بين قلوبكم ؟ قالوا . الله ورسوله أمنّ وأفضل ؛ ثم قال ألا تحببوننى يا معشر الأنصار ؟ قالوا : بماذا نبجيئك يا رسول الله ولرسوله المنة والفضل ! قال . «أما والله لو شئتم لقلتم فلصدقتكم ولصدقتكم : أتيتنا مكذباً فصدقناك ؛ ومخذولاً فنصرناك ، وطريداً فأويناك وعائلاً فواسيناك —

أوجدتم على يامعشر الأنصار في أنفسكم في لعاعة من الدنيا تألفت بها قوهاً ليسلموا ووكلتكم إلى إسلامكم ألا ترضون يامعشر الأنصار أن يذهب الناس بالشاء والبعير وترجعون برسول الله إلى رحالكم ؟ فوالذي نفس محمد بيده لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به ، ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ، ولو سلك الناس شعباً ووادياً وسلكت الأنصار شعباً ووادياً لسلكت شعب الأنصار ووادياً ، الأنصار شعار والناس دثار ! اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار ، فبكي القوم حتى أخضلوا لحاهم وقالوا : رضينا برسول الله قسماً وحظاً (١)

غزوة تبوك

كانت في رجب سنة تسع ، وسببها أن النبي صلى الله عليه وسلم بلغه أن الروم جمعت له جموعاً كثيرة بالشام ، وأن هرقل قد رزق أصحابه لسنة وأجلبت معه لحم ، وجذم ، وعاملة ، وغسان ، وقدموا مقدماتهم إلى البلقاء . وكان الزمن زمن عسرة من الناس وجذب من البلاد ، فحضر رسول الله أهل الغنى على النفقة والجلان في سبيل الله ، فاحتسبوا وأنفق عثمان بن عفان في ذلك نفقة عظيمة .

وكان رسول الله ﷺ قلباً يخرج في غزوة إلا كنى عنها وورى بغيرها

(١) قال تعالى : (لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ؛ ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين) .

إلا تبوك لبعد الشقة وشدة الزمان وقال للجد بن تيس إحدى بنى سلمة :
 هل لك يا جد العام في جلاد بنى الأصفر ؟ فقال : يا رسول الله أو تأذن لي
 ولا تفتني ؟ فوالله لقد عرف قومي أنه مامن رجل بأشدّ عجباً بالنساء مني !
 وإني أخشى إن رأيت نساء بنى الأصفر ألا أصبر ! فأعرض عنه ؛ وقال :
 أذنت لك ! ففيه نزل قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أُذْنٌ لِي وَلَا تَفْتِنِي ﴾
 وقال قوم من المنافقين بعضهم لبعض : لا تنفروا في الحرّ فانزل الله
 فيهم : ﴿ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا — لَوْ كَانُوا
 يَفْقَهُونَ ﴾ .

وجاء إلى رسول الله البكاعون ، وهم سبعة يستحملونه فقال : لا أجد
 ما أحملكم عليه ﴿ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا
 مَا يُنْفِقُونَ ﴾ (١) وأرسل أبو موسى أصحابه إلى النبي ليحملهم فوافاه
 غضبان فقال : والله لا أحملكم ولا أجد ما أحملكم عليه ؛ ثم أتاه إبل فأرسل
 إليهم ثم قال : ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم ! وإني والله لا أحلف على يمين
 فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير .

وقام عليه بن يزيد فصرى من الليل وبكى وقال : اللهم إنك قد أمرت
 بالجهاد ورغبت فيه ثم لم تجعل عندي ما أتقوى به مع رسولك ؛ ولم تجعل
 في يد رسولك ما يحملني عليه . وإني أتصدق على كل مسلم بكل مظلمة

أصابني فيها من مال أو جسد أو عرض ! : فقال الرسول . لقد كتبت في الزكاة المقبلة .

وجاء المعتذرون من الأعراب ليؤذن لهم فلم يعذرهم ، قال ابن سعد :
وهم اثنان وثمانون رجلا . وكان عبد الله بن أبي ابن سلول قد عسكر على
ثنية الوداع في حلفائه من اليهود والمنافقين .

ولما انتهى إلى تبوك أنه صاحب أيلة فصالحه وأعطاه الجزية ، وكذلك
أهل جربا وأذرح وكتب لهم كتاباً . وهذا ما كتب لأهل أيلة وصاحبها : —
بسم الله الرحمن الرحيم . هذا أمانة من الله ومحمد النبي رسول الله ليحنة
ابن روية وأهل أيلة : سفنهم وسيارتهم في البر والبحر ، لهم ذمة الله ومحمد
النبي ومن كان معهم من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحرين ، فمن
أحدث منهم حدثاً فإنه لا يحول ماله دون نفسه وإنه لمن أخذه من الناس
وإنه لا يحل أن يمنعوا ماء يردونه ولا طريقاً من برّ أو بحر .

خطبته صلى الله عليه وآله وسلم في تبوك : —

أما بعد فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وأوثق العرى كلمة التقوى ،
وخير المثل ملة إبراهيم ، وخير السنن سنة محمد ، وأشرف الحديث ذكر
الله ، وأحسن القصص هذا القرآن ، وخير الأمور عوازمها ، وشرّ الأمور
محدثاتها ، وأحسن الهدى هدى الأنبياء ، وأشرف الموت قتل الشهداء ،
وأعمى العمى الضلالة بعد الهدى ، وخير الأعمال مانع ، وخير الهدى ما اتبع
وشرّ العمى عمى القلب ، واليد العليا خير من اليد السفلى ، وما قلّ وكفى
خير مما كثر وألّهي ، وشرّ المعذرة حين يحضر الموت ، وشرّ الندامة

يوم القيامة . ومن الناس من لا يأتى الجمعة إلا دبرا ، ومنهم من لا يذكر الله إلا هجرا .

ومن أعظم الخطايا اللسان الكذوب ، وخير الغنى غنى النفس ، وخير الزاد التقوى ، ورأس الحكمة مخافة الله عز وجل ، وخير ما وقر في القلوب اليقين .

والارتياب من الكفر ، والنياحة من عمل الجاهلية ، والغلول من حر جهنم ، والخمر جماع الإثم ، وشرّ المسأكل مال اليتيم .

والسعيد من وعظ بغيره ، وملاك العمل خواتمه ، وشرّ الرؤيا رؤيا الكذب ، وسباب المؤمن فسوق ، وقتاله كفر ، وأكل لحمة من معصية الله وحرمة ماله كحرمة دمه ، ومن يعف يعف الله عنه ، ومن يكظم الغيظ يأجره الله ، ومن يصبر على الرزية يعوّضه الله ، ومن يعص الله يعذبه . ثم استغفر ثلاثا (١)

ولما رجع من تبوك مكر به ناس من المنافقين وتآمروا على أن يطرحوه من عقبة في الطريق فأعلمه الله بهم وعصمه من خداعهم . إذ نزل وسار من بطن الوادي فأمن من مكرهم ، وذلك قول الله : ﴿ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا ﴾ . وكان أبو عامر رأسهم وله بنوا مسجد الضرار — وهو الذي كان يقال له الراهب — وقال ابن عباس : والذين اتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا هم أناس من الأنصار قال لهم أبو عامر : ابنوا مسجدكم واسمّوه ما استطعتم

(١) قل لي بربك أيها القارئ : لو كانت المحفوظات في المدارس تكون من أمثال هذه الخطبة فكم يكون سعد الأمة من تعلم أبنائها وبناتها .

من قوّة ومن سلاح فأبى ذاهب إلى قيصر ملك الروم فأبى بجند من الروم فأخرج محمداً وأصحابه . فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : إنا قد فرغنا من بناء مسجدنا فنحب أن تصلى فيه وتدعو بالبركة ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ — يَعْنِي مَسْجِدَ قِبَاءٍ — أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ ﴾

وكان أصحاب مسجد الضرار أتوه ، وهو يتجهز إلى تبوك ، فقالوا : يا رسول الله إنا قد بنينا مسجداً لذى العلة والحاجة والليلة المطيرة ، وإنا نحب أن تأتينا فتصلى لنا فيه ، فقال « إني على جناح سفر وحال شغل ، ولو قدمنا إن شاء الله لأتيناكم فصلينا لكم فيه » فلما نزل بذي أوان جاء خبر المسجد من السماء ! فدعا مالك بن الدخشم أخا بني سلمة ومعن بن عدي العجلاني وقال : « انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله فهدهما وحرّقا » ففعلوا فتفرقوا عنه فأنزل الله فيه : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾

فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة خرج الناس لتلقيه وخرج النساء والصبيان والولائد يقطن : —

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا مادعا لله داع

بعض الرواة يهملون في هذا ويقول : إنما كان عند مقدمه المدينة من

مكة وهو وهم ظاهر ، لأن ثنيات الوداع إنما هي من ناحية الشام لا يراها القادم من مكة إلى المدينة ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام .

وقدم المدينة في رمضان ولما دخلها بدأ بالمسجد فصلى ركعتين ثم جالس للناس فجاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له ، فقبل عنايتهم و وكل سرائرهم إلى ربهم ، وكان بضعة وثمانين

وقد صرّفت إليه وفود العرب من كل وجه فدخلوا في دين الله أفواجا قال ابن إسحاق . لما قدم وفد بني تميم دخلوا المسجد ونادوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اخرج إلينا يا محمد !! فأذى الرسول صياحهم فنزل فيهم ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ وهم الذين قال شاعرهم الزبرقان مفاخرأ حين قدومهم : —

نحن الملوک فلا حیّ يعادلنا منا الملوک وفینا تنصب البیع
وأجابه شاعر الإسلام حسان بقوله : —

إنّ الذوائب من فھر وإخوتهم قد بینوا سنة للناس تتبع
یرضی به کل من كانت سریره تقوی الیله وکل الخیر یصطنع
قوم إذا حاربوا ضرّوا عدوهمو أو حاولوا النفع فی أشیاعهم نفّعوا
سجیة تلك فیهم غیر محدثة إنّ الخلاق فاعلم - شرّها البدع

فلما فرغ حسان قال الأقرع بن حابس : إن هذا الرجل — یعنی رسول الله — لمواتی له ! لخطیبه أخطب من خطیبنا ، ولشاعره أشعر من شاعرنا ، فأسلموا وأحسن الرسول جوائزهم وردّ علیهم أسراهم وسبیهم الذين جاؤا فی سریة عینة الفزاری .

﴿وفد عبد القيس﴾ في الصحيحين أنهم قالوا : يا رسول الله إن بيننا وبينك هذا الحى من كفار مضر ولا نصل إليك إلا في شهر حرام فمرنا بأمر فصل نأخذ به ونأمر به من وراءنا وندخل به الجنة ، فقال : « آمركم بأربع ، وأنهاكم عن أربع : آمركم بالإيمان بالله وحده . أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان ؛ وأن تعطوا الخس من المغنم » — « الحديث » وفيه أن الإيمان بالله هو مجموع هذه الخصال من القول والعمل — كما على ذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون وتابعوهم كلهم — ذكره الشافعى في المبسوط . وعلى ذلك ما يقارب مائة دليل من الكتاب والسنة ^(١) وفيه

(١) يستفاد من مجموع الكتاب والسنة أن الإيمان أو الإسلام عهد بين الله وبين عباده المسلمين قد اشتمل هذا العهد على كثير من المواد العملية . فإذا أخذوا بمادة من تلك المواد نقضوا العهد . ومثلهم مثل الدولة التى تعقد ميثاقاً أو تسكتب معاهدة بينها وبين دولة أخرى فإنها تعدّ مسالمة لها مادامت قائمة بحق الميثاق والمعاهدة . فإذا أخلت بجزئية أو قصرت وأهملت فى تنفيذ أمر فإنها تعدّ محاربة وناقضة للميثاق كله ، فالذى يحترم الميثاق ويعرف قيمة صاحبه لا يقدم على الإخلال بشىء منه ، والذين يظهرون أنهم يؤمنون بالله ثم يعصون أوامره تنطق أعمالهم بأنهم كاذبون فى إيمانهم ، والذى يصلى لله (وحباً فيه) لا يهمل ذلك (الحب) فى باقى الفرائض المطلوبة لله !! فليتنق الله المؤمنون وليعلموا أنهم إن تركوا شيئاً من أوامر الله بالقصد والتعمد يكونون محاربين له ناقضين للعهد الذى بينهم وبينه . ومن يعمل بعض العهد ويترك بعضه فإنه يعمل ما يوافق شهوته وهواه ولا يعمل حباً فى الله ولا خضوعاً لأمر الله هذا هو الحق الذى يقره علم النفس والواقع : فالذى يعمل لله وإيماناً به وتسليماً له يعمل كل شىء بأمره الله به قال تعالى : (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحبكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم . قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين) .

أن الحج لم يفرض إذ أن قدومهم سنة تسع وفرضه سنة عشر ؛ ولو كان مفروضاً لعدته من الإيمان

﴿ وفد نجران ﴾ قال ابن إسحاق : لما قدم وفد نجران على رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه مسجده بعد العصر فحانت صلاتهم فقاموا يصلون في مسجده فأراد الناس منعهم ؛ فقال : دعوهم ! فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم

وفي القصة هذه جواز دخول أهل الكتاب مساجد المسلمين وتمكينهم من صلاتهم فيها بحضرتهم ؛ وفيها أن إقرار الكاهن الكتابي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه نبي لا يدخله في الإسلام ما لم يلتزم طاعته ومتابعته ونظير هذا شهادة عمه أبي طالب له بأنه صادق وأن دينه خير الأديان ولم تدخله هذه الشهادة في الإسلام . ومن تأمل ما في السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل الكتاب والمشركين له صلى الله عليه وسلم بالرسالة وأنه صادق فلم تدخلهم هذه الشهادة في الإسلام — علم أن الإسلام ليس هو المعرفة فقط ، ولا المعرفة والإقرار فقط ؛ بل المعرفة والإقرار والانقياد والتزام طاعته ودينه ظاهراً وباطناً (١)

(١) فليتأمل ذلك المعلمون الذين يقولون للعوام : من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن سرق وقتل وترك جميع أوامر الدين حتى أصبحت المسألة فوضى وليس للناس زاجر من أنفسهم ، فكأن الله لا يهتم من الناس إلا أن يقولوا : لا إله إلا الله باللسان (وهل هذا من العقل) بل إن الله يريد أن الناس يعملون ما أمر به ليتزكى نفوسهم بالترقية العملية . يعملون ما أمر به ليصلحوا شؤونهم الاجتماعية . وأما إذا تركوا العمل وقالوا ليلاً ونهاراً : لا إله إلا الله فماذا يغني هذا

الصلاة في الحرب والخوف

أباح الله سبحانه قصر أركان الصلاة وعددها إذا اجتمع الخوف والسفر. وقصر العدد وحده إذا كان سفر لا خوف معه؛ وقصر الأركان وحدها إذا كان خوف لا سفر معه.

وهذا كان هديه صلى الله عليه وآله وسلم وبه يعلم الحكمة في تقييد القصر في الآية بالضرب في الأرض والخوف (١)

القول إلا أنه يكون منهم نفاقاً واستهزاء بالله ويقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم! والأعمال تصدق الأقوال أو تكذبها فهم يوحدون الله بالقول ويشركون به بالعمل! ومن يعلم حقيقة الدين يلتزم تعاليمه، قال تعالى: (وقل أعمالوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون) وقال: (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) وقال: (سلام عليكم «طبت» فادخلوها خالدين) وقال: (فنعم أجر العامين) وقال: (هل تجزون إلا ما كنتم تعملون) وقال: (إنما تجزون ما كنتم تعملون) فنبهوا أيها المعلنون الغافلون (١) قال الله تعالى: وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً * وإذا كنتم فيهم فأقمتم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم، فإذا سجدوا فليكونوا من وراءكم. ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم. وذ الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة. ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم. وخذوا حذركم. إن الله أعتد للكافرين عذاباً مهيناً. فإذا قضيت الصلاة فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم، فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً * ولا تنهوا في ابتغاء القوم إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون وكان الله عليماً حكيماً)

وكان من هديه صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة الخوف إذا كان العدو بينه وبين القبلة أن يصف المسلمين كلهم خلفه ويكبر ويكبرون جميعاً ، ثم يركع فيركعون جميعاً ، ثم يرفع ويرفعون جميعاً معه ، ثم ينحدر بالسجود والصف الذي يليه خاصة ، ويقوم الصف المؤخر يواجه العدو فإذا فرغ من الركعة الأولى ونهض إلى الثانية سجد الصف المؤخر بعد قيامه بسجدتين ، ثم قاموا فتقدموا إلى مكان الصف الأول ، ويؤخر الصف الأول مكانهم لتحصل فضيلة الصف الأول للطائفتين ، وليدرك الصف الثاني مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم السجدتين في الركعة الثانية كما أدرك الأول معه السجدتين في الأولى ، فيستوي الطائفتان فيما أدركوا معه وفيما قضوا لأنفسهم وذلك غاية العدل . فإذا ركع صنع الطائفتان كما صنعوا أول مرة ، فإذا جلس للتشهد سجد الصف المؤخر بسجدتين ولحقوه في التشهد فيسلم بهم جميعاً .

وإن كان العدو في غير جهة القبلة فانه كان تارة يجعلهم فرقتين : فرقة بإزاء العدو ، وفرقة تصلي معه فتصلي معه إحدى الفرقتين ركعة ثم تنصرف في صلاتها إلى مكان الفرقة الأخرى وتجيء الأخرى إلى مكان هذه فتصلي معه الركعة الثانية ثم تسلم ، وتقضى كل طائفة ركعة ركعة بعد سلام الإمام : وتارة كان يصلي بإحدى الطائفتين ركعة ثم يقوم إلى الثانية وتقضى هي ركعة وهو واقف وتسلم قبل ركوعه ، وتأتي الطائفة الأخرى فتصلي معه الركعة الثانية ، فإذا جالس في التشهد قامت فقطعت ركعة وهو ينتظرها في التشهد ، فإذا تشهدت يسلم بهم ، وتارة كان يصلي بإحدى الطائفتين ركعتين فتسلم قبله وتأتي الطائفة الأخرى فتصلي معه الركعتين

الآخرتين ويسلم بهم ، وتارة كان يصلي بإحدى الطائفتين ركعتين ويسلم بهم وتأتى الأخرى فيصلى بهم ركعتين ويسلم ، وتارة كان يصلي بإحدى الطائفتين ركعة فتذهب ولا تقضى شيئاً وتجيء الأخرى فيصلى بهم ركعة ولا تقضى شيئاً — وهذه الأوجه كلها تجوز الصلاة بها : قال الإمام أحمد : كل حديث يروى في أبواب صلاة الخوف فالعمل به جائز (١)

مدة الإقامة في السفر

وقد أقام صلى الله عليه وآله وسلم بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة ولم يقل للأمة لا يقصر الرجل الصلاة إذا أقام أكثر من ذلك ؛ ولكن اتفق إقامته هذه المدة ، وهذه الإقامة في حال السفر لا تخرج عن حكم السفر سواء طالت أو قصرت إذا كان غير مستوطن ولا عازم على الإقامة بذلك الموضع

وقال نافع : أقام ابن عمر بأذريجان ستة أشهر يصلي ركعتين وقد حال الثلج بينه وبين الدخول ، وقال حفص بن عبيد الله ، أقام أنس بن مالك بالشام سنتين يصلي صلاة المسافر ، وقال أنس : أقام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بramer من سبعة أشهر يقصرون الصلاة . وقال

(١) لأن الصلاة هناك تكون على حسب الاستطاعة بأى كيفية يمكنه قال تعالى : (فإن خفتم فرجالاً أو ركبانا) أى فصلوا وأنتم ماشون أو راكبون ، والغرض أن الإنسان يجتهد ليجمع بين ذكر الله الذى يقويه فى الحرب وبين الحذر من الأعداء الذى هو من أسباب النصر عليهم ؛ فما أحكم هذا الدين الجامع بين المصالح الروحية والمادية .

الحسن : أقمت مع عبد الرحمن بن سمرة بكابل سنتين يقصر الصلاة ولا يجمع ، وقال إبراهيم : كانوا يقيمون بالرى السنة وأكثر من ذلك وسجستان السنتين

فهذا هدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه كما ترى وهو الصواب

والأئمة الأربعة متفقون على أنه إذا أقام حاجة ينتظر قضاءها يقول : اليوم أخرج ، غداً أخرج ، فإنه يقصر أبداً

قسم الأفضية والأحكام^(١)

ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه حبس بعض الناس فى تهمة . وعن على أنه كان يحبس الممسك فى السجن حتى يموت

القصاص^(٢)

فى الصحيحين أن يهوديا رض رأس جارية بين حجيرين فاعترف

(١) قال عمر بن عبد العزيز : تحدث للناس أفضية بقدر ما يحدثون من الفجور ، ولذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحوادث التى كانت فى زمنه وجاء بقواعد عامة لما يتجدد من الحوادث ؛ وأمر من يقضى فى حادثة أن ينظر فى كتاب الله ، فإن لم يجد فى سنة رسول الله ؛ فإن لم يجد فليجتهد فى تطبيقها على قواعدها العامة وأصولها الكلية ، وما عليه إلا أن يتحرى الصواب والحق ما استطاع . وقد أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن الحاكم إذا اجتهد فأصاب له أجران ، وإذا اجتهد فأخطأ له أجر .

(٢) قال تعالى : (النفس بالنفس ، والعين بالعين ، والأنف بالأنف ، والأذن

فأمر رسول الله أن يرض رأسه كذلك — وفيه دليل على أن الرجل يقتل في المرأة

روى الإمام أحمد والنسائي وغيرهما عن البراء قال : لقيت خالي أبا بردة ومعه الراية فقال : أرسلني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أقتله وأخذ ماله

وفي سنن ابن ماجه أنه قال « من وقع على ذات محرم فاقتلوه »
وفي الصحيحين أن ابنة النضر أخت الربيع لطمت جارية فكسرت سننها فاختموها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بالقصاص فقالت أم الربيع : يا رسول الله أتقتص من فلانة ؟ لا والله : فقال : « سبحان الله يا أم الربيع كتاب الله القصاص » فقالت : لا والله لا تقتص منها أبدا ! فعفا القوم عنها وقبلوا الدية . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره »

وفيها أن رجلا عض يد رجل فزاع يده من فيه فسقطت ثناياه فقال الرسول صلى الله عليه وسلم « يعرض أحدكم أخاه كما يعرض الفحل لادية لك » وقد تضمنت هذه الحكومة أن من خلص نفسه من يد ظالم فكل ما تلف من الظالم فهو غير مضمون

وفيها من حديث أبي هريرة : « لو أن امرأة طلع عليك بغير إذن

بالأذن ، والسنن بالسنن ، والجروح قصاص ؛ فمن تصدق به فهو كفارة له ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) . وقال : (ولكم في القصاص حياة يا أولى الألباب لعلكم تتقون)

نخذه بخصاة ففقت عينه لم يكن عليك جناح ، . وفي لفظ من أطلع
في بيت قوم بغير إذنهم ففقتوا عينه فلا دية له ولا قصاص

وفيهما أن رجلا أطلع في حجرة من حجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فقام إليه بمشقص^(١) وجعل يخته ليطلعنه

قضى أن الحامل إذا قتلت عمداً لا تقتل حتى تضع ما في بطنها وحتى
يكفل ولدها — ذكره ابن ماجه في سننه

وقضى أن لا يقتل الوالد بالولد — ذكره أحمد والنسائي

وقضى أن الرجل يقتل بالمرأة

الزنا^(٢)

في السنن من حديث سهل بن سعد أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه
وآله وسلم فأقر أنه زنى بامرأة سماها فبعث إلى المرأة فأنكرت فجلده
الحد وتركها فظهر من هذا أمران : الأول وجوب الحد على الرجل وإن
كذبت المرأة ؛ الثاني أنه لا يجب عليه حد القذف للمرأة . وأما ما رواه
أبوداود في ذلك فمنكر — كما قال النسائي

حكم في الأمة إذا زنت ولم تحصن بالجلد . روى مسلم : «إذا زنت أمة
أحدكم فليجلدها» . وفيه لعل : «أيها الناس أقيموا على أرفائكم الحد : من

(١) نصل سكين

(٢) قال تعالى : (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة
ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد
عذابهما طائفة من المؤمنين)

أحصن منهن ومن لم يحصن ، فإن أمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زنت فأمرني أن أجلدها » (الحديث) وفي قوله تعالى في الإماماء ﴿ فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ قد يقال إن تنصيصه على التنصيف بعد الإحصان لئلا يتوهم متوهم أن بالإحصان يزول التنصيف ويصير حدّها حدّ الحرّة . وإما أن يقال الافتراق بين قبل الإحصان تعزير وبعده حد ، وهذا قوى ، وإما أن يقال الافتراق بين الحالين في إقامة الحد لا في قدره ، وأنه في إحداهما للسيد وفي الأخرى للإمام

شارب الخمر

حكم بضربه بالجريد والنعال ، وضربه أربعين . وتبعه أبو بكر على الأربعين . وفي مصنف عبد الرزاق أنه صلى الله عليه وآله وسلم جلد في الخمر ثمانين . وقال ابن عباس : لم يوقت فيها رسول الله شيئاً . وقد صح عنه الأمر بالقتل في الرابعة أو الخامسة ، وقال ابن عمر أحد رواة القتل : اتّوّنّى به في الرابعة وعلى أن أقتله لكم . (١)

(١) يدخل هذا في قوله تعالى : (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض . ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) هذا وألما عظيم إذ لم يكن عندنا حكومة تقيم الحدود الشرعية . فكثيراً تكلمنا وكثيراً نصحنا والحكومة لم تجب مع أنها تسعى في تثبيت الأمن ؛ ولا يمكن أن يتثبت الأمن إلا بالقضاء على منابع الفساد كإبطال الترخيص بالزنا والخمر وعقاب الزناة وشاربي الخمر والمخدرات . ولعلّ حكومتنا الحاضرة تعتبر فتبطل المنكرات في داخل البلاد وتمنع من يأتيها من الخارج فبذلك تسلم من الرذائل وتحفظ

الأسرى

قتل بعضهم ؛ ومن على بعضهم ؛ وفادى بعضهم بمال ، وبعضهم بأسرى من المسلمين ، واسترق بعضهم - ولكن لم يسترق بالغا (١)

الغنائم

كانت الأموال ثلاثة - زكاة وغنائم وفي (٢) : فأما الزكاة فقد بين الله مصرفها في : «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ» ويضاف إليها خمس الغنائم : ﴿وَأَعْلَمُوا

الآفة عقلها ومالها . ولا يخفى ما في مصر من المنكرات التي فافت بها بلاد الشرق . فعسى أن يتنبه العلماء وقضاة الشرع ولا يرضوا بأن يفسحوا هذا الفساد في بلادهم ساكنوها وتحت قانون هم خاضعون له ؛ وعسى أن تنبه شعوب المسلمين جميعاً فيعرفوا أن هذه المنكرات جيوش الأعداء ترسلها دول الاستعمار تنك بها قواهم وتفسد بها عقولهم وتأخذ بها أموالهم ، وهي أعظم سلاح يقطع في الشعوب وتمحو أخلاقهم وتقطع رابطتهم وتجعلهم أسرى للأعداء مقضياً عليهم بالفناء والاستعباد (١) قال تعالى : (ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض) وقال : (فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب . حتى إذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق . فإما منا بعد وإما فداء ، حتى تضع الحرب أوزارها) وقال : (يا أيها النبى قل لمن في أيديكم من الأسرى إن يعلم الله في قلوبكم خيراً يؤتكم خيراً مما أخذ منكم ويغفر لكم ، والله غفور رحيم)

(٢) الغنائم هي المكتسبة من الأعداء بالحرب ، والنفى ما يكتسب منهم بغير ذلك ، قال تعالى : (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولاركاب) وحكم النفى كما قال الله : (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم)

أَمَّا غَنِمَتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴿١﴾ والأربعة الأخماس الباقية للغنمين :
للفارس ثلاثة أسهم ، والراجل سهم ، والسلب (١) للقاتل .

الوفاء للعدو

لما جاءه رسولا مسيئة الكذاب وقالوا : نقول إنه رسول الله ، قال :
«لولا أن الرسل لا تقتل لقتلتكما» . وثبت أنه ردّ إلى قريش أبا جندل
للعهد الذي كان بينه وبينهم «أن يرده إليهم من جاء منهم مسلماً» ولم يردها النساء
فقد جاءت إليه سبيعة الأسلمية مسلمة فخرج زوجها في طلبها فأُنزل الله
﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ فاستحلفها صلى الله عليه وآله وسلم
أنها لم يخرجها إلا الرغبة في الإسلام وأنها لم تخرج لحدث أحدثته في قومها
ولا بغضا لزوجها ؛ فخالفت فأعطى زوجها مهرها ولم يردها عليه . وهذا
الحكم يوافق القرآن ويبين أن الردّ المشروط في العهد خاص بالرجال .

الأمان

ثبت عنه أنه قال : «المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم» (٢) .
وثبت أنه أجاز رجلين أجازتهما أم هانئ ابنة عمه ، وأجاز أبا العاص
ابن الربيع لما أجازته ابنته زينب ، وقال : «يجير على المسلمين أدناهم
ويريد عليهم أقصاهم» .

(١) ما يوجد مع المقتول من المال والسلاح وغيره .

(٢) يعنى من يتعهد منهم بعهد يسرى عليهم جميعا ، وذلك لما بينهم من
التضامن والتكافل

الجزية (١)

أخذها من أهل نجران وأيلة وهم نصارى من العرب ، ومن أهل دومة الجندل وأكثرهم عرب ؛ وأخذها من المجرس ، ومن أهل السكتاب باليمن وكانوا يهوداً .

الشفاعة

شفع عند بريرة لزوجها ، فقال لها : « لو راجعته » فقالت . « أتأمرنى ؟

(١) جزء من المال تأخذه الحكومة الإسلامية من الأجانب التابعين

لحكومتها لتصرفه فيما لهم من المصالح المشتركة بينهم وبين المسلمين

إن الحرية في الإسلام تقضى بأن يكون كل إنسان حراً في دينه ؛ وعلى الحكومة الإسلامية أن تعامل من تحتها بمن يتدينون بغير دينها بما تعامل به أهل دينها ماداموا مسلمين لها ؛ وغاية الأمر أنها تلزمهم بدفع نصيب من المال نظير ما تقوم به من الخدمة والدفاع والتحصين وغير ذلك من المصالح التي يتمتعون بها ولم يقوموا بشيء منها ، ونظير هذا تأخذ من المسلمين الزكاة — وقد كان بعض الإفرنج يفهم أن الغرض من أخذ الجزية جبر أهلها على الإسلام ! وهذا من الجهل بحرية الإسلام وعدله . وإذا كانت الحكومة الإسلامية تقاتل من لم يدفع الجزية من أهل السكتاب فإنها تقاتل من لم يدفع الزكاة من المسلمين ، وقد سوت في قتال الاثنين وقاتلت كلا منهما من حيث أنه نقض عهدها وعطل المصالح التي تقوم بها . وليعلم الناس أنها لم تقاتل الأجانب من حيث التعصب للدين أو الجنس ، هذا وقد انعكس حالنا وأصبحنا ندفع الجزية لغيرنا ولكنها جزية يأخذون فيها الأموال والرجال وكل ما يمكنهم أن يسخروه لمصالحهم منا !! وقد أصبح المسلمون (وهم أربع مائة مليون) كلهم (جزية) للمستعمرين إلا الترك والافغانين عرفوا أن عزتهم بدينهم فأقاموا من شعائره وأوامره ما أعزهم وأزاح كابوس الاستعمار وسلطته من فوقهم وصاروا أحراراً مستقلين ؛ وهكذا يكون كل من تمسك بأصول الدين من المسلمين .

قالا لا ، إنما أنا شافع ، فقالت : لا حاجة لى فيه . فتركها ولم يغضب ولم ينكر عليها رد شفاعته لأن الشفاعة فى إسقاط حق المشفوع عنده ، وذلك إليه . ولكن أمره واجب اتباعه .

شراء الصدقة والأكل منها

نهى عمر عن شراء صدقته وقال : لا تشتريها وإن أعطاكمها بدرهم (١) وأكل من لحم تصدق به على بريرة وقال : هو عليها صدقة ولنا منها هدية

التزوّج

حضر أمته على التزوّج فقال : « تزوجوا فإنى مكاثركم بالأمم — وقال : إنى أتزوج — فمن رغب عن سننى فليس منى » وقال « يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحفظ للفرج ، ومن لم يستطع ، فعليه بالصوم فإنه له وجاء » . وقال : « الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة » . وفى سنن النسائى أنه سئل أى النساء خير ؟ قال : « التى تسره إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ، ولا تخالفه فيما يكره فى نفسها وماله وفى الصحيحين : « تنكح المرأة لماله ولحسبها ولجمالها ولدينها ، فاظفر

(١) بعض الأغنياء يجمع زكاة المال فى صرة ويدسها فى كمية من حبوب القمح أو الذرة ثم يتصدق بتلك الكمية على فقير ويقول له : تبيع لى هذه ويعطيه قروشاً أكثر قيمة من الحبوب فيفرح الفقير لأنه لا يعلم بالصرة المدسوسة فيأخذ القروش ويمشى !! ويظن صاحب الصدقة أن الحيلة جازت على الله وأنه خلص من فرض الزكاة وإن كانت رجعت إليه ولم ينفع بها أحد من لهم الحق — وهكذا كلما جهل الناس الدين فهموا أنه عبارة عن ألفاظ لا معنى لها ! وبالحيلة يمكن هدم كل شعيرة يأمر بها وفعل كل كبيرة ينهى عنها

يذات الدين تربت يداك» . وكان يحض على نكاح الولود ويكره المرأة التي لا تلد - كما في سنن أبي داود (١) .

تزويج المرأة بغير إذننها

في الصحيحين أن خنساء بنت جذام زوّجها أبوها وهي كارهة ، وكانت ثيباً ، فأتت الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فردّ نكاحها .

وفي السنن أن أبا بكر أتمه وقد زوّجها أبوها ، وهي كارهة فخبرها .

وثبت في الصحيح : « لا تنكح البكر حتى تستأذن وإذنها صماتها » وقضى بأن إذن البكر الصمات وإذن الثيب الكلام (٢) .

(١) من الغريب أن يعرض شبان البوم عن الزواج ، وهم المغرمون بالوطنية وفي مستقبلهم الرجاء لحياة البلاد ، فإذا طالبناهم احتجوا بأنهم لا يرغبون في النسل فيجعلون الداعى إلى الزواج مانعاً منهم ! وإذا رجعنا بهم إلى عقولهم وعواطفهم فإنهم لا يرضون أن ينتشر هذا المبدأ فيهم لأنه يؤدي إلى انقراض الأمة وهدم استقلالها . ولا ندري ماذا تصنع بنات الأمة اللاتي جعلن لهم إذهام أعرضوا عن التزويج بهن ؟ وهل تجنى البلاد من وراء هذا الإعراض إلا فسق بناتها وبناتها فليتيق الله شباننا المتثورون .

(٢) كانت - ولا تزال - عندنا عادة سيئة في التزويج : نرى أم البنت وأباها إذا كان لهما رغبة في رجل يحكمان على بنتهما بأن تزوجه ولو كانت تكرهه ، كذلك أم الرجل وأبوه إذا كانا يرغبان امرأة يلزمان ابنهما بأخذها . ولو كان لا يميل إليها ، ولهذا لم تنتظم عشرة الزوجين في كثير من البيوت . فليعتبر الآباء وأولياء الزواج وليقتدوا بالرسول صلى الله عليه وسلم وليعلموا أن المقصود من الحياة الزوجية لا يكون إلا بالحب المتبادل بين الزوجين . قال تعالى (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون)

وفي السنن : اليتيمة تستأمر في نفسها ، فإن صمتت فهو إذن ، وإن أبت فلا جواز عليها .

إذن الولي

في السنن من حديث عائشة : « أيا امرأة أنكحت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل ، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها ؛ فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له » . قال الترمذي حديث حسن . وفي السنن الأربعة : « لا نكاح إلا بولي » ؛ وفيها : « لا تزوج المرأة المرأة ، ولا تزوج المرأة نفسها ، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها » ^(١) .
وحكم أن المرأة إذا زوجها الوليان فهي الأولى منهما .

﴿ التفويض ﴾ قضى في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا ولم يدخل بها حتى مات ، أن لها مهر مثاها لا وكس ولا شطط ؛ لها الميراث وعابها العدة : أربعة أشهر وعشرا . وفي الترمذي أنه قال لرجل : « أترضى أن أزوجه فلانة ؟ قال نعم ؛ وقال للمرأة : أترضين أن أزوجه فلانا ؟ قالت نعم ، فزوجها فدخل بها الرجل ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيئا ، فلما كان عند موته عوضها من صداقها سهما له بخير » .

﴿ المرأة في الحبل ﴾ في السنن والمصنف عن بصرة بن أكثم قال : تزوجت امرأة بكراً في كسرهما فدخلت عليها فإذا هي حبلى ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « لها الصداق بما استحللت من فرجها » ، وحكم

(١) يقيد المرأة بوليها حفظاً لكرامته وكرامتها ، وبأمر الولي ألا يعطلها عن الزواج ولا يزوجه بمن تكره ، فهذا توفيق بين المصالح .

بالتفريق وجلدها بعد ولادتها .

« (الشرط في النكاح) في الصحيحين » إن أحق الشروط أن توفوا ما استحللتم به الفروج . وفيهما : « لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ ما في صحتها لها ما قدر ، لها . وفيهما أنه نهى أن تشترط المرأة طلاق أختها وفي مسند أحمد : « لا يحل أن تنكح امرأة بطلاق أخرى »

« (نكاح الشغار) في صحيح مسلم : « لا شغار في الإسلام » . والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق . وفي حديث أبي هريرة : « والشغار أن يقول الرجل الرجل زوجني ابنتك وأزوجك ابنتي ، زوجني أختك وأزوجك أختي » .

« (نكاح المحلل) في الترمذي والمسنود من حديث ابن مسعود : « لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المحلل والمحلل له » . قال الترمذي حسن صحيح . وفي المسند من حديث أبي هريرة مرفوعا : « لعن الله المحلل والمحلل له » وإسناده حسن — وفيه عن عليٍّ مثله — وفي سنن ابن ماجه : « ألا أخبركم بالتيس المستعار ؟ قالوا بلى يا رسول الله قال ، هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له (١) »

(١) يزعم أهل التحليل أنهم بهذه الفعلة الشنعاء يفسرون قول الله : (حتى تنكح زوجا غيره) ولو علقوا أن الزوج هو الراغب والمرغوب في العشرة المبتغى والمبتغى للحياة الزوجية . فنكاح المحلل تنكحه الفطرة وتستحي منه العفيفة وهو زنا يتوصل الناس إليه بهذه الحيلة كما توصلوا إلى إسقاط الصلاة والزكاة ، ولا يزال الناس يحاولون لإسقاط الواجبات وفعل المنكرات حتى يهدموا كل الدين باسم الدين !! وسبب ذلك غفلتهم عن حكمة التشريع وجهلهم بهدى

﴿نكاح المحرم﴾ في صحيح مسلم : « لا ينكح المحرم ولا ينكح » .
 ﴿من أسلم على أكثر من أربع نسوة أو على أختين﴾ في الترمذى أن غيلان
 أسلم وتحتته عشرة نسوة ، فقال له : « خذ منهن أربعاً وفارق سائرهن » ،
 وأسلم فيروز الديلمى وتحتته أختان ، فقال له : « خذ أيتهما شئت » .
 وقضى بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها أو بنتها ، وهو مأخوذ
 من تحريم الأختين

﴿في الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر﴾ لم يعرف أنه جدد نكاح
 زوجين سبق أحدهما الآخر بإسلامه قط . ولم يعرف عن الصحابة
 كذلك ، وقد رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع وهو إنما أسلم زمن
 الحديبية ، وهى أسلمت من أقول البعثة ، فبين إسلامها وإسلامه أكثر من
 ثماني عشرة سنة . وأما قوله في الحديث كان بين إسلامها وإسلامه ست
 سنين فوهم ، إنما أراد بين هجرتها وإسلامه

﴿القسم بين الزوجات﴾ في الصحيحين عن أنس قال : من السنة إذا
 تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعة وقسم ، وإذا تزوج الثيب
 أقام عندها ثلاثاً ثم قسم (١)

الرسول صلى الله عليه وسلم فليعتبر قضاة الشرع والمأذونون بم عقد الزواج ،
 وليتقوا الله في فروج النساء التي يستحلونها بغير حق

(١) في هذا الزمان يتزوج الرجل على امرأته لمضارتها فلا يطلقها ولا يبيت
 عندها والله يقول : (فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة) أى لم تعرف متزوجة
 هى أم مطلقة ، ويقول : (فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة) ولكن الناس مع خوفهم
 — بل مع تحققهم — من عدم العدل أقدموا على التعدد في الزوجات ورضوا بأن

﴿الكفامة في النكاح﴾ في الترمذى : « إذا جاءكم من ترضون دينه
وخلقه فأنكحوه ، إلا تفعلوه تكن فتنسة في الأرض وفساد كبير (١) » .
وقال ابنى بياضة : « أنكحوا أباهن وأنكحوا إليه ، وكان حجاما وزوج
زينب بنت جحش القرشية من زيد بن حارثة ، ولله ، وزوج فاطمة
بنت قيس الفهرية من أسامة ابنه ، وتزوج بلال بن رباح بأخت عبد الرحمن
ابن عوف

﴿الصداق﴾ في مسلم عن عائشة : كان صداق النبي صلى الله عليه وسلم
في أزواجه ثلثي عشرة أوقية . وقال عمر : ما علمت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم نكح شيئا من نسائه ولا أنكح شيئا من بناته على أكثر

يرضوا شهوراتهم ويغضبوا الله ورسوله ويوجدوا النزاع والشقاق بين أزواجهم
وأولادهم ويحنوا من وراء ذلك خراب البيوت وفساد الأخلاق ! فاللهم وفق
الناس لاتباع دينك حتى ينظموا في بيوتهم وجميع شؤونهم .

(١) كانت الفتنسة وظهر الفساد بالزنا والسفاح لأن أكثر الناس ينتظر
في الزواج صاحب المال أو الجاه . ومنهم من يرى نفسه (شريفاً) لأن عليه عمامة
خضراء أو يتنسب إلى جد تحت (قبة علاء) وغير ذلك مما يفتتن به أهل الانساب
ويمتنحون من أجله من تزويج من ليس (شريفاً مثلهم) فالشريف عندهم هو هذا ،
وإن كانوا يخالفون رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يقول : (إن أكرمكم
عند الله أتقاكم) ويقول : (فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ
ولا يتساءلون) فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ، ومن خفت موازينه
فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون) ويقول : (يوم يفر المرء من أخيه
وأمة وأبيه وصاحبته وبنيه لكل امرئ يومئذ شأن يغنيه) ويقول : (يا أيها
الناس اتقوا ربكم واخشوا يوماً لا يجزى والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن
والده شيئاً إن وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور)

من ثلثي عشرة أوقية . قال الترمذى حديث حسن صحيح والأوقية أربعون درهما .

وفي الصحيحين قال لرجل يريد الزواج : « التمس ولو خاتماً من حديد فلم يجد ، فقال له : هل معك شيء من القرآن ؟ قال نعم ، سورة كذا وكذا فزوجه بمأمنه من القرآن » . وفي مسند الإمام أحمد : « إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة » (١)

(١) أصبح الصداق في هذا الزمان منفراً ومانعاً من الزواج لتغالى الناس فيه نعم لم يكن حراماً على الإنسان أن يدفع لامرأته ما يشاء من كثرة الصداق ، ولكن بشرط ألا يلتزم الناس ما يرهقهم ويعطل الحكمة المقصودة من الزواج وقد صارت النساء الآن سلعا تباع وتشترى بالصداق ويتساوم أهلون مع الراغبين فيهن : فأى الراغبين أكثر صداقا يكون أولى بهن ؛ وهذه عادة سيئة صرفت الناس عن البحث في المطلوب من حسن العشرة وطيب الاخلاق ومنعت كثيراً من الزواج حيث لم يوجد المال الذى يرضى الطامعين والمتغالين من أهل النساء ويكون لهؤلاء الأهل عذر إذا كان الشرع كلفهم أن يرهقوا أنفسهم بالجهاز الذى يحتاجون به ؛ وهو الجهاز الذى رأيناهم يتغالون فيه ويبيعون أملاكهم من أجله والله لم يجعل الزواج لخراب البيوت وضياع الأموال . فالواجب على الناس بدل تسابقهم فى الجهاز الذى ينفعون بثمنه الإفرنج أن يتسابقوا فى تسهيل الزواج حتى يقل الزنا وأن يتسابقوا فى تجهيز الزوجين بالفضيلة بدل أن يجهزوهما بكثرة الأقمشة والمثقلات من الأمتعة التى تسكر من ترفهما وكسلهما ولقد رأينا من سوء العادة أن الفلاحين يناظرون أهل المدن فى جهاز العروسة فيأتون بالأسرة والأبسطة أو أمثال هذاه المنعمات ! ! فقل لى بربك إذا رقد الفلاح على السرير وتعود على ذلك هل يمكنه أن يرقد على الأرض ؟ وماذا يكون حاله إذا مشى على الحرث إذا كان قد تعود المشى على البساط ومنعمات الجهاز فى البيت ؟ ! إن ذلك أمر قد وقع ، ونشاهد الآن كثيراً من الفلاحين أزال التمتع خشونتهم

﴿ في الزوج المعاب ﴾ في مسند أحمد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تزوج امرأة من غفار ؛ فلما دخل عليها وضع ثوبه وقعد على الفراش أبصر بكشعها بياضاً فانحاز عن الفراش ثم قال : « خذى عليك ثيابك » ولم يأخذ مما آناها شيئاً .

في الموطأ عن عمر : « أيما امرأة غزبها رجل بها جنون أو جذام أو برص فلها المهر بما أصاب منها ، وصادق الرجل على من غزه » .

وفي سنن أبي داود « طلق عبد يزيد أبو ركانة زوجته أم ركانة ونكح امرأة من مزينة فجاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : ما يغني عني إلا كما تغني هذه الشعرة — شعرة أخذتها من رأسها — ففرق بيني وبينه فقال له : طلقها ففعل » .

وذكر سعيد بن منصور عن ابن سيرين أن عمر بعث رجلاً على بعض السعاية فتزوج امرأة وكان عقيماً ، فقال له عمر : أعلمتها أنك عقيم ؟ قال لا ، قال : فانطلق فأعلمها ثم خيرها

﴿ خدمة المرأة لزوجها ﴾ قال ابن حبيب : حكم النبي صلى الله عليه وسلم بين علي وفاطمة حين اشتكيا إليه الخدمة ، فحكم علي فاطمة بالخدمة الباطنة — خدمة البيت ، وحكم علي علياً بالخدمة الظاهرة . وصح عن أسماء

فأصبحوا لا يستطيعون العمل في المزارع وكانت عاقبتهم أنهم خسروا باحتياجهم إلى من يزرع لهم ، وكل من يزرع سيصير غير قادر ولا يعلم إلا الله ماذا يكون بعد ذلك . فيا أيها الفلاحون لا تسيروا في هذا التيار المهلك وحافظوا على خشونتكم التي هي رأس مالكم وبها حياة أمتكم وبلادكم .

كنت أخدم الزبير خدمة البيت كله ، وكان له فرس و كنت أسوسه وأحش له وأقوم عليه . وصح عنها أنها كانت تخرز الدلو ، وتسقي الماء ، وتنقل النوى على رأسها من أرض له على ثلثي فرسخ ^(١)

﴿ الطلاق ﴾ في السنن عنه صلى الله عليه وسلم : « لا طلاق في إغلاق » —

أى فى غضب لأن الغضبان قد أغلق عليه باب القصد بشدة غضبه
وفى الصحيح : « إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تكلم أو تعمل به » . وقال : « إنما الأعمال بالنيات » . وقال : « إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » ذكر فى السنن ^(٢)

فى الصحيحين أن ابن عمر طلق امرأته وهى حائض ، فسأل عمر النبى صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك فقال : « مره فليراجعها ، ثم ليسكها حتى

(١) من يوم أن تركت نساؤنا العمل فى البيت واعتمدن على الخادومات ففسد نظام البيت وصارت المرأة لا شغل لها إلا تزين نفسها وتنقلها من بيت إلى بيت ومن فسحة إلى فسحة وتسابقت مع قرباناتها فى الملابس الجديدة (المودة) !! ولا تنس ما وراء ذلك .

(٢) الخلاصة من هذا أن الإنسان إذا حدثته نفسه بطلاق أو غيره من غير أن ينطق به أو يعمل عليه يكون عفواً لا يلزمه ، كذلك إذا نطق أو عمل من غير أن يقصد وينوى يكون لغواً لا يؤخذ عليه . قال جلّ شأنه : (لا يؤخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤخذكم بما كسبت قلوبكم) وقال (خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین) أى تحمل ما يكون من الناس (عفواً) لا تلزمهم به ولا تؤاخذهم عليه ، وقال : (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) وإذا كان المكروه على الكفر لا يكفر فكيف المكروه على الطلاق يقع طلاقه ؟ ! فعقدة الزواج عقدت بقصد واختيار ورغبة فلا تحمل إلا بقصد واختيار ورغبة . فاللهم وفق الناس لمعرفة حكمته حتى لا يعبدوا عن دينك .

تطهر ثم تحيض ثم تطهر ، ثم إن شاء أمسكها بعد ذلك وإن شاء طلقها قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء . وفي مسلم : «مره فأبراجعها ، ثم ليطلقها إذا طهرت وهي حامل» ، وفي لفظ : «إن شاء طلقها طاهراً قبل أن يمس فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله تعالى» .

وعند أحمد وأبي داود والنسائي . طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض ، فردّها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يرها شيئاً وقال : «إذا طهرت فليطلق أو ليسك» . وقال ابن عمر : قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ في قبل عدتهن . فتضمن هذا الحكم أن الطلاق على أربعة أوجه : وجهان حلالان ووجهان حرامان . فالحلال أن يطلق امرأته طاهراً من غير جماع ؛ أو يطلقها حاملاً مبيناً حملها . والحرام أن يطلقها وهي حائض ؛ أو يطلقها في طهر جامعها فيه . وهذا في طلاق المدخول بها ؛ وأما من لم يدخل بها فيجوز طلاقها حائضاً أو طاهراً كما قال تعالى : ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا مَسَّوْهُنَّ أَوْ تَفَرَّضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ وقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعُدُّوهنَّ﴾ وقد دل على هذا قوله تعالى ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ وهذه لا عدة لها ؛ ونبه عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله : «فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق النساء لها» .

﴿الطلاق الثلاث في لفظ واحد﴾ أخبر أن رجلاً طلق امرأته ثلاث

تطبيقات جميعا ؛ فقام مغضبا ثم قال : « أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم »
إسناده على شرط مسلم

وروى مسلم : كان الطلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر واحدة . فقال عمر : إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم ، فأمضاه عليهم وفي رواية له أن عمر لما رأى الناس قد تسابقوا فيها قال : أجزوهن عليهم وفي مسند الإمام أحمد : طلق ركانة بن عبد يزيد امرأته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا ، فسأله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كيف طلقها ؟ قال : طلقها ثلاثا ؛ قال : في مجلس واحد ؟ قال نعم ؛ قال : « فإنما تملك واحدة فأرجعها إن شئت » . قال فراجعها — وقد صحح الإمام هذا وحسنه (١)

فانظر قوله : « فإنما تملك واحدة » ، وذلك أن ما كان مرة بعد مرة لم يملك المكلف إيقاع امرأته جملة واحدة كاللعان فإنه لو قال : أشهد بالله أربع شهادات إنى لمن الصادقين كان مرة واحدة ؛ وكنقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : « من سبح الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين » (الحديث) فمن لم يقل مرة بعد مرة لم يك عاملا به ؛ ومثله كثير — وهذا الموافق للغة والعرف المنطبق على العقل ، وقوله تعالى : (الطلاق مرتان) من هذا الباب وقد بينت السنة المراد منه بهذه النصوص

(١) الآن تحكم المحاكم الشرعية بوقوع الطلاق الثلاث في لفظ واحد ثلاثا !! ولذا كثر النجاء الناس إلى المحلل الملعون !! فالأولى أن تحكم كما حكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تتمسك برأى عمر الذى خالفه فيه كثير من أصحابه

ذكر ابن وضاح عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : «إذا ادعت المرأة طلاق زوجها فجاءت على ذلك بشاهد واحد عدل استحلف زوجها ، فإن حلف بطلت عنه شهادة الشاهد ؛ وإن نكل فنكوله بمنزلة شاهد آخر وجاز طلاقه

(الظاهر^(١)) ثبت في السنن والمسانيد أن أوس بن الصامت ظاهر من زوجته خولة بنت مالك وهي التي جادلت فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واشتكت إلى الله فقالت : يا رسول الله إن أوس بن الصامت تزوجني وأنا شابة مرغوب فيّ فلما خلا سني ونثرت بطني جعلني كأمه عنده فقال لها صلى الله عليه وآله وسلم : «ما عندي في أمرك شيء» . فقالت اللهم إني أشكو إليك . وروى أنها قالت : إن لي صديقة صغاراً إن ضمهم إليه ضاعوا وإن ضممتهم إليّ جاعوا ؛ فنزل القرآن . وقالت عائشة : الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات لقد جاءت خولة بنت ثعلبة تشكو إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا في كسر البيت يخفى عليّ بعض كلامها ؛ فأنزل الله عز وجل ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ ﴾ فقال النبي صلى الله عليه وسلم «ليعتق رقبة !» قالت لا يجد ، قال : «يصوم شهرين متتابعين» قالت : إنه شيخ كبير ، قال : «فليطعم ستين مسكيناً» قالت : ما عنده من شيء يتصدق به ، قال : «سأعينه بعرق من

(١) كان الرجل في الجاهلية يظاهر امرأته : أي يعطيها ظهره ويجعلها أمه ، ويقول لها : أنت أمي ! فلا يمسها ولا يقترب منها ؛ فأنكر الله عليهم ذلك القول وأمرهم ألا يعودوا إليه وجعل على من يعود كفارة : اقرأ سورة (قد سمع)

تمر ، قالت : وأنا أعينه بعرق آخر ، قال : أحسنت فأطعمي عنه ستين مسكينا وارجعي إلى ابن عمك .

﴿ الإيلاء (١) ﴾ ثبت في البخاري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آلى من نسائه ، وكانت انفكت رجله فأقام في مشربة له تسعاً وعشرين ليلة ثم نزل ، فقالوا : يا رسول الله آليت شهراً ؟ فقال : « الشهر قد يكون تسعاً وعشرين » : وقد قال سبحانه ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاعُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

﴿ حقوق النسب ﴾ في الصحيحين أن رجلاً قال للنبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم إن امرأتى ولدت غلاماً أسود — كأنه يعرض

(١) هو أن يأخذ الرجل على نفسه أن يمتنع من امرأته . وهذا جائز إذا كان الغرض منه تربيتها وتعديها ، قال تعالى (واللاتي نخافون نشوزهن فعضوهن واهجروهن في المضاجع) ولكن لا يجوز أن يزيد الإيلاء على أربعة أشهر كما ترى ولذا لم يحرم الله الظهار السابق من حيث إن الرجل يمتنع من امرأته فذاك ليس بحرام ، وإنما حرمه من حيث يقول الرجل لامرأته : أنت كأمي ويمتنع منها اعتقاداً منه بأنها كأمه لا يجوز أن يقربها ، كالنبي الذي كانوا يجعلون به الأدعياء أبناءً ويحرمون على أنفسهم الزواج بزوجات هؤلاء الأدعياء كأنهم أبناءهم من صلبهم فأبطل لهم هذا الاعتقاد وأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يزوج زينب بعد أن طلقها زيد المتنبئ له . قال تعالى : (وما جعل أزواجكم اللاتي تظاهرون منهن أمهاتكم وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل)

بنفيه — فقال : هل لك من إبل ؟ قال نعم : قال مالونها ؟ قال : حمر : قال : فهل من أورك قال : نعم ، قال : فأنى أتاها ذلك ، قال : لعله يارسول الله نزعه عرق ، فقال . وهذا « لعله أن يكون نزعه عرق »

وفيه أن الحد لا يجب بالتعريض إذا كان على وجه السؤال وأن مجرد الريبة لا يسوغ اللعان ونفى الولد ، وفيه ضرب الأمثال والنظائر في الأحكام .

﴿ الحضانة ﴾ روى أبو داود أن امرأة قالت : يارسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء وثديي له سقاء وحجري له حواء ، وإن أباه طلقني فأراد أن ينزعه مني ؟ فقال لها : « أنت أحق به مالم تنكحي » . وروى أهل السنن أنه صلى الله عليه وآله وسلم خير غلاما بين أبيه وأمه

﴿ نفقة الزوجات ﴾ لم يرد عنه ما يدل على تقديرها ، وإنما وكل الأمر فيها إلى العرف . ففي صحيح مسلم أنه قال في خطبة حجة الوداع بمحضر الجمع العظيم قبل وفاته ببضعة وثمانين يوما : « واتقوا الله في النساء فانكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف » . وفي الصحيحين أن هندا امرأة أبي سفيان قالت له : إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم ؟ فقال « خذي ما يكفيك وولدي بالمعروف »^(١)

(١) قال تعالى : (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا) إلا أن المحاكم الشرعية قد غصت بالنساء اللاتي تركهن أزواجهن من غير نفقة ، فالرجل أصبح لآتمه امرأته يتزوج عليها ويتركها بأولادها وقد يتزوج عدة نساء ، ويحظى

روى الدارقطني عن أبي هريرة - في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته -
قال صلى الله عليه وآله وسلم : « يفرق بينهما » . وقال سعيد بن منصور في
سننه عن أبي الزناد قال : سألت سعيد بن المسيب عن الرجل لا يجد ما ينفق
على امرأته أيفرق بينهما ؟ قال نعم ، قلت سنة ؟ قال سنة .

روى مسلم وغيره أن فاطمة بنت قيس لما طلقها زوجها ألبته وخاصمته
عند الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في السكنى والنفقة قالت : فلم يجعل لي
سكنى ولا نفقة ، وأمرني أن أعتد عند ابن أم مكتوم - فإنه رجل أعمى -
تضع ثيابها عنده ولا يراها . ورواها النسائي في سننه وفيها يقول النبي
صلى الله عليه وسلم : « إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كان لزوجها عليها
الرجعة » . وفي لفظ له والدارقطني : « وإنما السكنى والنفقة لمن يملك
الرجعة » . والمحكمة في ذلك بينها الله تعالى بقوله : ﴿ لَعَلَّ اللَّهُ يَخْذَلَ بَعْدَ

بغيرهن سفاحا ! وتجمد عواطفه أمام زوجاته وأولاده ، ومن أكبر البلاء على
هؤلاء النساء أن تؤجل المحكمة قضاياهن عدة أسابيع أو أشهر وهن لا يجدن
ما يستجوعن ، وقد يكون القاضى له عذر لاحتياجه إلى معرفة الحقيقة من حالة
المرأة والرجل ، ولكن المحامي حبا في كسب القضية من المرأة يضلل القاضى
ويأتى بالشهود الذين يعرفون الحكم في صالح المرأة إذا لم يكونوا سببا في خسارتها
للقضية !! وكثيرا ما عرقل المحامون قضايا النفقة الزوجة بطلب حكم الطاعة ،
ولم تكن المرأة عاصية ولكن الزمان رماها بزوجها القاسى ومحاميه الذي لا يخاف
من الله ، ولا أنكر أن المرأة قد تسيء في معاملتها وتدعى ما ليس من حقها ، ولكن
ذلك يكون في الغالب من سوء زوجها . فبأيها القضاة اعرفوا الحق ولا توسعوا
الوقت لجدل المحامين وزور الشهود ، وبقدر ما تستطيعون قربوا الفصل في القضايا
وأتم أعلم بأن المرأة إذا لم تجد نفقة ماذا تصنع !! فخافوا على عفتها واتقوا الله فيها

ذَلِكَ أَمْرًا ﴿ اقرأ أول سورة الطلاق ففيها أمر الله سبحانه الأزواج الذين لهم عند بلوغ الأجل الإمساك والتسريح بألا يخرجوا أزواجهم من بيوتهم ؛ وأمر أزواجهم أن لا يخرجن . فدل على جواز إخراج من ليس لزوجها إمساكها بعد الطلاق ؛ أو يرجى فيها أحدث أمر - أى مراجعة - كما قاله السلف ومن بعدهم .

﴿ نفقة الأقارب ﴾ روى أبو داود : أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجل فقال من أبر ؟ قال « أمك وأباك ، وإأختك وأخاك ، ومولاك الذي يلي ذاك ، حق واجب ورحم موصولة » . وروى النسائي « يدا المعطى العليا ، وابدأ بمن تعول » أمك وأباك وإأختك وأخاك ثم أدناك أدناك » . وفى سنن أبي داود « إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم فكلوه هنيئاً مريئاً » .

﴿ الرضاعة وما يحرم بها ﴾ ثبت فى الصحيحين من حديث عائشة أن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة . وفيهما من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أريد على ابنة حمزة فقال « إنها لا تحل لى ابنة أخى من الرضاعة » ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ، وفى سنن أبي داود « لا يحرم من الرضاع إلا ما أنبت اللحم وأنشز العظم ^(١) » .

(١) يجب أن ينتبه الناس إلى ما يقع فى هذا الزمان من الرضاعة ، فكثيراً ما ترى النساء يرضعن بعضهن أولاد بعض على التناوب فى الصغر ، وخصوصاً إذا كن فى منزل واحد وكان واحدة لبنها قليلاً فإنها تعطى ابنها لجارتها ترضعه على بنتها فيرضع الاثنان من ثدى واحد زمناً ، وبعد أن يكبرا يتزوج كل منهما بالآخر وقد أوقع الجهل بهذا أناساً كثيرين .

﴿العدد﴾ بين الله هذا في كتابه أتم بيان فذكر أربعة أنواع من العدد (النوع الأول) عدة الحامل بوضع الحمل مطلقا بائنة كانت أو رجعية مفارقة في الحياة أو متوفى عنها ، فقال ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ وبهذا احتج جمهور الصحابة ، ولو وضعتة والزوج على المغتسل كما أفتى به النبي صلى الله عليه وآله وسلم لسبيعة الأسلمية .

(النوع الثاني) عدة المطلقة التي تحيض ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ .

(النوع الثالث) عدة المطلقة التي لا تحيض ، وهي إما صغيرة لا حيض لها أو كبيرة يئست منه فقال : في الاثنتين ﴿وَاللَّائِي يَئْسَنَ مِنَ الْحَيْضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ﴾

(النوع الرابع) المتوفى عنها زوجها ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ . وهذا يتناول غير الحامل لأنها خرجت بالنص ولأنها لو تمادى حملها فوق ذلك تربصته ضرورة . ﴿البيوع﴾ في الصحيحين إن الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ، فهذه كلمات جوامع اشتملت على تحريم ثلاثة أجناس : مشارب تفسد العقول ، ومطاعم تفسد الطباع ، وأعيان تفسد الأديان (١)

(١) إن طرق البيع والشراء متروكة للعرف ، والمقصود من الدين أن الناس يأكلون حلالا طيبا ولا يأكل بعضهم مال بعض بغير حق . قال الله تعالى (يا أيها

قسم الطب والتداوى

المرض نوعان : مرض القلوب ومرض الأبدان ، وهما مذكوران في القرآن . ومرض القلوب نوعان . مرض شبهة وشك ، ومرض شهوة وغى . وكلاهما في القرآن قال تعالى في مرض الشهوة : ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ﴾ . وقال تعالى في مرض الشهوات : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ وأما مرض الأبدان فقال تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ ﴾ . وذكر مرض البدن في الحج والصوم والوضوء لسرّ بديع يبين لك عظمة القرآن والاستغناء به - لمن فهمه وعقله - عن سواه ، وذلك أن قواعد طب الأبدان ثلاثة : حفظ الصحة ؛ والحماية عن المؤذى ، واستفراغ المواد الفاسدة . فذكر سبحانه هذه الأصول الثلاثة في آية الصوم فقال : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ فأباح الفطر للمريض لعذر المرض ؛ وللسافر طلباً لحفظ صحته وقوته لئلا يذهبها الصوم في السفر لاجتماع شدة الحركة

الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً وقال (وأشهدوا إذا تباعتم ولا يضارّ كاتب ولا شهيد)

وما يوجب من التحليل وعدم الغذاء الذي يخالف ما تحلل فتخور القوة وتضعف وقال في آية الحج ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾ من قل أو حكة أو غيرهما أن يحاق رأسه في الإحرام استفراغاً للمادة الأبخرة الرديئة التي أوجبت له الأذى في رأسه باحتقانها تحت الشعر، فإذا حلق رأسه ففتحت المسام فخرجت تلك الأبخرة منها، فهذا الاستفراغ يقاس عليه كل استفراغ يؤدي انحباسه . والأشياء التي يؤدي انحباسها ومدافعها عشرة : الدم والمني والبول والغائط والريح والقيء والعطاس والنوم والجوع والعطش — وكل واحد من هذه العشرة يوجب حبسه داء من الأدواء ؛ وقد نبه سبحانه باستفراغ أذناها وهو البخار المحتقن في الرأس على استفراغ ما هو أصعب منه كما هي طريقة القرآن : التنبيه بالأدنى على الأعلى .

وأما الحمية فقال تعالى في آية الوضوء : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ فأباح للمريض العدول عن الماء إلى التراب حمية له أن يصيب جسده ما يؤذيه ؛ وهذا تنبيه على الحمية عن كل مؤذله من داخل أو خارج فقد أرشد عباده إلى أصول الطب الثلاثة ومجامع قواعده . ونحن نذكر هدى رسول الله صلى الله عليه وآله سلم في ذلك مبينين له : —

فأطاب القلوب فمسلم إلى الرسل صلوات الله وسلامه عليهم ولا سبيل إلى حصوله إلا من جهتهم وعلى أيديهم . وأما طب الأبدان فإنه نوعان :

نوع قد فطر الله عليه الحيوان ناطقته وبهيمة . فهذا لا يحتاج فيه إلى معالجة طبيب كطب الجوع والعطش والبرد والتعب بأضدادها وما ينزلها والثاني ما يحتاج إلى فكر وتأمل كدفع الأمراض المتشابهة التي يخرج بها الجسم عن حد الاعتدال ؛ وهو ما نحن بصدد بيانه .

هديه صلى الله عليه وسلم في تداويه لنفسه والأمر به لغيره

روى مسلم : « لكل داء دواء ؛ فإذا أصاب دواء الداء برئ . يأذن الله عز وجل » . وفي الصحيحين : « ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء » . وفي مسند الإمام أحمد عن أسامة بن شريك قال : « كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجاءت الأعراب فقالوا : يا رسول الله أنتداوى ؟ فقال نعم ! يا عباد الله تداووا فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء ؛ غير داء واحد . قالوا ما هو ؟ قال : الهرم » وفي لفظ : « إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء ؛ علمه من علمه وجهله من جهله ^(١) » وفي المسند والسنن عن أبي خزيمة قال قلت يا رسول الله : أرأيت رقى نسترقها ودواء نتداوى به وتقاة نقيها هل ترد من قدر الله شيئاً ؟ فقال : هي من قدر الله وقد روى أنه دخل على مريض يعوده فقال : أرسلوا إلى طبيب ؛ فقال قائل : وأنت تقول ذلك يا رسول الله ؟ قال نعم إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له دواء .

فقد ضمننت هذه الأحاديث إثبات الأسباب والمسببات وإبطال قول

(١) تحريض على تعلم الطب ومعرفة منافع الأشياء

من أنكرها والرد على من أنكر التداوى .

﴿إرشاده إلى أحذق الطبيين﴾ في موطن مالك عن يزيد بن أسلم
أن رجلا جرح فاحتقن الدم فدعا رجلين من بني أنمار فنظرا إليه فزعم
أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال لهما : أيكما أطب ؟ فقال :
أوفى الطب خير يا رسول الله ؟ فقال : « أنزل الدواء الذى أنزل الداء » .
ففي هذا الحديث أنه ينبغي الاستعانة في كل علم وصناعة بأحذق من
فيها فالأحذق ؛ لأنه إلى الإصابة أقرب

﴿اتقاؤه الأمراض المعدية وإرشاده الأصحاء إلى مجانبة أهلها﴾
في صحيح مسلم أنه كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي
صلى الله عليه وسلم ارجع فقد بايعناك . وروى البخارى : « فر من المجذوم
فرارك من الأسد » . وفي سنن ابن ماجه : « لا تديموا النظر إلى المجذومين »
وفي الصحيحين : « لا يوردن بمرض على مصحح » . ويذكر عنه : « كلم المجذوم
وبينك وبينه قدر رح أو رحمين (١) » .

تضمنين من طب الناس وهو جاهل بالطب

روى أبو داود والنسائي وابن ماجه أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال :
« من تطيب ولم يعلم منه الطب قبل ذلك فهو ضامن » والطب معناه الإصلاح
يقال : طيبته إذا أصاحته . وقال من تطيب ولم يقل من طب لأن لفظ
تفعل يدل على تكلف الشيء والدخول فيه بعسر وكلفة وأنه ليس من أهله

(١) هذا يوافق ما يقوله الأطباء في جراثيم السمل من أنها تنقل في البصاق

كتعلم وتشجع . ففي الحديث إيجاب الضمان على الطبيب الجاهل ؛ فإذا تعاطى علم الطب وعمله ولم يتقدم له به معرفة فقد هجم بجهله على إتلاف الأَنْفُس وأقدم بالتهور على ما لم يعلمه فيكون قد غرر بالعليل فيلزمه الضمان لذلك .

الاحتماء من التخم

في المسند وغيره أنه قال : « ماملاً آدمى وعاء شرا من بطنه ! ! بحسب ابن آدم لقيات يقمن صلبه ؛ فإن كان لابد فاعلا فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه » . والأمراض نوعان : أمراض مادية تكون عند زيادة مادة أفرطت في البدن حتى أضرت بأفعاله الطبيعية وهي الأمراض الكثيرة وسببها إدخال الطعام على البدن قبل هضم الأول ، والزيادة في القدر الذي يحتاج إليه البدن ، وتناول الأغذية القليلة النفع البطيئة الهضم ، والإكثار من الأغذية المختلفة التراكيب المتنوعة فإذا مالا آدمى بطنه من هذه الأغذية واعتاد ذلك أورثته أمراضا متنوعة : منها بطيء الزوال وسريعه فإذا توسط في الغذاء وتناول منه قدر الحاجة — وكان معتدلا في كميته وكيفيته — كان انتفاع البدن به أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير . ومراتب الغذاء ثلاث : أحدها مرتبة الحاجة ؛ والثانية مرتبة الكفاية ؛ والثالثة مرتبة الفضلة فأخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه يكفيه لقيات يقمن صلبه فلا تسقط قوته ولا تضعف معها . فإن تجاوزها فليأكل في ثلث بطنه ويردع الثلث الآخر للساء والثالث للنفس ؛ وهذا من أنفع ما يكون للبدن والقلب وإنما يقوى البدن بحسب ما يقبل من الغذاء لا بحسب كثرته .

هديه صلى الله عليه وسلم في علاج الأمراض

﴿علاج الحمى﴾ ثبت في الصحيحين أنه قال : «إنما الحمى - أو شدة الحمى من فيح^(١) جهنم فأبردوها بالماء» - فهذا الحديث خاص بأهل الحجاز وما والايم إذا كان أكثر الحميات التي تعرض لهم من نوع الحمى اليومية العرضية الحادثة عن شدة حرارة الشمس ؛ وهذه ينفعها الماء البارد شربا واعتسالا

﴿علاج استطلاق البطن﴾ في الصحيحين أن رجلا أتاه فقال : إن أخى استطلق بطنه ؟ فقال : اسقه عسلا ؛ فذهب ثم رجع فقال : قد سقيته فلم يزد . إلا استطلاقا مرتين أو ثلاثا !! كل ذلك يقول : اسقه عسلا !! فقال له في الثالثة - أو الرابعة - : صدق الله وكذب بطن أخيك^(٢) وهذا الذي وصف له العسل كان استطلاق بطنه عن تخمة أصابته عن امتلاء فأمره بشرب العسل لدفع الفضول المجتمعة في نواحي المعدة والأعضاء ؛ فإن العسل فيه جلاء ودفع للفضول ، وكان قد أصاب المعدة أخلاط لزجة تمنع استقرار الغذاء فيها ؛ فإن المعدة لها خمل كخمل المنشقة ؛ فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة أفسدتها وأفسدت الغذاء . فدواؤها بما يجلوها من تلك الأخلاط ؛ والعسل جلاء لاسيما إن مزج بالماء الحار . وفي تكرار سقيه العسل معنى طبي بديع وهو أن الدواء يجب أن يكون له مقدار وكمية بحسب حال الداء إن قصر عنه لم يزل بالكلية ؛ وإن جاوزه أو هن القوى فأحدث ضرراً آخر ؛ فلما تكررت الشرابات بحسب الداء برئ بإذن الله . واعتبار مقادير الأدوية وكمياتها ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب

(١) شدة الالهب (٢) يشير إلى قوله تعالى في النحل : (يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس)

﴿علاج الجرح﴾ في الصحيحين أنه لما جرح وجهه يوم أحد كانت فاطمة تغسل الدم ، فلما رأت الدم لا يزيد إلا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقها حتى إذا صارت رماداً ألصقته بالجرح فاستمسك الدم برماد الحصير المعمول من البردى ، وله فعل قوى .

﴿قطع العروق والسكى﴾ في الصحيح أنه بعث إلى أبي بن كعب طبيباً فقطع له عرقاً وكواه عليه . ولما رمى سعد بن معاذ في أحلكه (١) جسمه النبي صلى الله عليه وسلم ثم ورمت جسمه ثانية ، والجسم هو السكى ﴿علاج يبس الطبع﴾ روى الترمذى وابن ماجه أنه قال لأسماء بنت عمير : « بماذا كنت تستمشين ؟ قالت بالشبرم . قال : حار حار !! ثم قال استمشى بالسناء (٢) » .

﴿علاج عرق النساء﴾ روى ابن ماجه عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « دواء عرق النساء ألية شاة أعراية تذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء ثم تشرب على الريق في كل يوم جزء » . عرق النساء جمع يبتدئ من مفصل الورك وينزل من خلف على الفخذ ، وربما امتد على السكع . وكلها طالت مدته زاد نزوله ويهزل معه الرجل والفخذ وهذا الحديث خطاب لأهل الحجاز ومن جاورهم ولا سيما أعراب البداوى فإن هذا العلاج من أنفع العلاج لهم ، فإن هذا المرض يحدث من يبس وقد يحدث من مادة عليظة لزجة فعلاجها بالإسهال . والآلية فيها الخاصيتان : الإنضاج والتلين . وهذا المرض يحتاج علاجه إلى هذين الأمرين : وفي تعيين الشاة الأعراية قلة فضولها وصغر مقدارها ولطف

(١) عرق في يده (٢) هو المعروف بالسنا المسكى

جوهرها وخاصة مرعاها لأنها ترعى أعشاب البر الحارة كالشيخ والقيصوم ونحوهما ، وهذه النباتات إذا تغذى بها الحيوان صار في لحمه من طبعها بعد أن يلطفها تغذية بها ويكسبها مزاجاً لطيف منها ، ولا سيما الألية .

﴿ علاج ذات الجنب ﴾ روى الترمذى : « تداووا من ذات الجنب بالقسط البحرى والزيت » ؛ وذات الجنب عند الأطباء نوعان : حقيقى وغير حقيقى ، فالحقيقى ورم حار يعرض فى نواحي الجنب فى الغشاء المستبطن للأضلاع ؛ وغير الحقيقى ألم يشبهه يعرض فى نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتقن بين الصفاقات ، إلا أن الوجع فى هذا القسم ممدود وفى الحقيقى ناخس ، والعلاج الموجود فى الحديث للقسم الكائن عن الرياح فإن القسط البحرى (وهو العود الهندى) إذا دق ناعماً وخلط به الزيت المسخن وذلك به مكان الريح المذكور أو لعق كان دواء موافقاً .

﴿ علاج الصداع ﴾ روى أنه كان إذا صدع غلف رأسه بالخناء ؛ وهذا العلاج بالخناء لنوع من أنواع الصداع ؛ فإن الصداع إذا كان من حرارة ماتهبة ولم يكن من مادة يجب استفراغها نفع فيه الخناء ؛ وإذا دق وضمدت به الجبهة مع الخل سكن الصداع . وفى الترمذى عن خادمته سلى أم رافع .

كان لا يصيبه قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الخناء

﴿ علاج الرمى ﴾ كان يعالجه بالسكون والحمية مما يهيجه وفى حديث ابن ماجه أنه حمى صهيباً من التمر وأنكر عليه أكله وهو أرمد ؛ وحمى علياً من الرطب لما أصابه الرمد . وذكر أنه كان إذا رمدت إحدى عيني امرأة من نسائه لم يأتها حتى تبرأ عينها

﴿ علاج البثرة ﴾ ذكر عن بعض أزواجه قالت : دخلت على رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد خرج في أصبعي بثرة فقال : عندك ذريرة ؟ قلت : نعم ؛ قال : ضمها عليها وقولي : (١) اللهم نصمخ الصغير والكبير ومكبر الصغير صمخ ما بي . الذريرة دواء هندي ، والبثرة خراج صغير يكون عن مادة حارة تدفعها الطبيعة فتسترق مكانا من الجسد تخرج منه فهي

محتاجة إلى ما ينضجها ويخرجها ؛ والذريرة هي إحدى ما ينضج ويخرج

﴿علاج الخراجات بالبط (٢)﴾ عن علي قال : دخلت مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم على رجل يعود بظهوره ورم ، فقالوا : يا رسول الله بهذه مدة قال : بطوا عنه ، قال عليّ : فما برحت حتى بطت والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد . وعن أبي هريرة أنه أمر طبيبا أن يبط بطن رجل أجوى البطن ؛ فقيل : يا رسول الله هل ينفع الطب ؟ قال «الذي أنزل الداء أنزل الشفاء فيما شاء»

﴿علاج المرضى بترك إعطائهم ما يكرهون من الطعام والشراب﴾

روى الترمذي وابن ماجه : «لا تسكروها مرضاكم على الطعام والشراب فإن الله عزّ وجلّ يطعمهم ويسقيهم» ؛ قال بعض الأطباء : ما أغزر فوائد هذه الكلمة النبوية المشتملة على حكم إلهية لاسيما للأطباء ولمن يعالج المرضى وذلك أن المريض إذا عاف الطعام أو الشراب فذلك لاشتغال الطبيعة بمجاهدة المرض أو لسقوط شهوته أو نقصانها لضعف الحرارة الغريزية

(١) تأمل كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ينسى الله مع اتخاذ الأسباب الطبيعية التي فيها خاصية شفاء المرض ، وإنا نرى كثيرين ممن يزعمون أنهم مسلمون يتركون الاستشفاء بالله رب الأسباب الطبيعية التي خلقها لأمرضهم وينذهبون إلى الأموات يستشفون بهم ؛ فبذلك يعطلون سنن الله ويشركون بالله !!

(٢) الشق ؛ فقول بطوا عنه أى شقوا عنه لتخرج المدة والحكيم الذي يبط

يعرف الآن بالجراح

أو خمودها ، وكيفما كان فلا يجوز إعطاء الغذاء في هذه الحالة ولا ينبغي أن يستعمل في هذا الوقت والحال إلا ما يحفظ عليه قوته ويقويها من غير استعمال مزيج للطبيعة كشراب التفاح وأوراق الفراريج المعتدلة الطيبة ، وقد يحتاج في الندرة إلى إجبار المريض على الطعام والشراب : وذلك في الأمراض التي يكون معها اختلاط العقل . وعلى هذا فالحديث من العام المخصوص ، أو من المطلق الذي قد دلّ على تقييده دليل . ومعنى الحديث أن المريض قد يعيش بلا غذاء أياماً لا يعيش الصحيح في مثلها

﴿ علاج المرضى بتطبيب نفوسهم وتقوية قلوبهم ﴾ روى ابن ماجه : « إذا دخلتم على المريض فنفسه في الأجل ، فإن ذلك لا يرد شيئاً وهو تطيب لنفس المريض » إن تفريج نفس المريض وإدخال ما يسره عليه له تأثير عجيب في شفاء علته وخفتها ، فإن الأرواح والقوى تقوى بذلك تساعد الطبيعة على دفع المؤذى ؛ وقد شاهد الناس كثيراً من المرضى تنتعش قواهم بعبادة من يحبونه ويعظمونه ورؤيته لهم ولطفه بهم ومكاملته إياهم . وهذا أحد فوائد عبادة المرضى وكان يعالج الأبدان بما اعتادته من الأدوية والأغذية دون ما لم تعتده .

﴿ تغذية المريض بالطف ما اعتاده من الأغذية ﴾ عن عائشة أنه كان إذا قيل له إن فلاناً وجع لا يطعم الطعام ، قال : « عليكم بالتلبينة فحسوه إياها — ويقول — والذي نفسى بيده إنها تغسل بطن أحدكم كما تغسل أحداً كن وجهها من الوسط » . التلبينة : الحساء الرقيق الذي هو في قوام اللبن يتخذ من دقيق الشعير بنخالته . والفرق بينهما وبين ماء الشعير أنه يطبخ صحاحاً والتلبينة تطبخ منه مطحوناً ، وهي أنفع منه لخروج خاصية الشعير بالطحن . وكان من عادة القوم أن يتخذوا ماء الشعير منه مطحوناً لا صحاحاً

وهو أكثر تغذية وأقوى فعلا . وإنما اتخذ أطباء المدن منه صحاحاً ليكون أرق وألطف فلا يثقل على طبيعة المريض . وهذا بحسب طبائع أهل المدن ورخاوتها .

﴿علاج السم﴾ احتجم يوم أن أكل من الشاة المسمومة في خير ؛ وأمر أصحابه أن يحتجموا فمات أحدهم ، وحججه أبو هند بالقرن والشفرة ومعالجة السم تكون بالاستفراغات وبالأدوية التي تعارض فعل السم وتبطله إما بكيفياتها وإما بنحو أصها . فمن عدم الدواء فليبادر إلى الاستفراغ السكلى ؛ وأنفعه الحجاماة لاسيما إذا كان البلد حاراً والزمان حاراً فإن القوة السمية تسرى إلى الدم فتنبعث في العروق والمجارى حتى تصل إلى القلب فيكون الهلاك . فالدم هو المنفذ الموصل للسم إلى القلب والأعضاء

ولما احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في الكاهل وهو أقرب المواضع التي يمكن فيها الحجاماة إلى القلب فخرجت المادة السمية مع الدم ؛ لا خروجاً كلياً بل بقي أثرها مع ضعفه — وظهر سر قوله تعالى لا أعدائه من اليهود ﴿أَفَسُكَّامًا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ أَتُكْبِرُونَ فَفَرِّقُوا كَذِبَهُمْ وَفَرِّقُوا تَقْتُلُونَ﴾ وجاء بلفظ كذبتم بالماضى الذى وقع منهم وتحقق وجاء بلفظ تقتلون بالمستقبل الذى يتوقعونه وينتظرونه ؛ والله أعلم

﴿علاج لدغة العقرب﴾ فى مسند ابن أبى شيبة : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى إذ لدغته عقرب فى أصبعه فأنصرف وقال لعن الله العقرب ما تدع نبيا ولا غيره ؛ ثم دعا بإناء فيه ماء وملح فجعل يضع موضع اللدغة فى المساء والملح ويقرأ قل هو الله أحد والمعوذتين . فى الملح نفع لكثير من السموم قال صاحب القانون : يضمده به مع بذر الكتان للسم العقرب ؛

وذكره غيره . وفي الماح من القوة الجاذبة المحللة ما يجذب السموم ويحملها
 ﴿النهي عن التداوى بالمحرم﴾ ورد النهي عنه صلى الله عليه وسلم عن التداوى
 بالمحرم ؛ وقد سئل عن الخمر فقال : إنها داء وليست بالدواء ! ، أخرجه
 أصحاب السنن وذكر البخاري : « إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ^(١) »

العلاج بالأدعية الإلهية

﴿علاج حر المصيبة وحزنها﴾ قال تعالى : ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ۝ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ وفي المسند عنه صلى الله عليه وسلم قال
 ما من أحد تصيبه مصيبة فيقول : إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في
 مصيبتى واخلف لي خيراً منها إلا أجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها .
 ﴿في علاج الكرب والحزن﴾ في جامع الترمذي أنه كان إذا أحزنه أمر قال
 يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث . وفي سنن أبي داود «دعوات المكروب : اللهم
 رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت»

هديه صلى الله عليه وآله وسلم في حفظ الصحة

كان إذا عافت نفسه الطعام لم يأكله ولم يحملها إياه على كره . وهذا

(١) ربما يعترض الحكماء على هذا بأن الخمر نافعة لأمراض من الحيات وغيرها
 فنقول لهم : إن تحريمها في الدواء كان لسد باب استعمالها في اللذة لئلا يتخذها
 أرباب الشهوات حيلة لذاتهم ولظنهم النفع فيها يؤثر ونها على غيرها فتزيد علاقتهم
 بها ويفشو استعمالهم إياها . أما إذا كان الحكماء لا يجدون غيرها يقوم مقامها في
 تأثيرها في المرض فلا جناح عليهم إذا نظروا إليها بهذا النظر واستعملوها للضرورة .
 بقدر ، (فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم) .

أصل عظيم في حفظ الصحة ؛ فإن أكل الإنسان ما تعافه نفسه ولا يشتهيّه كان تضرره به أكثر من انتفاعه . ولما قدم إليه الضب المشوى لم يأكل منه ففعل له : أهو حرام ؟ قال : « لا ! ولكن لم يكن بأرض قومي فأجرتني أعافه »
وكان يحب اللحم ويقول : « هو سيد طعام أهل الدنيا والآخرة » .

(ذكره ابن ماجه) وأحبه إليه الذراع ومقدم الشاة . عن ضباعة بنت الزبير أنها ذبحت في بيتها شاة فأرسل إليها : أن أطعمينا من شاتكم ؛ فقالت ما بقي عندنا إلا الرقبة وإنى لأستحي أن أرسل بها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرجع الرسول فأخبره ، فقال : ارجع إليها فقل لها : أرسلني بها فإنها هادية الشاة وأقرب إلى الخير وأبعدا من الأذى

وكان أحب الشراب إليه البارد الحلو ، وكان يستعذب له الماء ويختار البائت منه — لأن الإجراءات الترابية والأرضية تفارقه إذا بات روى مسلم عنه صلى الله عليه وآله وسلم : « غطوا الإناء وأوكمثوا السقاء » . وفي البخارى أنه صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الشراب من في السقاء (١)

وكان في كل أعماله على أعدل نظام ينفع البدن : انظر هديه في طعامه وشرابه ولباسه ونومه ويقظته ومشيه وجلوسه ونظافته ، فضلووات الله وسلامه عليه ، علم أمته جميع ما تحتاج إليه

(١) إن الطعام والشراب إذا كان مكشوفًا تلوث بما يحمله الهواء من الأتقذار والجراثيم الضارة وبما يدب حوله من الحيوانات ، كما أن الشرب من فم السقاء وكل إناء لا يكون فيه المشروب مرثيا للشارب قد يضر بأن يكون في الماء شيء يندفع إلى البطن - فتأمل حكمة الشرع

الختام

من يقرأ هذا الكتاب يجد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان مثالا للحياة الطيبة : قد جاء لنا بكل ما نحتاج إليه من أصول الإصلاح الروحية والجسدية ، وهذه الأصول هي أصول القرآن التي ارتقى بها المسلمون الأولون وقد وصلوا إلى ما وصلوا إليه من سعة الملك والعمران بفضائها ولما تركوها نقصت أطراف أرواحهم : بل سقط كل ملك لهم وصاروا عبيداً لغيرهم .

فالمسلمون الآن في تعاليمهم الدينية متأخرون إذ أنهم يدرسون كتباً أبعدتهم عن القرآن ولا يدرسون القرآن إلا على سبيل (البركة) أى لا للهداية والعمل !!! . ولو كنا تدارس القرآن كما كان يتدارسه سلفنا لما تأخرنا وتقدم غيرنا من الأجانب الذين بنوا عمرانهم على أصول القرآن — وهم يكفرون بالرحمن ...

ولو قارنا بيننا وبينهم وأظهرنا ماذا نصنع نحن في معاهدنا الدينية وماذا يصنعون هم في حياتهم الدنيوية لآزدنا حسرة على حسرتنا ؛ ولكن رب حسرة أورثت عبرة ! فانظروا أيها المسلمون لعلمكم تعتبرون نحن نضرب في زيد فنقول : ضربنا زيدا ونضربه : وهم يضربون في الأرض للتجارات والاكتشافات .

نحن نحلل رموز جمع الجوامع وتعليمات ابن الحاجب وهم يحللون الأجسام إلى عناصرها ويعرفون وظيفة كل عضو فيها وما يحتاج إليه كل جسم منها . . نحن نؤلف المقدمات المنطقية الصغرى والكبرى وهم يؤلفون الشركات الاقتصادية والجمعيات الخيرية .

نحن نستخرج النتائج من تلك المقدمات وهم يستخرجون اللؤلؤ والمرجان من البحار ويستخرجون زيت الصخر (البترول) والفحم والحديد والذهب وسائر المعادن والكنوز من الأرض ...

نحن نركب في (تأبط شراً) و (معد يكرب) وهم يركبون الأدوية والأطعمة والأشربة ؛ ويركبون الأسلاك البرقسية ويركبون المدافع على الحصون ؛ ويركبون السكك الحديدية ؛ ويركبون السماد المنتج للزراع ؛ ويركبون كل آلات الصناعات وعدد الأعمال ...

نحن نجرى الاستعارات في (رأيت أسداً في الحمام) و (أنشبت المنية أظفارها بزيد) وهم يجرون السفن في البحار ؛ ويجرون المياه في الأنابيب والمرشحات ويجرون الكهرباء في الأسلاك ، ويجرون القطارات والترام والسيارات . نحن نشرح جلود الحيوانات وشعورها فتتنازع في طهارتها ونجاستها وهم يشرحونها في المصانع والمعامل ليتخذوا منها أثاثاً ومتاعاً ..

نحن نستظهر صفات الله بأنها قديمة أزلية قائمة بذاته تعالى (لو كشف عنا الحجاب لرأيناها) وهم يستظهرونها بما يشرحونه من جسم الإنسان والحيوان والنبات وبما يعلمونه من نظام الله وسننه في سائر خلقه ..

نحن في كل علومنا لا نخرج عن مجادلات في ألفاظ ليس من ورائها عمل تنزكي به النفس أو تستفيد منه الألة والبلاد ، وهم قد طاروا في السماء وغاصوا تحت الأرض وسخروا الماء والهواء وانتفعوا بما في الكون من السنن حتى امتلأوا كل شيء وامتلكونا ضمناً وسخرونا تبعاً فأين نحن منهم ؟
﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾

بعد ذلك يقف خطيبنا على المنبر ويقول « الدنيا جنة الكافر وسجن المؤمن » فيزهد المؤمن في شؤون العمران لأنها في نظره ليست من أعمال الآخرة .. ويرغبهم في الآخرة بقوله : « من صام ثلاثة أيام من رجب غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر وأدخل الجنة بغير حساب وأعطي ما لم يحصه إلا الله من نعيمها » ويقول : الإنسان مادام يقر بالشهادتين وإن

لم يعمل بهما يصير من أمة محمد (وأمة محمد على خير) !! ويقول : إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سيشفع للمجرمين يوم القيامة . ويقول : إن دخول الجنة ليس بالعمل ويجوز أن المجرم العاصي لله يدخل الجنة والطيب المطيع لله يدخل النار !! وأمثال هذه التعاليم التي تमित شعور الناس وتربهم على الجبن والكسل والفوضى وتزيل من نفوسهم هيبة الله وتشككهم في وعده ولا تجعل حكمة الدين ولا قيمة للدين . . .

وقد أصبح المسلم يكتفى بنسبته إلى الإسلام : أى لا يهتم بالعمل . وأكثر المسلمين لا يعملون بالإسلام ولكنهم مسلمون بالاسم والإحصاء الرسمي ! وسبب ذلك تلك التعاليم المشوهة التي يتغنى بها خطيبنا

إن السامع لهذا الخطيب يأخذ العجب ويقول : كيف أن المؤمنين يكونون أذلاء فقراء في الدنيا ؟ كأن الله جعل هذا الكون وما فيه من المنافع للكافرين يتمتعون به ، وجعل جزاء المؤمنين الذلة والمسكنة والحرمان من تلك المنافع !! وكأن المؤمن لم يكن إلا ليعلق سبحة في رقبة وينزوى في خلوة أو مسجد لا يعرف من هذا العالم شيئاً ! وكأن الجنة دار للسكالي والعاطلين إن كان هذا من أصول الإسلام فتسكون أصوله أصول عجز ، وكسل ، وفقر ، ومذلة — وهذا جهل بالإسلام وأصوله . فأصول الإسلام أصول عمل ، ونشاط ، وغنى ، وعزة ، وملك ! وساطان وإن كان قد فهم خطيبنا أن الله يسجن المؤمنين في الدنيا وينزلهم ليوسع لهم في الآخرة ويعزهم فعلام يعزهم في الآخرة ؟ وهل تبني العزة في الآخرة إلا على العزة في الدنيا ؟ هل تظن أن الله تعالى جعل الجنة في الآخرة للمؤمنين بالاسم ؛ الذين ينتسبون إلى الإيمان وليست فيهم صفات المؤمنين وأعمالهم ؟ وهل تظن أنه تعالى يعطى الجنة جزافاً ؟ أم أنه جعلها جزاء ؟ وجعل الجزاء كما قال : ﴿ جَزَاءً وَفَاقًا ﴾ وقال : ﴿ وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ

أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا) . فالأعمى هو الضال الذى لا يكون بصيراً بأمر دينه ، والذى لا يعمل على إعلاء كلمة ربه ، وعزة أمته وبلاده . فالأمة التى ترضى بالذل وتعيش ذليلة فى الدنيا تكون كذلك فى الآخرة ، وتكون من أهل النار وليس لها حظ فى الجنة لأنها ليست من المؤمنين .

فلتنبه الأمم الإسلامية ولتنظر عمل رسول الله وأصحاب رسول الله ولتسمع قول الله فى صفات المؤمنين بالله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ . وقال : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ . وقال : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ؟ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ؛ كذلك نَفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ . وقال : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ وقال : ﴿ وَنَحَرَّ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ وقال ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ وقال ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ

قَبْلَهُمْ وَلَيُمْكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا
يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ؛ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ ﴿٢٣٨﴾

هذه ياقوم صفات المؤمنين فليس من صفاتهم أن يجهلوا شؤون الحياة وعلوم الكون وأن يعيشوا في الدنيا عالة أذلاء مستعبدين ؛ بل من صفاتهم أن يكونوا أعلم الناس بشؤون الحياة وأكثرهم عملا بسنن الله وأن يعيشوا أعزاء وأحرار مستقلين . فياقوم لا تمنوا أنفسكم بالجنة بدون عمل ولا تصدقوا أن يجتمع إيمان وكسل ! فاعملوا لتعيشوا أعزاء أو لتموتوا شهداء ﴿اعْمَلُوا فَيَسِيرَ عَلَىٰ عَمَلِكُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسْتَرِدُّونَ إِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ .

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ . ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَسْمَعُنَا مُنَادِيًا يُنَادِي
لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا
وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ .

﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ * تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ
نُضْرَةً النَّعِيمِ * يُسْقَوْنَ مِنْ رَّحِيقٍ مَّحْتُومٍ * خِتَامُهُ مِسْكٌ وَفِي ذَلِكَ
فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴿٢٣٩﴾

﴿تم بعون الله تعالى﴾

فهرس هدى الرسول

صفحة	صفحة
٥٤ هديه ﷺ في مشيه وجلوسه واتكائه	٢ الخطبة
٥٥ » في قضاء الحاجة والاستنجا،	١٦ مقدمة من زاد المعاد
٥٦ » في الفطرة والنظافة	٢١ نسبة صلى الله عليه وسلم
٥٦ الشارب واللحي والطيب والسواك	٢٢ مولده ومبعثه ﷺ
٥٩ هديه صلى الله عليه وسلم في كلامه وسكوته وضحكه وبكائه	٢٣ مراتب الوحي
٦٠ هديه صلى الله عليه وسلم في خطبته	٢٥ ختانه
٦٢ قسم العبادات	٢٥ أمهاته اللاتي أرضعنه
٦٢ هديه ﷺ في الوضوء	٢٦ حواضنه
٦٤ » في التيمم	٢٦ أول ما أنزل عليه
٦٥ » في الصلاة	٢٧ ترتيب دعوته
٧٤ » في سجود السهو	٢٧ ذكر الهجرتين
٧٥ » بعد تمام الصلاة	٣١ أولاده
٧٦ » في اتخاذ السترة في الصلاة	٣١ أعمامه وعماته
٧٦ » في السنن والرواتب	٣١ أزواجه
٨٠ » في الجمعة	٣٤ مواليه وخدامه
٨٤ » في العيدين	٣٥ كتبه إلى أهل الإسلام
٨٦ » في صلاة الكسوف	٣٥ كتبه ورسله إلى الملوك
٨٧ » في الاستسقاء	٣٨ مؤذنوه وأمرأوه
٩١ » في قراءة القرآن واستماعه	٤٠ حرسه وشعراؤه وخطبأؤه
٩٢ » في عيادة المريض	٤٠ سلاحه وأثاثه
٩٣ » في الجنائز	٤١ ملابسه
٩٧ » في زيارة القبور	٤٦ هديه ﷺ في الطعام والشراب
	٤٧ » في معاشرة أهله
	٤٨ » في نومه وانتباهه
	٤٩ » في الركوب
	٥٠ » في معاملته وأخلاقه

صفحة	صفحة
١٩٦ الصلاة في مدة الإقامة في السفر	٩٧ هديه ﷺ في الصدقة والزكاة
١٩٧ قسم الأقضية والأحكام	١٠٤ » » في الصوم
٢٠٢ الوفاء للعدو . الأمان	١١٠ » » في الاعتكاف
٢٠٤ الزوج	١١٠ » » في الحج والعمرة
٢٠٥ تزويج المرأة بغير إذنها	١٢٥ » » في الهدايا والضحايا
٢٠٦ التفويض . المرأة في الحبل	والعقيقة
٢٠٧ الشرط في النكاح	١٢٨ » » في الأسماء والكنى
٢٠٧ نكاح الشغار والمحال	١٢٨ » » في دخوله منزله
٢٠٨ في الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر	١٢٩ » » في الأذان وأذكاره
٢٠٩ الكفاءة في النكاح	١٣٢ » » في السلام
٢١١ خدمة المرأة لزوجها .	١٣٤ » » في العطاس
٢١٥ الظهار	١٣٤ » » في الاستئذان
٢١٦ الإيلاء . حقوق النسب	١٣٦ » » في أذكار النكاح
٢١٧ نفقة الزوجات	١٣٧ قسم الجهاد والحرب
٢١٩ » الأقارب	١٤٢ غزواته صلى الله عليه وسلم
٢١٩ الرضاة وما يحرم بها	١٤٢ غزوة بدر
٢٢٠ العدد . البيوع	١٥١ » » أحد
٢٢١ قسم الطب والتداوى	١٦٤ » المريسيع وفيها قصة الإفك
٢٢٣ هديه صلى الله عليه وسلم في تداويه	١٦٦ » الخندق
لنفسه ، والأمربه لغيره	١٦٩ » الحديبية
٢٢٦ هديه صلى الله عليه وسلم في العلاج	١٧٢ » خير
٢٣٢ النهي عن التداوى بالمحرم	١٧٥ » الفتح
٢٣٢ علاج حر المصيبة والكرب والحزن	١٨٢ » حنين
٢٣٢ هديه ﷺ في حفظ الصحة	١٨٦ » تبوك
٢٣٤ الخاتمة	١٩٤ الصلاة في الحرب والخوف